ديوان الحديث

أرقام الأحاديث موافقة للموقع

المجلد الخامس

الأحاديث 801 – 1000

خرج أحاديث الديوان وحققها

د. قاسم الكيلات

الطبعة الأولى

1448 هـ / 2026 م

diwan-ahadiths.com



ديوان الحديث

أرقام الأحاديث موافقة للموقع

المجلد الخامس

الأحاديث 801 – 1000

خرج أحاديث الديوان وحققها

د. قاسم الحيلات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله.

فإن العلم بسنة رسول الله ﷺ من أشرف العلوم وأعظمها قدرًا؛ إذ بها يُفهم كتاب الله، وتُعرف شرائعه، وتتبين أحكامه. وقد جعل الله طاعة رسوله من طاعته، فقال سبحانه: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: 80].

وقد بذل أئمة الحديث أعمارهم في جمع السنة وحفظها، ورحلوا في طلبها، ونقدوا أسانيدها ومتونها، وميزوا محفوظها من معلولها، حتى خلّفوا للأمة تراثًا عظيمًا، لا يستغني عنه طالب علم، ولا يستقيم البحث في السنة إلا بالرجوع إليه.

ومن هذا الباب نشأ مشروع «ديوان الحديث»، رغبةً في خدمة السنة النبوية وتقريب علومها، بجمع الأحاديث وتخريجها، وبيان درجاتها، ونقل أحكام المحدثين فيها، وشرح معانيها، مع العناية بأقوال أئمة النقد، ولا سيما المتقدمين منهم، والنظر في طرق الروايات وعللها.

وقد كانت بداية هذا المشروع بنشر الأحاديث في الموقع الإلكتروني «ديوان الحديث»، حتى اجتمع منها بحمد الله قدر صالح، فرأينا أن نجمع ما نُشر فيه

في مجلدات مطبوعة، تنتظم فيها الأحاديث، ويسهل الرجوع إليها ومطالعتها، ليجتمع للمشروع النشر الإلكتروني الذي ييسر البحث والوصول، والتصنيف الورقي الذي يجمع المادة العلمية ويحفظها.

أهداف الديوان

وقد رسمنا لهذا الديوان جملة من الأهداف العلمية، نسعى إلى تحقيقها بقدر ما ييسره الله لنا، ومن أبرزها:

أولًا: تحقيق أكبر عدد ممكن من الأحاديث النبوية. بجمع طرقها، ودراسة أسانيدها ومتونها، وتمييز صحيحها من ضعيفها، مع العناية بما يحتاج منها إلى مزيد بحث وتحرير.

ثانيًا: الحكم على الأحاديث التي لم نقف على حكم سابق عليها. فلا نقتصر على الأحاديث المشهورة التي تداول العلماء أحكامها، بل نتتبع ما أغفلته الدراسات أو قلّ البحث فيه، ونجتهد في بيان درجته وفق أصول النقد الحديثي.

ثالثًا: بيان خلاصة الحكم على الحديث. فلا نكتفي بسرد أحكام المحدثين المختلفة، ثم نترك القارئ حائرًا بين التصحيح والتضعيف، بل نحرص على دراسة أقوالهم وأدلتهم، وبيان الحكم الراجح عندنا، مع ذكر وجه

الترجيح.

رابعًا: التخريج العلمي المستقل. فلا يكون عملنا مجرد نقل لأحكام السابقين أو تقليد لهم، بل نرجع إلى المصادر الأصلية، ونجمع الطرق، وننظر في اختلاف الرواة وعلل الأحاديث، مسترشدين بمناهج أئمة هذا الشأن وأحكامهم.

خامسًا: جمع أحكام المحدثين. فنحرص على استقصاء ما تيسر من أقوال النقاد في الحديث، قديمًا وحديثًا، وإبراز ما وقفنا عليه من أحكام قلّ نقلها أو لم نجدها مذكورة في الدراسات المتداولة.

سادسًا: الإجابة عن الأسئلة الحديثية. فلا نقتصر على الأحاديث التي نختارها للنشر، بل نفتح باب السؤال عما يشكل على الناس من الأخبار، ونعمل على دراستها وتخريجها وبيان أحكامها، فلا يكون الجواب مجرد عزو الحديث إلى مصدره.

سابعًا: العناية بالمنهج النقدي. وذلك بمعرفة مناهج الأئمة واصطلاحاتهم، والتمييز بين طرائقهم في التصحيح والتعليل، والتنبيه على التصحيفات، واختلاف النسخ والروايات، وأوهام الرواة والمصنفين والباحثين، مع تجنب الأخطاء المنهجية في الحكم على الأخبار.

ثامنًا: : شرح الأحاديث النبوية. فلا نقف عند تخريج الحديث وبيان درجته، بل نعنى بشرح ألفاظه، وتوضيح معانيه، وبيان ما اشتمل عليه من أحكام وهدايات، مع الرجوع إلى شروح أهل العلم والاستفادة من أقوالهم، والحرص على تقريب المعاني بعبارة واضحة موجزة، تجمع بين سلامة الفهم وحسن البيان، دون تكلف في التأويل أو تحميل النصوص ما لا تحتمل.

ونسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه، نافعًا لعباده، معينًا على معرفة سنة نبيه ﷺ واتباعها.

فإن السنة لا تُنصر بتصحيح ما لم يصح، ولا تُعظَّم برد ما ثبت، وإنما تُخدم بصدق الرواية، وعدل النقد، وصحة الفهم، وحسن الاتباع.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

ديوان الحديث

منهج ومصطلحات الديوان

منهجنا في الديوان

- قسمنا الحديث من حيث العمل به إلى مقبول ومردود: فالمقبول يراد به صلاحية الحديث للاحتجاج به، وهو الصحيح لذاته ولغيره، والحسن لذاته ولغيره. وقد ميزناه بإطار أخضر اللون.

أما المردود فالمراد أن الحديث لا يصلح للاحتجاج به، وهو الضعيف بكل أنواعه، ويدخل فيه الموضوع، وقد ميزانه بإطار أحمر اللون. وهذا تسهيلا على عموم المسلمين من غير المختصين، لأن الغاية من الحكم على الحديث هي معرفة المقبول والمردود، كما قال السيوطي : «فذانك الموضوع، والمقصود ... أن يعرف المقبول والمردود». [ألفية السيوطي نظم الدرر في علم الأثر (ص3 ت الفحل)].

•ذكرنا حكم الحديث بشكل واضح، مع التنبيه على أن الحديث قد يكون ضعيفا في سياق، وصحيحا في سياق ولفظ آخر.

•ذكرنا أحكام المحدثين، فبدأنا بمن احتج بالحديث، ثم عقبنا بذكر من رد الحديث، وفصَلنا بين الفريقين بـ(لكن).

•خرجنا الحديث تخريجا يفي بالغرض.

•بينا مشكل الحديث في حال ما يُتَوهم أنه تعارض ظاهري بين الأحاديث، ورددنا على الشبهات المثارة حوله.

•قد نتجاوز الأحاديث المرفوعة للحكم على أخبار الصحابة والتابعين في حال وجود سبب لذلك، وهو ما نشير له في الحكم بـ(الخبر..).

مصطلحات الديوان

كما هو معلوم، بعض العلماء قد يصرح بالحكم على الحديث، وبعضهم لا يفعل ذلك صراحة، ويكتفي باعتماد منهج معين، وقد اعتمدنا مناهجهم وفق ما يلي:

•احتج به البخاري أو مسلم : يعني صحة الحديث. وما كان قد تكلم فيه بيناه.

•أصلحه أبو داود : ونقصد به ما سكت عنه أبو داود، فقد قال:«ما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض». [رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص27)]. ولا يصح القول إن ما سكت عنه فهو صحيح، بل المراد بسكوته أنه صالح للاحتجاج أو الاعتبار، فيدخل فيه الضعيف الذي ينجبر.

•أورده ابن خزيمة في صحيحه: وهذا يراد به أنه حديث صحيح أو حسن.

•أورده ابن حبان في صحيحه: والقول فيه كقول ابن خزيمة.

•أورده الضياء في المختارة: نعني بذلك صحته عنده، لأنه قال في مقدمة كتابه :«هذه أحاديث اخترتها مما ليس في البخاري ومسلم إلا أنني ربما ذكرت بعض ما أورده البخاري معلقا، وربما ذكرنا أحاديث بأسانيد جياد لها علة، فنذكر بيان علتها حتى يعرف ذلك».الأحاديث المختارة (69/1)].

•ذكره عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الصغرى: وهذا لأنه قال: «وتخيرتها صحيحة الإسناد، معروفة عند النقاد، قد نقلها الأثبات، وتداولها الثقات». [الأحكام الصغرى (1/ 71)].

•سكت عنه عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الوسطى: وهذا لقوله: «وإن لم تكن فيه علة كان سكوتي عنه دليلا على صحته». [الأحكام الوسطى (1/ 66)].

•ذكره ابن الملقن في كتاب تحفة المحتاج : لأنه قال:«شرطي أن لا أذكر فيه إلا حديثا صحيحا أو حسنا دون الضعيف وربما ذكرت شيئا منه لشدة الحاجة إليه منبها على ضعفه». [تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (1/ 129)].

•أورده المنذري بصيغة الجزم في الترغيب والترهيب: وذلك لأنه قال: «فإذا

كان إسناد الحديث صحيحا أو حسنا أو ما قاربهما صدرته بلفظة: عن». [الترغيب والترهيب للمنذري - ت عمارة (1/ 36)]. فإن كان الحديث ضعيفا بينه كما قال:«وإذا كان في الإسناد من قيل فيه كذاب أو وضاع أو متهم أو مجمع على تركه أو ضعفه أو ذاهب الحديث أو هالك أو ساقط أو ليس بشيء أو ضعيف جدا أو ضعيف فقط أو لم أر فيه توثيقا بحيث لا يتطرق إليه احتمال التحسين صدرته بلفظة: روى، ولا أذكر ذلك الراوى». [الترغيب والترهيب للمنذري - ت عمارة (1/ 37)].

•سكت عنه ابن حجر في تخريج المشكاة: لأنه قال: «وما سكت عن بيانه فهو حسن». [هداية الرواة - مع تخريج المشكاة الثاني للألباني (1/ 58)].

•ذكره ابن عدي أو العقيلي ضمن مناكير الراوي: ونقصد به أن الحديث مما ينكر على الراوي إشارة إلى عدم صحته.

•عزاه السيوطي إلى هؤلاء متفردين : فقد ذكر أن ما عزاه إلى بعض المحدثين على انفراد يعد ضعيفا، فـ(عق) للعقيلى في الضعفاء. (عد) لابن عدى في الكامل. (خط) للخطيب: فإن كان في التاريخ أطلقه وإلا بينه. (كر) لابن عساكر في تاريخه. الحكيم الترمذى في نوادر الأصول. الحاكم في التاريخ. ابن النجار. الديلمى في الفردوس ويرمز إليه في الجامع الصغير (فر). فهذا

العزو يشعر بضعف الحديث، قال السيوطي :«وكل ما عزى لهؤلاء الأربعة، أو للحكيم الترمذى في نوادر الأصول، أو الحاكم في تاريخه، أو لابن النجار في تاريخه، أو للديلمى في مسند الفردوس فهو ضعيف». [جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (1/ 44)].

801 - عَنْ عِلْبَاءَ بْنِ أَحْمَرَ الْيَشْكُرِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَطَبَ فَاطِمَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ : **«يَا أَبَا بَكْرٍ انْتَظِرْ بِهَا الْقَضَاءَ. فَذَكَرَ ذلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: رَدَّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ. ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعُمَرَ: اخْطُبْ فَاطِمَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَخَطَبَهَا فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: انْتَظِرْ بِهَا الْقَضَاءَ. فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ لَهُ: رَدَّكَ يَا عُمَرُ. ثُمَّ إِنَّ أَهْلَ عَلِيٍّ قَالُوا لِعَلِيٍّ: اخْطُبْ فَاطِمَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ؟ فَذَكَرُوا لَهُ قَرَابَتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَطَبَهَا فَزَوَّجَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَاعَ عَلِيٌّ بَعِيرًا لَهُ وَبَعْضَ مَتَاعِهِ فَبَلَغَ أَرْبَعَمِائَةٍ وَثَمَانِينَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: اجْعَلْ ثُلُثَيْنِ فِي الطِّيبِ وَثُلُثًا فِي الْمَتَاعِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: أورده الضياء في «684». [1] . وقال الهيثمي :«رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات». [2] . وصححه حسين أسد «353». [3] . وضياء الرحمن [4] .

(1) الأحاديث المختارة (2/ 307)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 175)

(3) مسند أبي يعلى (1/ 290 ت حسين أسد)

(4) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (9/ 193)

لكن ضعفه السناري «353». [1] .

تخريج الحديث: رواه ابن سعد [2] . وأبو يعلى «353». [3] . وابن عساكر [4] . والضياء «684». [5] .عن المنذر بن ثعلب، عن علباء بن أحمر.. فذكره. لم يثبت سماع علماء من علي.

لفظ أبي يعلى عن علباء بن أحمر، قال: قال علي بن أبي طالب: خطبت إلى النبي ﷺ ابنته فاطمة، قال: فباع علي درعا له وبعض ما باع من متاعه، فبلغ أربع مائة وثمانين درهما. قال: «وأمر النبي ﷺ أن يجعل ثلثيه في الطيب، وثلثا في الثياب، ومج في جرة من ماء فأمرهم أن يغتسلوا به. قال: وأمرها أن لا تسبقه برضاع ولدها. قال: فسبقته برضاع الحسين وأما الحسن فإن النبي ﷺ صنع في فيه شيئا لا ندري ما هو، فكان أعلم الرجلين». [6] .

(1) مسند أبي يعلى – ت السناري (1/ 361)

(2) الطبقات الكبير (10/ 20 ط الخانجي)

(3) مسند أبي يعلى (1/ 290 ت حسين أسد)

(4) تاريخ دمشق لابن عساكر (13/ 226)

(5) الأحاديث المختارة (2/ 307)

(6) مسند أبي يعلى (1/ 290 ت حسين أسد)

802 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَاعْمُرُوهَا بِالْقُرْآنِ، فَإِنَّ أَفْقَرَ الْبُيُوتِ لَا يُقْرَأُ فِيهِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الصلاة، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: أعله ابن حجر بجبارة وشيخه. [1] . وقال محققو الزهر :«والحديث بهذا السياق ضعيف جدا فيه جبارة، وشيخه الربيع بن النعمان». [2] . وضعفه السيوطي «558». [3] .

تخريج الحديث: رواه الشجري [4] . والديلمي «35». [5] . من طريق الربيع بن النعمان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه.. فذكره. تفرد به الربيع بن النعمان عن سهيل بن أبي صالح، وتفرد عنه بغرائب، وفيه لين. [6] . وفي طريق الديلمي جبارة بن المغلس وهو ضعيف.

(1) زهر الفردوس (1/ 236)

(2) زهر الفردوس (1/ 236)

(3) جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (1/ 160)

(4) ترتيب الأمالي الخميسية للشجري (1/ 156)

(5) زهر الفردوس (1/ 235)

(6) لسان الميزان (3/ 454)

803 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الصلاة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «432». [1] . ومسلم «777». [2] . وأبو داود «1043». [3] . وقال الترمذي :«هذا حديث حسن صحيح». [4] .

تخريج الحديث: رواه البخاري «432». [5] . ومسلم «777». [6] . وأبو داود «1043». [7] . عن يحيى، عن عبيد الله قال: أخبرني نافع ، عن ابن عمر.. فذكره. ورواه البخاري «1187». [8] . والترمذي «451». [9] . عن عبد الله بن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.. فذكره.

(1) صحيح البخاري (1/ 94)

(2) صحيح مسلم (2/ 187)

(3) سنن أبي داود (1/ 402 ط مع عون المعبود)

(4) سنن الترمذي (1/ 468)

(5) صحيح البخاري (1/ 94)

(6) صحيح مسلم (2/ 187)

(7) سنن أبي داود (1/ 402 ط مع عون المعبود)

(8) صحيح البخاري (2/ 60)

(9) سنن الترمذي (1/ 468)

804 - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: **«أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَّرَ وَوَعَظَ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةً، فَقَالَ: أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ».**

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب، النكاح والأسرة

ملاحظات على الحكم: صحيح لغيره، وقوله **(عوان عندكم)** حسن لغيره.

أحكام المحدثين: قال الترمذي :«هذا حديث حسن صحيح». [1] . وصححه لغيره محققو «1197». [2] . وذكره عبد الحق الإشبيلي في [3] . وذكره المنذري بصيغة الجزم [4] . وصححه ابن القيم [5] . والشوكاني [6] . والألباني «2156». [7] .

(1) سنن الترمذي (2/ 455)

(2) سنن الترمذي (3/ 21)

(3) الأحكام الوسطى (3/ 170)

(4) الترغيب والترهيب للمنذري – ط العلمية (3/ 33)

(5) زاد المعاد ط عطاءات العلم (5/ 265)

(6) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار (ص377)

(7) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (7/ 227)

لكن أشار ضياء الرحمن إلى علته [1] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «562». [2] وابن ماجه «1851». [3] . والترمذي «1163». [4] . والنسائي «3341». [5] . عن الحسين بن علي، عن زائدة، عن شبيب بن غرقدة البارقي، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال: حدثني أبي.. فذكره. سليمان بن عمرو بن الأحوص مجهول، وقد ذكره ابن حبان في [6] وقال ابن حجر :«مقبول». [7] . وقال ابن القطان :«مجهول». [8] . وهو كما قال.

وللحديث شواهد في الصحيح، غير قوله **(عوان عندكم)** له شاهد رواه أحمد :«20695 – حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد، عن أبي حرة الرقاشي، عن عمه فذكره..». [9] . علي بن زيد بن جدعان ضعيف. وآخر رواه عبد بن حميد «858 – حدثني ابن أبي شيبة، ثنا زيد بن حباب العكلي، ثنا موسى بن عبيدة قال: حدثني صدقة بن يسار، عن ابن عمر..». [10]. موسى بن عبيدة ضعيف. ويشهد له نحو ما رواه مسلم :«فإنكم أخذتموهن بأمان الله». [11].

(1) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (5/ 345)

(2) مسند ابن أبي شيبة (2/ 56)

(3) سنن ابن ماجه (1/ 594 ت عبد الباقي)

(4) سنن الترمذي (2/ 455)

(5) سنن الترمذي (5/ 320)

(6) الثقات لابن حبان (4/ 314)

(7) تقريب التهذيب (ص253)

(8) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (4/ 287)

(9) مسند أحمد (34/ 299 ط الرسالة)

(10) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت صبحي السامرائي (ص270)

(11) صحيح مسلم (4/ 41)

805 - عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : **«يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَجِدُ لِلْقُرْآنِ مِنْكَ مَا لَا نَجِدُهُ مِنْ أَنْفُسِنَا إِذَا نَحْنُ خَلَوْنَا، فَقَالَ: أَجَلْ، أَنَا أَقْرَأُهُ لِبَطْنٍ، وَأَنْتُمْ تَقْرَأُونَ الظَّهْرَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْبَطْنُ مِنَ الظَّهْرِ؟. قَالَ: قِرَاءَه أَتَدَبَّرُهُ وَأَعْمَلُ بِمَا فِيهِ، وَتَقْرَءُونَهُ أَنْتُمْ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ فَأَمَرَّهَا هَكَذَا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: السيرة والشمائل، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: رواه المروزي :«حدثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الله بن يوسف، ثنا محمد بن مهاجر، سمعت عمير بن هانئ، يقول: قال أصحاب رسول الله ﷺ..». [1] . إسناده مرسل.

(1) مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر (ص173)

806 - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«اجْلِدُوا فِي قَلِيلِ الْخَمْرِ وَكَثِيرِهِ؛ فَإِنَّ أَوَّلَهَا وَآخِرَهَا حَرَامٌ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأطعمة والأشربة

أحكام المحدثين: ضعفه الألباني «1830». [1] .

تخريج الحديث: رواه البيهقي :«17564 – أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الأصبهانى، أخبرنا أبو محمد بن حيان، حدثنا أحمد بن سعيد الدمشقي، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عروة، أنه حدث عمر بن عبد العزيز، عن عائشة رضي الله عنها..». [2] . إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة وتدليس الوليد بن مسلم.

(1) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 312)

(2) السنن الكبير للبيهقي (17/ 473 ت التركي)

807 - عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ : «**يَا رَبِيعَةُ، أَلَا تَتَزَوَّجُ؟. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ، مَا عِنْدِي مَا يُقِيمُ الْمَرْأَةَ وَمَا أُحِبُّ أَنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيْءٌ، قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثُمَّ قَالَ لِي بَعْدَ ذَلِكَ: يَا رَبِيعَةُ، أَلَا تَتَزَوَّجُ؟. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ، وَمَا عِنْدِي مَا يُقِيمُ الْمَرْأَةَ وَمَا أُحِبُّ أَنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيْءٌ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، قَالَ: ثُمَّ رَاجَعْتُ نَفْسِي فَقُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَعْلَمُ بِمَا يُصْلِحُنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، قَالَ: وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَئِنْ قَالَ لِي الثَّالِثَةَ لَأَقُولَنَّ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ لِي الثَّالِثَةَ: يَا رَبِيعَةُ أَلَا تَتَزَوَّجُ؟. قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِمَا شِئْتَ أَوْ بِمَا أَحْبَبْتَ قَالَ: انْطَلِقْ إِلَى آلِ فُلَانٍ، إِلَى حَيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فِيهِمْ تَرَاخِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُكُمُ السَّلَامَ، وَيَأْمُرُكُمْ أَنْ تُزَوِّجُوا رَبِيعَةَ فُلَانَةَ – امْرَأَةً مِنْهُمْ -، قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ فَقُلْتُ لَهُمْ ذَلِكَ قَالُوا: مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ لَا يَرْجِعُ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِحَاجَتِهِ، قَالَ: فَأَكْرَمُونِي وَزَوَّجُونِي وَأَلْطَفُونِي، وَلَمْ يَسْأَلُونِي الْبَيِّنَةَ، فَرَجَعْتُ حَزِينًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُكَ؟. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْتُ قَوْمًا كِرَامًا فَزَوَّجُونِي وَأَكْرَمُونِي وَأَلْطَفُونِي وَلَمْ يَسْأَلُونِي الْبَيِّنَةَ، فَمِنْ أَيْنَ لِي الصَّدَاقُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ: يَا بُرَيْدَةُ، اجْمَعُوا**

لَهُ وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: فَجَمَعُوا لَهُ وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اذْهَبْ بِهَذَا إِلَيْهِمْ، وَقُلْ هَذَا صَدَاقُهَا فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَيْهِمْ، فَقُلْتُ: هَذَا صَدَاقُهَا، قَالَ: فَقَالُوا: كَثِيرٌ طَيِّبٌ، فَقَبِلُوا وَرَضُوا بِهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ أُولِمُ؟ قَالَ: فَقَالَ: يَا بُرَيْدَةُ اجْمَعُوا لَهُ فِي شَاةٍ. قَالَ: فَجَمَعُوا لَهُ فِي كَبْشٍ سَمِينٍ، قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اذْهَبْ إِلَى عَائِشَةَ فَقُلْ: انْظُرِي إِلَى الْمِكْتَلِ الَّذِي فِيهِ الطَّعَامُ فَابْعَثِي بِهِ قَالَ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهَا ذَاكَ، فَقَالَتْ: هَا هُوَ ذَاكَ الْمِكْتَلُ فِيهِ سَبْعَةُ آصُعٍ مِنْ شَعِيرٍ، وَاللَّهِ إِنْ أَصْبَحَ لَنَا طَعَامٌ غَيْرُهُ قَالَ: فَأَخَذْتُهُ فَجِئْتُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: اذْهَبْ بِهَا إِلَيْهِمْ فَقُلْ: لِيُصْلِحْ هَذَا عِنْدَكُمْ خُبْزًا. قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ وَبِالْكَبْشِ، فَقَالَ: فَقَبِلُوا الطَّعَامَ، وَقَالُوا: اكْفُونَا أَنْتُمُ الْكَبْشَ، قَالَ: وَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَسْلَمَ فَذَبَحُوا، وَسَلَخُوا وَطَبَخُوا، قَالَ: فَأَصْبَحَ عِنْدَنَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَأَوْلَمْتُ، وَدَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْضًا، وَأَعْطَى أَبَا بَكْرٍ أَرْضًا، فَاخْتَلَفْنَا فِي عَذْقِ نَخْلَةٍ، قَالَ: وَجَاءَتِ الدُّنْيَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ فِي حَدِّي وَقُلْتُ: لَا بَلْ هِيَ فِي حَدِّي. قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ كَلِمَةً كَرِهْتُهَا وَنَدِمَ عَلَيْهَا، قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا رَبِيعَةُ قُلْ لِي مِثْلَ مَا قُلْتُ لَكَ، حَتَّى تَكُونَ قِصَاصًا، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَنَا بِقَائِلٍ لَكَ إِلَّا خَيْرًا، قَالَ: وَاللَّهِ لَتَقُولَنَّ لِي كَمَا قُلْتَ لَكَ، حَتَّى تَكُونَ قِصَاصًا، وَإِلَّا اسْتَعْدَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَنَا بِقَائِلٍ

لَكَ إِلَّا خَيْرًا، قَالَ: فَرَفَضَ أَبُو بَكْرٍ الْأَرْضَ، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَجَعَلْتُ أَتْلُوهُ، فَقَالَ أُنَاسٌ مِنْ أَسْلَمَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ هُوَ الَّذِي قَالَ مَا قَالَ، وَيَسْتَعْدِي عَلَيْكَ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَتَدْرُونَ مَنْ هَذَا؟ هَذَا أَبُو بَكْرٍ هَذَا ثَانِي اثْنَيْنِ، هَذَا ذُو شَيْبَةِ الْمُسْلِمِينَ، إِيَّاكُمْ لَا يَلْتَفِتْ فَيَرَاكُمْ تَنْصُرُونِي عَلَيْهِ، فَيَغْضَبَ فَيَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَيَغْضَبَ لِغَضَبِهِ، فَيَغْضَبَ اللَّهُ لِغَضَبِهِمَا فَيُهْلِكَ رَبِيعَةُ، قَالَ: فَرَجَعُوا عَنِّي، وَانْطَلَقْتُ أَتْلُوهُ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَصَّ الَّذِي كَانَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا رَبِيعَةُ مَا لَكَ وَالصِّدِّيقُ؟. قَالَ: فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قَالَ كَانَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ لِي: قُلْ: مِثْلَ مَا قُلْتُ لَكَ فَأَبَيْتُ أَنْ أَقُولَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَجَلْ، فَلَا تَقُلْ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ، وَلَكِنْ قُلْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ قَالَ: فَوَلَّى الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَبْكِي».

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«وفيه مبارك بن فضالة، وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح». [1] . وحسنه محقق «1270». [2] . ومحققو «2752». [3] . ومحققو «237».

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 257)

(2) مسند أبي داود الطيالسي (2/ 493)

(3) المستدرك على الصحيحين (ط الرسالة 3/ 583)

[1] . والألباني «3145». [2] .

لكن قال محققو المسند :«إسناده ضعيف جدا على نكارة فيه». [3] .

تخريج الحديث: رواه الطيالسي «1270». [4] . وأحمد «16577». [5] . والطبراني «4577». [6] . والحاكم «2718». [7] . من طريق المبارك بن فضالة، عن أبي عمران الجوني، عن ربيعة بن كعب الأسلمي.. فذكره.

المبارك بن فضالة صرح بالتحديث في بعض طرق الحديث فؤمن تدليسه.

أما ما ذهب إليه محققو المسند فلا وجه له لا من حيث الإسناد ولا من حيث المتن، وتعقبهم محققو المستدرك في مؤسسة الرسالة :«وما وقع من تضعيف هذا الحديث في مسند أحمد فهو مجازفة، ولا نكارة في متنه كما ادعي هناك». [8] .

(1) مختصر تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم (2/ 643)

(2) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (7/ 407)

(3) مسند أحمد (27/ 115 ط الرسالة)

(4) مسند أبي داود الطيالسي (2/ 493)

(5) مسند أحمد (27/ 111 ط الرسالة)

(6) المعجم الكبير للطبراني (5/ 58)

(7) المستدرك على الصحيحين (2/ 188)

(8) المستدرك على الصحيحين (3/ 585)

808 - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ : **«ذَهَبْتُ أَنَا وَأَخِي، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّنَا كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، هَلْ يَنْفَعُهَا عَمَلُهَا ذَلِكَ شَيْئًا؟، قَالَ: لَا. قَالَ: فَإِنَّهَا وَأَدَتْ أُخْتًا لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ تَبْلُغِ الْحِنْثَ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَوْءُودَةُ وَالْوَائِدَةُ فِي النَّارِ، إِلَّا أَنْ تُدْرِكَ الْوَائِدَةُ الْإِسْلَامَ»**.

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، العقيدة، بر الوالدين وصلة الرحم

ملاحظات على الحكم: صحيح الإسناد. وقد أزلنا الإشكال عن معناه في الفوائد.

أحكام المحدثين: قال ابن عبد البر في إسناده: «ليس لهذا الحديث إسناد أقوى وأحسن من هذا الإسناد»، وقال: «وهو حديث صحيح من جهة الإسناد»، ثم حمله على قضية معينة لمعارضة الآثار الأخرى له.[1] وقال ابن القيم: «وهذا إسناد لا بأس به».[2] وقال ابن كثير: «وهذا إسناد حسن».[3] وذكر السبكي أن الحديث صحيح الإسناد، مع إقراره بأن ظاهره يحتاج إلى جواب.[4] وقال الهيثمي: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».[5] وقال الوادعي «رجاله رجال الصحيح».[6] وصححه الألباني «7142».[7] والحويني «176».[8]

(1) التمهيد (11/ 381-382 ت بشار عواد معروف)

(2) طريق الهجرتين (2/ 849)

(3) تفسير ابن كثير (5/ 60 ت سامي بن محمد سلامة)

(4) فتاوى السبكي (2/ 363)

(5) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 119)

(6) الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (6/ 207)

(7) صحيح الجامع الصغير وزيادته (2/ 1200)

(8) المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة (1/ 214)

لكن ابن الوزير بحث الخبر ونازع في القطع بصحته، مستندًا إلى ما نُقل في شأن راويه سلمة بن يزيد، وإن كان المستند الذي اعتمد عليه في ذلك يحتاج هو نفسه إلى إثبات.[1] ونبه محققو مسند أحمد إلى أن رجال إسناده ثقات، «لكن في متنه نكارة».[2] . وضعف ابن حزم لفظة :«لم تبلغ الحنث».[3] وقال الغماري :«مضطرب جدا».[4] وحكم على متنه بالنكارة محققو «15923».[5] وضياء الرحمن.[6]

تخريج الحديث: رواه أحمد،[7] من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، عن علقمة بن قيس، عن سلمة بن يزيد الجعفي، قال: «انطلقت أنا وأخي إلى رسول الله ﷺ»، وذكر سؤالَهما عن أمهما مُليكة، وأنها كانت تصل الرحم وتقري الضيف، ثم قالا: «فإنها كانت وأدت أختًا لنا في الجاهلية، فهل ذلك نافعها شيئًا؟» فقال ﷺ: «الوائدة والموءودة في النار، إلا أن تدرك الوائدة الإسلام، فيعفو الله عنها». وليس في هذه الرواية قولُهما: «لم تبلغ الحنث». ومدار الحديث في هذا الوجه على داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة. وإسناده صحيح.

ورواه النسائي،[8] والطبراني،[9] من طريق الحجاج بن المنهال، عن المعتمر بن سليمان،

(1) العواصم والقواصم (7/ 249-251)

(2) مسند أحمد (25/ 268 رقم 15923 ط الرسالة)

(3) الفصل في الملل والأهواء والنحل (4/ 62)

(4) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (6/ 524)

(5) مسند أحمد (25/ 268 ط الرسالة)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (1/ 774)

(7) مسند أحمد (25/ 268 رقم 15923 ط الرسالة)

(8) السنن الكبرى (10/ 325 رقم 11585 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(9) المعجم الكبير (7/ 39 رقم 6319 ت حمدي عبد المجيد السلفي)

عن داود بن أبي هند، بالإسناد نفسه، وفيه قول السائل: «لم تبلغ الحنث». وصرح المعتمر بسماعه من داود. ولفظ النسائي «أختًا لها»، بينما لفظ الطبراني «أختًا لنا»، وهو الموافق لرواية أحمد وسائر طرق القصة؛ فالمراد أخت السائل وأخيه من أمهما، لا أخت أمهما.

ورواه ابن أبي عاصم،[1] من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبيدة بن حميد، عن داود، عن الشعبي، عن علقمة، عن سلمة، وفيه أيضًا: «إنها وأدت أختًا لنا لم تبلغ الحنث». وهذه الطريق مهمة؛ لأنها تدل على أن المعتمر بن سليمان لم ينفرد بزيادة «لم تبلغ الحنث»، بل وافقه عليها عبيدة بن حميد في النص المطبوع من «الآحاد والمثاني». وقد ذكر ابن حزم أن عبيدة لم يرو هذه الزيادة، لكن رواية ابن أبي عاصم تخالف ذلك، فلا يستقيم إعلال الزيادة بمجرد التفرد.[2]

ورواه ابن عبد البر،[3] من طريق مُرَجَّى بن رجاء، ومن طريق المعتمر بن سليمان، كلاهما عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة، عن سلمة بن يزيد، وفيه: «إن أمنا وأدت أختًا لنا في الجاهلية لم تبلغ الحنث»، وفي الجواب: «أرأيتم الوائدة والموءودة، فإنهما في النار، إلا أن تدرك الوائدة الإسلام، فيغفر الله لها». فزيادة عدم بلوغ الحنث جاءت في أكثر من وجه عن داود، ولا يصح طرحها لمجرد اختصار بعض الرواة لها.

ورواه البيهقي،[4] والبغوي،[5] وابن مردويه،[6] من طريق حفص بن غياث، عن داود بن

(1) الآحاد والمثاني (4/ 421 رقم 2474)

(2) الفصل في الملل والأهواء والنحل (4/ 62)

(3) التمهيد (11/ 381 ت بشار عواد معروف)

(4) القضاء والقدر (ص 352 رقم 620)

(5) معجم الصحابة (3/ 116)

(6) جزء عم من التفسير المسند (ص 105 رقم 79)

أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة بن قيس، قال: «حدثني ابنا مليكة الجعفيان»، فذكر القصة بنحوها. وفي رواية البيهقي: «فلما رأى ما دخل عليهما قال: وأمي مع أمكما». وهذا الوجه يبين أن علقمة سمع الخبر من الأخوين، ويوافق الروايات السابقة في أصل الواقعة والجواب، وإن اختصر ذكر عمر الموءودة. وليس اختلاف قول علقمة «حدثني ابنا مليكة» وقول غيره «عن سلمة بن يزيد» علة قادحة؛ إذ يجوز أن يكون سمع منهما معًا، ثم اقتصر في بعض الروايات على تسمية أحدهما.

ورواه الطبراني،[1] من طريق معاوية بن هشام، عن شيبان، عن جابر الجعفي، عن الشعبي، عن علقمة، عن سلمة، مختصرًا: «الوائدة والموءودة في النار». لكن جابرًا الجعفي شديد الضعف، فلا يعتد بهذه الطريق متابعةً قوية لداود بن أبي هند، ولا يصح تكثير الأسانيد بها دون بيان حاله.

وجاء للحديث طريق آخر عن سلمة بن يزيد؛ رواه ابن أبي عاصم،[2] والبيهقي،[3] من طريق سليمان بن معاذ، عن عمران بن مسلم، عن يزيد بن مُرَّة، عن سلمة بن يزيد، أنه سأل عن أمه التي كانت تقري الضيف وتطعم الجار واليتيم، وقد وأدت في الجاهلية، وهل ينفعها أن يتصدق عنها، فقال ﷺ: «لا ينفع الإسلام إلا من أدركه، إنها وما وأدت في النار». وفي آخره ذكر أمه ﷺ. لكن يزيد بن مرة غير معروف بما يكفي لإثبات حديثه استقلالًا، فهذه الطريق ضعيفة، وإن وافقت الرواية المشهورة في أصل القصة.

(1) المعجم الكبير (7/ 40 رقم 6320 ت حمدي عبد المجيد السلفي) (2) الآحاد والمثاني (4/ 421-422 رقم 2475)

(3) القضاء والقدر (ص 352-353 رقم 623)

وأما الاختلاف في تسمية الصحابي، فقد ذكر ابن عبد البر أن أصحاب الشعبي وأصحاب سماك اختلفوا في اسمه؛ فقيل «سلمة بن يزيد»، وقيل «يزيد بن سلمة».[1] والمحفوظ في الطريق المشهور عن داود بن أبي هند «سلمة بن يزيد الجعفي»، وهو أحد ابني مليكة. وهذا اختلاف في الاسم لا يقدح وحده في الإسناد، لكنه مما ينبغي ضبطه عند جمع الطرق.

وجاء للفظ المختصر «الوائدة والموءودة في النار» وجه من حديث ابن مسعود. رواه أبو داود،[2] وابن حبان،[3] من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه زكريا، عن الشعبي، مرسلًا، ثم ذكر زكريا أن أبا إسحاق حدثه بأن الشعبي رواه عن علقمة، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ. ورواه البزار،[4] من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن علقمة وأبي الأحوص، عن ابن مسعود، مرفوعًا. وذكر ابن كثير وجهًا من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن علقمة وأبي الأحوص، عن ابن مسعود.[5]

وهذا اختلاف مؤثر؛ لأن داود بن أبي هند رواه عن الشعبي، عن علقمة، عن سلمة بن يزيد، بينما جاء من طريق أبي إسحاق عن الشعبي، عن علقمة، عن ابن مسعود. وقد نبه البيهقي إلى مخالفة داود، وقال: «ويحتمل أن يكون سمعه علقمة من عبد الله ومن غيره».[6] فليس في مجرد الاختلاف ما يوجب القطع بوهم أحد الوجهين؛ إذ يحتمل تعدد السماع، كما يحتمل انتقال الإسناد، ولا سيما أن رواية ابن مسعود مختصرة خالية من قصة الأخوين وذكر

(1) الاستيعاب (6/ 282)

(2) سنن أبي داود (رقم 4717)

(3) صحيح ابن حبان (16/ 521-523 رقم 7480 ت شعيب الأرناؤوط)

(4) مسند البزار (5/ 42 رقم 1605)

(5) تفسير ابن كثير (14/ 264)

(6) القضاء والقدر (ص 351-352 رقم 619-622)

صغر الموءودة. ولذلك لا أعدها شاهدًا مستقلًا تام الاستقلال للقصة الطويلة، وإن كانت تقوي ثبوت أصل الجملة عند من يقبل إسنادها.

أما داود بن أبي هند، فهو ثقة متقن، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي، وقال أحمد فيه: «ثقة ثقة». لكن نقل الأثرم عن أحمد أنه «كان كثير الاضطراب والخلاف»، وذكر ابن حبان أنه كان يهم إذا حدث من حفظه.[1] وهذا يوجب النظر في مخالفاته عند الاختلاف، ولا يبيح إسقاط كل حديث يرويه. وفي هذا الخبر قد تابعه على أصل الحكاية جماعة من أصحابه، كابن أبي عدي والمعتمر وعبيدة بن حميد وحفص بن غياث، فلا يظهر أن أصل القصة وهم تفرد به أحدهم.

وقد استند ابن الوزير في التوقف في صحة الحديث إلى ما نقله ابن سعد من أن سلمة بن يزيد وأخاه رجعا عن الإسلام بعد سؤال النبي ﷺ، وأخذا إبلًا من الصدقة.[2] لكن خبر ابن سعد جاء من طريق هشام بن محمد بن السائب الكلبي، عن أبيه، وعن أبي بكر بن قيس الجعفي.[3] ومحمد بن السائب الكلبي متروك، وابنه هشام لا يعتمد عليه في مثل هذا الخبر؛ فلا يصح إثبات ردة سلمة بن يزيد بهذا الطريق، ولا رد حديثه لذلك. وحتى على فرض وقوع ذلك، فلا بد من إثبات حال الراوي عند أداء الحديث، ولا يغني عن ذلك مجرد خبر تاريخي واهٍ.

فالخلاصة أن أصل قصة سلمة بن يزيد ثابت بإسناد صحيح في الظاهر، وأن زيادة «لم تبلغ الحنث» ليست فردًا شاذًا للمعتمر، فقد وردت أيضًا من طريق عبيدة بن حميد، وفي رواية

(1) تهذيب التهذيب (4/ 193-194)

(2) العواصم والقواصم (7/ 249-251)

(3) الطبقات الكبرى (6/ 266-267)

ابن عبد البر من أكثر من وجه عن داود بن أبي هند. أما اختلاف رواية ابن مسعود عن رواية سلمة فهو موضع نقد مؤثر، لكنه لا يكفي وحده لإبطال أصل القصة. وخبر ردة سلمة لا يثبت بسند يعتمد عليه.

شرح الحديث: (ذَهَبْتُ أَنَا وَأَخِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) يخبر سلمة بن يزيد الجعفي أنه قدم مع أخيه إلى النبي ﷺ يسألانه عن أمهما **(إِنَّ أُمَّنَا كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَقْرِي الضَّيْفَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ)** كانت تطعم الضيف وتحسن إليه، وتصل أقاربها، وهما خصلتان من مكارم الأخلاق **(هَلْ يَنْفَعُهَا عَمَلُهَا ذَلِكَ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا)** سألا هل يكون ما قدمته من الخير سببًا لنجاتها في الآخرة وقد ماتت قبل الإسلام على دين الجاهلية، فأجابهما بالنفي، لأن الأعمال الصالحة لا تنفع صاحبها في الآخرة مع موته على الكفر **(فَإِنَّهَا وَأَدَتْ أُخْتًا لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ تَبْلُغِ الْحِنْثَ)** أخبراه أن أمهما دفنت بنتًا لها حية، وهي أخت السائلين، وأنها لم تبلغ سن التكليف؛ والوأد دفن المولود حيًا حتى يموت، وهو من فظائع الجاهلية **(الْمَوْءُودَةُ وَالْوَائِدَةُ فِي النَّارِ)** الوائدة هي التي باشرت قتل المولودة ودفنها، والموءودة هي المقتولة ظلمًا.

فوائد الحديث: قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ۝ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [1] . ولا شك أن الموؤودة لم تجنِ ذنبًا تستحق به القتل، وإنما كان وأدها ظلمًا وعدوانًا، وقد جعل الله سؤالها يوم القيامة توبيخًا لقاتلها، وإظهارًا لبشاعة جنايته. فلا يصح أن يُجعل هذا الذنب سببًا في تعذيبها، ولا أن تحمل وزر من قتلها، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [2] .

ويبقى الإشكال في قوله ﷺ: «الوائدة والموؤودة في النار، إلا أن تدرك الوائدة الإسلام

(1) التكوير: 8-9

(2) الأنعام: 164

فتسلم». وقد أجاب ابن القيم عن ذلك بأن الحديث ورد في واقعة معينة، إذ سُئل النبي ﷺ عن امرأة وأدت ابنتها في الجاهلية، فكان جوابه عن تلك الوائدة والموؤودة بأعيانهما، لا عن كل وائدة وموؤودة. فليس الحديث حكمًا عامًّا على جنس الموؤودات، وإنما هو إخبار عن مصير امرأتين معينتين، فلا يلزم منه أن كل طفلة وُئدت تكون في النار. وهذا وجه قوي في دفع توهم العموم، إذ الحكم على شخص معين لا يستلزم الحكم على جميع من شاركه في الوصف.[1]

فإن قيل: كيف تكون الموؤودة في النار وقد قُتلت قبل أن تبلغ، ولم يصدر منها كفر ولا معصية تستحق بها العذاب؟ قيل: إن علم الله سبحانه محيط بما كان وما سيكون وما لم يكن لو كان كيف يكون، كما قال تعالى في خبر الغلام الذي قتله الخضر: ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا ۝ فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ [2] . فالله علم ما كان سيؤول إليه أمر الغلام لو بقي حيًّا، وأطلع الخضر على ما اقتضته حكمته في قتله.

غير أن هذا لا يعني أن الله يعاقب العبد على مجرد كفر كان سيقع منه لو عاش، فإن العلم السابق بالعمل غير وقوع العمل، وقتل الخضر للغلام بأمر الله لا يدل على أن الغلام عُذِّب في الآخرة بكفر لم يفعله. وقد نبّه ابن القيم إلى هذا الفرق، وقرر أن النبي ﷺ لم يقل إن الله يعذب الأطفال بمجرد علمه بما كانوا سيعملون، وذكر إمكان امتحانهم في الآخرة، فيكون

(1) أحكام أهل الذمة (2/ 243-244 ط عطاءات العلم) (2) الكهف: 80-81

الجزاء حينئذ على ما يظهر منهم عند الامتحان، لا على مجرد العلم السابق.[1]

وعلى هذا، فإن الخبر في تلك الموؤودة بعينها، كان إخبارًا عن مصير أطلع الله عليه نبيه ﷺ، ولا يلزم أن تكون قد عُذبت على مجرد ما كان سيقع منها لو امتد عمرها. ويمكن، على قول من يثبت امتحان الأطفال في الآخرة، أن يكون هذا إخبارًا عن مآلها بعد الامتحان، لكن لا نجزم بتعيين هذا السبب لعدم ورود نص يبينه في هذه الواقعة.

وقيل في معنى الحديث وجه آخر، وهو أن المراد بـ«الوائدة» القابلة التي تباشر دفن المولودة، وبـ«الموؤودة» الأم التي وُئدت لها ابنتها، فحذفت الصلة، والتقدير: الموؤودة لها. وذلك أن من عادات بعض أهل الجاهلية أن المرأة إذا أخذها الطلق حُفرت لها حفرة، وجلست عليها، وكانت القابلة تترقب المولود، فإن كان ذكرًا أمسكته، وإن كان أنثى ألقتها في الحفرة وأهالت عليها التراب. وعلى هذا التأويل يكون الحديث في امرأتين اشتركتا في جريمة الوأد، لا في الطفلة المقتولة، فيزول الإشكال من أصله.

غير أن هذا الوجه، وإن كان محتملًا من جهة التقدير اللغوي، فإنه بعيد من جهة سياق الواقعة؛ لأن السؤال وقع عن الأم التي وأدت ابنتها، فصرف لفظ «الموؤودة» إلى الأم، مع كون البنت المقتولة هي المذكورة في السؤال، يحتاج إلى قرينة. ولهذا كان حمل الحديث على خصوص الواقعة، مع إبقاء اللفظ على ظاهره، أقرب إلى سياقه.

وأما قوله ﷺ: «إلا أن تدرك الوائدة الإسلام فتسلم»، فلا يعارض هذا التوجيه؛ لأن الاستثناء متعلق بالوائدة التي باشرت الجريمة، فإن أدركت الإسلام وأسلمت غفر الله لها ما تقدم من

(1) أحكام أهل الذمة (2/ 222 ط عطاءات العلم)

كفرها وجرمها، وأما الموؤودة فقد ماتت قبل ذلك، فلا يتصور في حقها إدراك الإسلام في الدنيا. وليس في تخصيص الوائدة بالاستثناء دليل على أن الموؤودة تعاقب بغير ذنب، وإنما سكت الحديث عن سبب مصيرها، فوجب الوقوف عند ما ورد فيه دون زيادة.

فالحاصل أن أقوى الأجوبة حمل الحديث على واقعة مخصوصة، كما قرره ابن القيم، فلا يُجعل حكمًا عامًّا على الموؤودات، ولا يُستدل به على مؤاخذة الطفل بجريرة أبويه، ولا على معاقبته بمجرد ما علم الله أنه كان سيفعله لو عاش. وإنما يُثبت من الخبر، على القول بصحته، ما دل عليه من مصير تلك الموؤودة بعينها، ويُرد علم سبب ذلك إلى الله تعالى ما لم يثبت فيه بيان. وأما تأويل الموؤودة بالأم فوجه آخر يرفع الإشكال، لكنه أبعد عن ظاهر السؤال. وبهذا يُصان ظاهر الخبر عن التعميم، وتبقى أصول العدل الإلهي محكمة، فلا تزر وازرة وزر أخرى، ولا يعذب الله أحدًا ظلمًا.

809 - عَنِ ابْنِ الرَّدِينِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«مَا مِنْ عَبْدٍ يَغْدُو فِي طَلَبِ عِلْمٍ مَخَافَةَ أَنْ يَمُوتَ جَاهِلًا أَوْ فِي إِحْيَاءِ سُنَّةٍ مَخَافَةَ أَنْ تُدْرَسَ إِلَّا كَانَ كَالْغَازِي الرَّابِحِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، العلم

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«فيه إسماعيل بن عياش، وهو مختلف في الاحتجاج به». [1] . وضعفه الألباني [2] . وحسين أسد «504». [3] . ومحمد بن عوض المصري [4] .

تخريج الحديث: رواه الحارث «41». [5] . والطبراني «844». [6] . وابن عبد البر «48». [7] . عن إسماعيل بن عياش، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي الردين.. فذكره. فيه عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن وهما في عداد المجاهيل.

وقد تصحف في بعض نسخ [8] اسم أبي الردين إلى ابن الزبير. ولفظ الطبراني «ما من قوم يجتمعون على كتاب الله يتعاطونه بينهم إلا كانوا أضيافا لله وإلا حفتهم الملائكة حتى

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 122)

(2) ضعيف الترغيب والترهيب (1/ 55)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ت حسين أسد (2/ 243)

(4) جامع بيان أخذ العلم وفضله (109/1)

(5) مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (1/ 186)

(6) المعجم الكبير للطبراني (22/ 337)

(7) جامع بيان العلم وفضله (1/ 66)

(8) جامع بيان العلم

يقوموا أو يخوضوا في حديث غيره، وما من عبد يخرج في طلب علم مخافة أن يموت أو في انتساخه مخافة أن يدرس إلا كان كالغادي الرائح في سبيل الله، ومن يبطئ به عمله لا يسرع به نسبه». [1] .

(1) المعجم الكبير للطبراني (22/ 337)

810 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ : «**أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الصلاة

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «1118». [1] . وأورده ابن خزيمة في «1811». [2] . وابن حبان في «2408». [3] . وقال الحاكم :«هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». [4] . وأورده الضياء في «22». [5] . وقال النووي :«رواه أبو داود، والنسائي بإسنادين صحيحين. إسناد أبي داود على شرط مسلم». [6] . وقال ابن الملقن :«رواه أبو داود: بإسناد على شرط مسلم كل رجاله احتج بهم في صحيحه. ورواه النسائي أيضا بإسناد كل رجاله ثقات لا نعلم فيهم جرحا». [7] . وصححه الألباني «2779». [8] . وحسنه ضياء الرحمن [9] .

لكن أعله ابن حزم [10]. والعدوي مع بعض الباحثين [11].

(1) سنن أبي داود (1/ 435 ط مع عون المعبود)

(2) صحيح ابن خزيمة ط ٣ (2/ 876)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 278)

(4) المستدرك على الصحيحين (1/ 424)

(5) الأحاديث المختارة (9/ 47)

(6) خلاصة الأحكام (2/ 785)

(7) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (4/ 680)

(8) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (4/ 380)

(9) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (3/ 603)

(10) المحلى بالآثار (3/ 279)

(11) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (7/ 453)

تخريج الحديث: رواه أحمد «17674». [1] . وأبو داود «1118». [2] .والنسائي «1399». [3] . وابن خزيمة «1811». [4] . وابن حبان «2408». [5] . والحاكم «1061». [6] . عن معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية،عن عبد الله بن بسر.. فذكره. وهو حديث صحيح.

أما من أعله فلأن معاوية يغرب بأحاديث عن غير أهل الشام، وهذا الحديث إسناده فيه شامي، فإن أبا الزاهرية حدير بن كريب: تابعي حمصي ثقة، بلدي لمعاوية بن صالح، ولم يختلف الثقات عليه فيه فهو صحيح.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة، ورسول الله ﷺ يخطب، فجعل يتخطى الناس، فقال رسول الله ﷺ :«اجلس، فقد آذيت وآنيت». [7] .

شرح الحديث: (آذيت وآنيت) أي آذيت الناس بتخطيك. وآنيت معناه أخرت المجيء وأبطأت.

فوائد الحديث: واختلف العلماء في تحية المسجد والإمام يخطب اليوم الجمعة :

فالذي عليه الشافعية والحنابلة أن تحية المسجد والإمام يخطب مشروعة، ودليلهم عموم قوله ﷺ :«إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس». [8] . وقالوا هذا عام سواء أكان ذلك في يوم الجمعة أم غيرها. ثم ورد دليل خاص في هذا، وهو حديث جابر

(1) مسند أحمد (29/ 221 ط الرسالة)

(2) سنن أبي داود (1/ 435 ط مع عون المعبود)

(3) سنن النسائي (3/ 103)

(4) صحيح ابن خزيمة ط ٣ (2/ 876)

(5) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 278)

(6) المستدرك على الصحيحين (1/ 424)

(7) سنن ابن ماجه (1/ 354 ت عبد الباقي)

(8) صحيح البخاري (1/ 96 ط السلطانية)

بن عبد الله قال: «جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال: أصليت يا فلان؟ قال: لا، قال: قم فاركع». [1] . وهذا حديث صريح في أمر النبي ﷺ ذاك الرجل بالقيام للصلاة.

لكن خالف في ذلك الحنفية والمالكية، وقالوا : هذا الحديث خاص بهذا الرجل، ولفظ :«إذا جاء أحدكم والإمام يخطب أو قد خرج فليصل ركعتين». [2] . فيه شذوذ، فقوله: **(جاء أحدكم)** شاذ لا يصح، لأن الذين رووا الحديث ذكروا **(جاء رجل)** بلفظ خاص. رواه حماد بن زيد، وابن عيينة، وابن جريج، وأيوب، وورقاء، وحبيب بن يحيى، كلهم عن عمرو بن دينار، بلفظ: **(أن رجلا دخل المسجد، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: صليت ركعتين؟ قال: لا، قال: قم فصل ركعتين)**.

وخالف شعبة كل هؤلاء، فجعله حكما عاما، فقال: إذا دخل أحدكم المسجد، والإمام يخطب فليصل ركعتين. وقالوا هذا الرجل جاء والنبي ﷺ وهو جالس على المبر، لحديث جابر، أنه قال :«جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة. ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد على المنبر». [3] .

ثم قالوا الحديث مخالف لقول ربنا: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [4] . وكذا قوله ﷺ : «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت». [5] . فإذا نهى عن الأمر بالمعروف وهو فرض فالأولى المنع عما هو نافلة.

(1) صحيح البخاري (2/ 12 ط السلطانية)

(2) صحيح البخاري (2/ 56 ط السلطانية)

(3) صحيح مسلم (3/ 14 ط التركية)

(4) الأعراف: 204

(5) صحيح البخاري (2/ 13 ط السلطانية)

وهو معارض لحديث جابر بن عبد الله، أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب، فجعل يتخطى الناس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اجلس، فقد آذيت وآنيت». [1] . راجع [2]

ونحن نرى أن تحية المسجد مشروعة وإن كان الإمام يخطب، لكن لا ينبغي التعصب من الطرفين ، والسعيد من ترك الجدال، قال ابن عبد البر :«واستعمال الأحاديث في هذا الباب لا يكون إلا على ما قاله مالك وجمهور الفقهاء في الداخل المسجد إن شاء ركع ركعتين وإن شاء لم يركع». [3] .

(1) سنن ابن ماجه (1/ 354 ت عبد الباقي)

(2) الجامع في أحكام صفة الصلاة – الدبيان (1/ 225)

(3) الاستذكار (2/ 304)

811 - عَنْ عِصْمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : **«اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اخْتَرْ لِي، فَقَالَ: اجْلِسْ فِي بَيْتِكَ».**

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزكاة والصدقات

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«فيه الفضل بن المختار، وهو ضعيف». [1] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني 493- حدثنا أحمد بن رشدين المصري، ثنا خالد بن عبد السلام الصدفي، ثنا الفضل بن المختار، عن عبد الله بن موهب، عن عصمة بن مالك الخطمي.. [2] . آفته الفضل بن المختار البصري وقع إلى مصر روى عن فائد أبي الورقاء وابن أبي ذئب روى عنه عبد الله بن وهب وخالد بن عبد السلام المصري، قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال: هو مجهول واحاديثه منكرة يحدث بالأباطيل. [3] . والهيثمي نفسه قال مرة :«الفضل بن المختار، وهو منكر الحديث، ضعيف جدا». [4] . وأحمد بن رشدين المصري متهم بالكذب. [5] .

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 201)

(2) المعجم الكبير للطبراني (17/ 185)

(3) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (7/ 69)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 244)

(5) ميزان الاعتدال (1/ 133)

812 - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : «**إِنْ كَانَتْ أَحَبَّ أَسْمَاءِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَيْهِ لَأَبُو تُرَابٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ أَنْ يُدْعَى بِهَا وَمَا سَمَّاهُ أَبُو تُرَابٍ إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ غَاضَبَ يَوْمًا فَاطِمَةَ، فَخَرَجَ فَاضْطَجَعَ إِلَى الْجِدَارِ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَتْبَعُهُ، فَقَالَ: هُوَ ذَا مُضْطَجِعٌ فِي الْجِدَارِ، فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَامْتَلَأَ ظَهْرُهُ تُرَابًا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ التُّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ، وَيَقُولُ: اجْلِسْ يَا أَبَا تُرَابٍ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: السيرة والشمائل، الفضائل

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «6204». [1] . ومسلم «2409». [2] .

تخريج الحديث: رواه البخاري «6204». [3] . ومسلم «2409». [4] . والطبراني «5808». [5] . عن سليمان بن بلال، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد.. فذكره.

(1) صحيح البخاري (8/ 45)

(2) صحيح مسلم (7/ 123)

(3) صحيح البخاري (8/ 45)

(4) صحيح مسلم (7/ 123)

(5) المعجم الكبير للطبراني (6/ 149)

813 - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : **«اسْتَأْذَنَ الْأَسْوَدُ بْنُ وَهْبٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَسَطَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِدَاءَهُ، فَقَالَ :اجْلِسْ يَا خَالِ، فَإِنَّ الْخَالَ وَالِدٌ قَالَتْ: وَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوهُ بِاسْمِهِ إِلَّا يَا خَالِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، السيرة والشمائل

ملاحظات على الحكم: ضعيف جدا.

أحكام المحدثين: قال ابن حجر :«في إسناده عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي، وهو ضعيف». [1] . وقال العراقي :«إسناده ضعيف». [2] . وضعفه نجم الغزي [3] . والألباني «7126». [4] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي الدنيا «407». [5] . وابن بشران «935». [6] . من طريق الحكم بن عبد الله، عن القاسم، عن عائشة.. فذكره. قال أحمد بن حنبل رحمه الله: أحاديث الحكم بن عبد الله كلها موضوعة، وعن يحيى بن معين: الحكم بن عبد الله الأيلي ليس بثقة. [7] .

(1) الإصابة في تمييز الصحابة (1/ 230)

(2) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (3/ 1414)

(3) إتقان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن (1/ 239)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (14/ 1224)

(5) مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا (ص122)

(6) أمالي ابن بشران – الجزء الأول (ص403)

(7) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 248)

ورواه ابن شاهين :«1- حدثنا محمد بن أيوب بن حبيب الرقي بمصر قال: حدثنا صالح بن علي النوفلي قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي قال: حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن القاسم بن محمد قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: استأذن الأسود بن وهب على النبي ﷺ فعرف كلامه فقال لي: ياعائشة! قومي ادخلي سترك. فلما دخل بسط له رداءه قال: اجلس ياخال. قال: حسبي أن أجلس على ما أنت عليه. قال: اجلس فإن الخال والد. فجلس على رداء النبي ﷺ ثم قال له: ألا أعلمك كلمات من أراد الله عز وجل به خيرا علمه إياهن ثم لم ينسه إياهن أبدا؟. قال: قلت: بلى يارسول الله. قال: قل: اللهم إني ضعيف فوق في رضاك ضعفي وقد إلى الخير بناصيتي واجعل الإسلام منتهى رضاي وبلغني برحمتك الذي أرجو من رحمتك واجعل لي عندك عهدا وفي صدور الذين آمنوا ودا إنك لا تخلف الميعاد. قالت عائشة: ما سمعت النبي ﷺ قال في شيء ما قال في هؤلاء الكلمات التي علمهن خاله». [1] . عبد الله بن محمد بن ربيعة القدامي من أهل المصيصة، يروي عن مالك وإبراهيم بن سعد، روى عنه أهل الثغر، كان يقلب له الأخبار فيجيب فيها، كان آفته ابنه، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار، قلب له على مالك أكثر من مئة ولعله أكثر من مئة وخمسين حديثا، فحدث بها كلها، وعن إبراهيم بن سعد الشيء الكثير. [2] .

ورواه الخرائطي عن سعيد بن سلام العطار، عن محمد بن أبان، عن عمير بن وهب.. [3] .

(1) الخامس من الأفراد لابن شاهين (ص189)

(2) المجروحين لابن حبان ت حمدي (1/ 533)

(3) مكارم الأخلاق (4/ 1684)

سعيد بن سلام العطار، كذبه ابن نمير. وقال البخاري: يذكر بوضع الحديث. وقال النسائي وغيره: بصري ضعيف. وقال أحمد بن حنبل: كذاب. [1] .

(1) ميزان الاعتدال (2/ 141)

814 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَأَنْ أُمْتِعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ زَنْيَةٍ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: العقيدة

ملاحظات على الحكم: صحيح الإسناد. والموقوف ثابت عن أبي هريرة. ولا يحمل على عموم ذم من ولد من الزنا بسبب نسبه كما بينا في الفوائد.

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود،[1] وقال الحاكم: «حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».[2] وحسنه ابن القيم،[3] وصححه أحمد شاكر،[4] ومحققو المسند،[5] وقال الوادعي: «حديث حسن على شرط مسلم».[6] وصححه ضياء الرحمن،[7] والألباني.[8]

لكن فهم ابن عبد البر عن مالك رده الحديث.[9] وقال الماوردي: «هو من مناكير الأخبار وما رواه إلا مضعوف غير مقبول الحديث».[10]

(1) سنن أبي داود (4/ 52 رقم 3963 ط مع عون المعبود)

(2) المستدرك على الصحيحين (4/ 46)

(3) المنار المنيف في الصحيح والضعيف (ص129)

(4) مسند أحمد (8/ 170 رقم 8084 ت أحمد شاكر)

(5) مسند أحمد (13/ 462 رقم 8098 ط الرسالة)

(6) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (2/ 372)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (6/ 41)

(8) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 276 رقم 672)

(9) الاستذكار (7/ 341)

(10) الحاوي الكبير (17/ 211)

تخريج الحديث: رواه أبو داود،[1] من طريق إبراهيم بن موسى، والنسائي، من طريق إسحاق بن إبراهيم. والبيهقي،[2] من طرق عن عبد الرحيم بن منيب وأبي الربيع الزهراني وعثمان بن أبي شيبة وزهير بن حرب، جميعهم عن جرير بن عبد الحميد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه أبي صالح ذكوان السمان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ولد الزنا شر الثلاثة». وفي بعض طرق جرير زيادة قول أبي هريرة في العتق.

وتابع جريرًا خالدُ بن عبد الله الطحان، فرواه أحمد، من طريق خلف بن الوليد، عن خالد، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعًا.[3] ورواه الطحاوي من طريق أبي عمر الحوضي، عن خالد، به.[4] وخالد ثقة معروف، فقول ابن الجوزي إنه لا يعرف غير صحيح.

وتابعهما سفيان الثوري، فرواه الطحاوي من طريق أبي حذيفة، عن الثوري، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعًا.[5] ورواه الحاكم من الطريق نفسه، ولفظه: «سئل النبي ﷺ عن ولد الزنا، قال: هو شر الثلاثة».[6] ورواه الطحاوي من طريق يعقوب بن عبد الرحمن، عن سهيل، به، بلفظ: «فرخ الزنا شر الثلاثة».[7] فمدار هذه الطرق على سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، وقد اختلف أصحابه اختلافًا يسيرًا في اللفظ، دون اختلاف مؤثر في الإسناد.

وتوبع أبو صالح السمان عن أبي هريرة؛ فرواه الحاكم، من طريق موسى بن إسماعيل، عن

(1) سنن أبي داود (4/ 52 رقم 3963)

(2) السنن الكبرى للنسائي (5/ 21 رقم 4909 ت حسن عبد المنعم شلبي)

(3) مسند أحمد (13/ 462 رقم 8098 ط الرسالة)

(4) شرح مشكل الآثار (2/ 365 رقم 908)

(5) شرح مشكل الآثار (2/ 365 رقم 907)

(6) المستدرك على الصحيحين (4/ 112 رقم 7054)

(7) شرح مشكل الآثار (2/ 366 رقم 909)

أبي عوانة الوضاح بن عبد الله، عن عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعًا: «ولد الزنا شر الثلاثة».[1] ورواه البيهقي بهذا الإسناد.[2] وعمر بن أبي سلمة مختلف فيه؛ قال ابن معين: «ليس به بأس».[3] وقال النسائي: «ليس بالقوي».[4] فهي متابعة صالحة للاعتبار، لا في قوة الطريق الأول.

وأما قول أبي هريرة في تفضيل الانتفاع بسوط في سبيل الله على عتق ولد زنية، فقد رواه جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، موقوفًا عليه، عقب الحديث المرفوع.[5] ورواه الطحاوي من طريق يعقوب بن عبد الرحمن، عن سهيل، عن أبيه، موقوفًا أيضًا، بلفظ: «لأن أحمل بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق فرخ زنا».[6] فلا يصح إدخال هذا الكلام في المرفوع.

وقد روي عن عائشة إنكار حمل الحديث على العموم؛ رواه الطحاوي،[7] والحاكم،[8] والبيهقي،[9] من طريق سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، قال: بلغ عائشة أن أبا هريرة يرويه، فبينت أن النبي ﷺ إنما قاله في رجل بعينه كان يؤذيه، وأنه قال: «هو شر الثلاثة». لكن سلمة بن الفضل ضعيف الحفظ، وقد نبه البيهقي إلى

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 46 رقم 2888)

(2) السنن الكبرى للبيهقي (20/ 149-150 رقم 20013 ت عبد الله بن عبد المحسن التركي)

(3) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (2/ 264)

(4) الجامع في الجرح والتعديل (2/ 260)

(5) سنن أبي داود (4/ 52 رقم 3963)

(6) شرح مشكل الآثار (2/ 378)

(7) شرح مشكل الآثار (2/ 367-368 رقم 910)

(8) المستدرك على الصحيحين (4/ 46-47 رقم 2889)

(9) السنن الكبرى للبيهقي (20/ 150-151 رقم 20015 ت عبد الله بن عبد المحسن التركي)

ضعفه.[1] فلا يجزم بثبوت تفاصيل هذه القصة عن عائشة، وإن كان تفسير الحديث برجل مخصوص متفقًا مع أصول الشرع.

ورواه أحمد من حديث عائشة مرفوعًا: «هو شر الثلاثة إذا عمل بعمل أبويه»، من طريق إسرائيل، عن إبراهيم بن إسحاق، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، عن عائشة.[2] وهذا إسناد شديد الضعف؛ لأن إبراهيم بن إسحاق في هذا الإسناد متروك. فلا تثبت هذه الزيادة مرفوعة، وإن كان المعنى الذي تدل عليه صحيحًا من جهة أن الذم إنما يستحقه الإنسان بعمله.

وأما حديث عبد الله بن عمرو: «لا يدخل الجنة عاق، ولا مدمن خمر، ولا منان، ولا ولد زنية»، فقد سبق تخريجه ودراسة اختلاف طرقه وعلله في «ديوان الحديث» برقم: 1373 ورجحنا نكارته، فلا نعيد تخريجه هنا.

ومما يستحق التنبيه أن مالكًا روى بلاغًا عن المقبري أن أبا هريرة سئل عمن وجبت عليه رقبة، هل يجزئه عتق ولد زنا؟ فقال: «نعم، ذلك يجزئ عنه».[3] وروى مالك، عن نافع، أن ابن عمر أعتق ولد زنا وأمه.[4] وهذا يدل على أن أصل ولادته من الزنا لا يمنع صحة عتقه ولا يجعله محكومًا عليه بالشر.

والخلاصة أن المرفوع محفوظ من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، وقد تابعه على روايته جماعة، وله طريق آخر عن أبي سلمة عن أبي هريرة. وأما قول أبي هريرة في

(1) معرفة السنن والآثار (14/ 343-344 رقم 20238)

(2) مسند أحمد (41/ 297 رقم 24784 ط الرسالة)

(3) موطأ مالك، رواية يحيى (2/ 777)

(4) موطأ مالك، رواية محمد بن الحسن (ص 299 رقم 841)

العتق فموقوف عليه، فلا يُرفع. وتفسير عائشة بقصة الرجل المعين لا يثبت إسناده بما يرفع الخلاف، كما أن زيادة «إذا عمل بعمل أبويه» ضعيفة. فالراجح صحة إسناد أصل المرفوع، مع امتناع حمله على ذم جميع أولاد الزنا بغير عمل اقترفوه.

شرح الحديث: (وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ) ولد الزنا هو من ولد من علاقة محرمة، والثلاثة هم الزاني والزانية والولد **(لَأَنْ أُمْتِعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)** قول لأبي هريرة رضي الله عنه، ومعناه أن ينفع بسوط في سبيل الله، **(أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ زَنْيَةٍ)** تفضيل منه لوجه من وجوه البر على وجه آخر.

فوائد الحديث: من المقطوع به أن ولد الزنا لا إثم عليه في جناية أبويه، ولا يؤاخذ بذنب لم يقترفه، ولا يلحقه عار شرعي بسبب ولادته؛ فقد قال ربنا: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [1] وقال سبحانه: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [2] فهذه أصول محكمة لا يجوز أن تُعارَض بفهم محتمل لحديث؛ إذ لا يُذم المرء شرعًا على فعل غيره، وإنما يُمدح أو يُذم بما اكتسبه هو. وعلى هذا يُحمل الحديث، وقد ذكر أهل العلم في توجيهه وجوهًا:

الأول: أن الحديث ورد في شخص بعينه، لا في كل مولود من زنا؛ فقد رُوي عن عائشة: «إنما كان رجل يؤذي رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: أما إنه مع ما به ولد زنى، وقال رسول الله ﷺ: هو شر الثلاثة». [3] فالمذمة هنا متعلقة برجل عُرف بأذاه وشره، لا بمجرد ولادته من زنا. وفرق ظاهر بين ذم شخص اجتمع فيه الشر وبين تعميم الذم على كل من

(1) الأنعام: 164

(2) النجم: 39

(3) شرح مشكل الآثار (2/ 367)

شاركه في النسب.

الثاني: أن المراد أنه شر الثلاثة من جهة النسب، لا من جهة الدين والعمل؛ لكونه لا يُنسب إلى أبيه من الزنا.[1] وهذا وصف لحال النسب، لا حكم على صلاح صاحبه أو فساده، ولا يلزم من نقص النسب نقص الدين، فقد يعلو المرء بتقواه وإن خفي نسبه، ويسقط بمعصيته وإن شرف أصله.

الثالث: أن المراد به من كان زانيًا مثل أبويه، فاجتمع فيه الزنا وفساد النسب، كما ذكر الماوردي.[2] وعلى هذا التوجيه فإن الذم إنما يستحقه بما اكتسبه من الزنا، لا بما وقع من أبويه؛ فلا يصح أن يُجعل فساد نسبه ذنبًا يضاف إلى ذنوبه.

والحاصل أن الحديث لا يدل على أن ولد الزنا شر من أبويه لمجرد ولادته، ولا أنه محكوم عليه بالفساد أو الشقاء؛ فإن الأنساب لا تحمل الأوزار، ولا تُورث الذنوب، وإنما ميزان التفاضل عند الله التقوى والعمل. فمن جعل ابن الزنا مذنبًا قبل أن يذنب، فقد حمّله وزرًا لم يكتسبه، وخالف صريح قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [3]

(1) الحاوي الكبير (10/ 495)

(2) الحاوي الكبير (10/ 495)

(3) الحجرات: 13

815 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ مِنْهُمْ أَلْفُ رَجُلٍ وَزِيَادَةٌ لَا يَكُونُ فِيهِمْ مُؤْمِنٌ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفتن وأشراط الساعة

ملاحظات على الحكم: ضعيف، والصحيح أنه من قول ابن عمر.

أحكام المحدثين: ضعفه محققو المستدرك في هامش حديث رقم «8570». [1] . ومحققو «1719». [2] . وعامر صبري «109». [3] .

تخريج الحديث: رواه الديلمي :«أخبرنا عبدوس كتابة، أنا أبو طاهر بن سلمة، أنا علي بن أحمد بن صالح بقزوين، نا عبد الله بن الفضل الأملي، نا القاسم بن عبد الله الفرغاني، نا عبد الله بن يوسف، نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ..». [4] . وإسناده ضعيف لما فيه من مجاهيل.

ورواه أبو نعيم «109 – حدثنا سليمان بن أحمد، قال: حدثنا أحمد بن محمد الشعيري الشيرازي المعدل، حدثنا حمزة بن جعفر الشيرازي، حدثنا محمد بن سويد، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن يصلوا في آخر الزمان في مساجدهم، فلا يكون فيهم مؤمن قلت: يا رسول الله،

(1) المستدرك على الصحيحين (9/ 130)
(2) زهر الفردوس (4/ 750)
(3) صفة النفاق ونعت المنافقين لأبي نعيم (ص134)
(4) زهر الفردوس (4/ 750)

ويكون فيهم منافقين، قال: نعم، أظهر من اليوم فيكم». [1] . حمزة بن جعفر الشيرازي لا يعرف. ومحمد بن سويد، هو محمد بن سويد بن يزيد، أبو جعفر الطحان قال الخطيب: كان ثقة. [2] .

والصحيح وقفه على ابن عمر، رواه الحاكم :8365 – أخبرنا أبو عبد الله الصفار، ثنا محمد بن إبراهيم بن أرومة، ثنا الحسين بن حفص، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن خيثمة، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال :«يأتي على الناس زمان يجتمعون في المساجد ليس فيهم مؤمن». [3] .

(1) صفة النفاق ونعت المنافقين لأبي نعيم (ص134)

(2) تاريخ بغداد (3/ 281 ت بشار)

(3) المستدرك على الصحيحين (4/ 489)

816 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُدِّمَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرْخٌ مَشْوِيٌّ، فَقَالَ : «**اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي مِنْ هَذَا الطَّيْرِ. قَالَ: فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَجَاءَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَاجَةٍ، ثُمَّ جَاءَ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَاجَةٍ ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: افْتَحْ فَدَخَلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا حَبَسَكَ عَلِيُّ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ آخِرُ ثَلَاثِ كَرَّاتٍ يَرُدُّنِي أَنَسٌ يَزْعُمُ إِنَّكَ عَلَى حَاجَةٍ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُ دُعَاءَكَ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: إِنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُحِبُّ قَوْمَهُ**».

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: السيرة والشمائل، الفضائل

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». [1] . وقال ابن شاهين :«حديث غريب حسن». [2] . وحسنه العلائي [3] . وقال ابن حجر:«وسند كل منهما متقارب». [4] .

(1) المستدرك على الصحيحين (3/ 141)

(2) تاريخ دمشق لابن عساكر (36/ 367)

(3) النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصابيح (ص49)

(4) كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح (5/ 376)

لكن الحاكم لما سئل عن حديث الطير قال: لا يصح، ولو صح لما كان أحد أفضل من علي بعد النبي ﷺ. [1] . وقال العقيلي :«لا نعلم فيه شيئا ثابتا. وهكذا قال محمد بن إسماعيل البخاري». [2] . وقال الترمذي:«هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث السدي إلا من هذا الوجه». [3] . وذكره ابن الجوزي وتوسع في تخريجه [4] . ونقل عن محمد بن طاهر المقدسي أن كل طرق الحديث باطلة معلولة. [5] . وقال الخليلي :«ما روى في حديث الطير ثقة. رواه الضعفاء». [6] . وقال ابن كثير:«في القلب من صحة هذا الحديث نظر وإن كثرت طرقه». [7] . وقال الذهبي:«وحديث الطير – على ضعفه – فله طرق جمة، وقد أفردتها في جزء، ولم يثبت، ولا أنا بالمعتقد بطلانه،». [8] . وقال ابن حجر :«خبر منكر». [9] . و الزيلعي [10]. وقال ابن تيمية :«حديث الطائر من المكذوبات الموضوعات عند أهل العلم، والمعرفة بحقائق النقل». [11]. وضعفه الألباني «6040». [12]. وضياء الرحمن [13]. والعدوي مع بعض الباحثين [14]. وقال السناري : منكر.«4052». [15]. وقال حسين أسد :«إسناده لين». [16].

(1) سير أعلام النبلاء (17/ 168)

(2) الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 46)

(3) سنن الترمذي (6/ 84)

(4) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (1/ 225)

(5) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (1/ 233)

(6) الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (1/ 420)

(7) البداية والنهاية (7/ 583)

(8) سير أعلام النبلاء (13/ 233)

(9) لسان الميزان (4/ 561)

(10) نصب الراية (1/ 360)

(11) منهاج السنة النبوية (7/ 371)

(12) هداية الرواة – مع تخريج المشكاة الثاني للألباني (5/ 424)

(13) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (9/ 79)

(14) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (9/ 201)

(15) مسند أبي يعلى – ت السناري (5/ 664)

(16) مسند أبي يعلى (7/ 105 ت حسين أسد)

وضعفه محققو «4700». [1] .

تخريج الحديث: الحديث له طريق كثيرة، وقد توسع في ذكرها ابن الجوزي [2] . وأحمد البلوشي «10». [3] . وأوسع منه أحمد الجابري «4650». [4] .

ومن نظر في طرقه وجدها كلها معلولة. وأمثل ما ورد هو ما رواه الحاكم :«4650 – حدثني أبو علي الحافظ، أنبأ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أيوب الصفار وحميد بن يونس بن يعقوب الزيات قالا: ثنا محمد بن أحمد بن عياض بن أبي طيبة، ثنا أبي، ثنا يحيى بن حسان، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه..». [5] . محمد بن أحمد بن عياض متكلم فيه، وقال الذهبي :«الكل ثقات إلا هذا، فأنها أتهمه به، ثم ظهر لي أنه صدوق». [6] . وأبوه لا يعرف [7] .

ومن أمثلها ما رواه الترمذي :«3721 – حدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن عيسى بن عمر، عن السدي، عن أنس بن مالك..». [8] . وقد سأل الترمذي البخاري عنه « فلم يعرفه من حديث السدي، عن أنس وأنكره، وجعل يتعجب منه». [9] . وفيه سفيان بن وكيع ضعيف، والسدي فيه تشيع مع لينه.

(1) المستدرك على الصحيحين (5/ 603)

(2) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (1/ 225)

(3) خصائص علي (ص29)

(4) مرويات فضائل علي بن أبي طالب في المستدرك (ص142)

(5) المستدرك على الصحيحين (3/ 141)

(6) ميزان الاعتدال (3/ 465)

(7) ميزان الاعتدال (3/ 465)

(8) سنن الترمذي (6/ 84)

(9) العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير (ص374)

817 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يُحَرَّمُ عَلَى النَّارِ؟. أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟. عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ سَهْلٍ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: قال الترمذي :«حديث حسن غريب». [1] . وأورده ابن حبان في «702». [2] . وحسنه بشواهده محققو المسند [3] . وصححه أحمد شاكر «3938». [4] . وذكره الألباني في «938». [5] . والحويني في «41». [6] . وحسنه ضياء الرحمن [7] . وكتب العدوي مع الباحث عبد الفتاح العدولي: أسانيده ضعيفة لكن معناه صحيح له شواهد كثيرة جدا من كتاب الله ومن سنة رسول الله ﷺ. [8] .

لكن قال الهيثمي :«رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، وفيه أبو أمية بن يعلى، وهو ضعيف». [9] . وقال :«وفيه عبد الله بن مصعب الزبيري، وهو ضعيف». [10]. وقال :«رواه الطبراني في

(1) سنن الترمذي (4/ 266)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 480)

(3) مسند أحمد (7/ 53 ط الرسالة)

(4) مسند أحمد (4/ 92 ت أحمد شاكر)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 611)

(6) المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة (1/ 105)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (12/ 599)

(8) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (8/ 429)

(9) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 75)

(10) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 75)

الأوسط، وفيه من لا يعرف». [1] . وقال :«وفيه الحارث بن عبيدة، وهو ضعيف». [2] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «409». [3] . وأحمد «3938». [4] . والترمذي «2488». [5] . وابن حبان «702». [6] . والطبراني «10562». [7] . من طريق عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن عمرو الأودي، عن عبد الله بن مسعود.. فذكره. عبد الله بن عمرو الأودي مجهول ذكره ابن حبان في الثقات. [8] . وتابعه رجل مبهم عند أبي يعلى عن رجل من بني عبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود.. [9] .

وله شاهد عن العرباض:«فإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما انقيد انقاد». [10]. وآخر عن عن أنس قال: قيل: يا رسول الله من يحرم على النار؟ قال: «الهين، اللين، السهل، القريب». [11]. وآخر عن عن محمد بن معيقيب، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ :«حرمت النار على الهين اللين السهل القريب». [12].

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 75)
(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 75)
(3) مسند ابن أبي شيبة (1/ 272)
(4) مسند أحمد (7/ 52 ط الرسالة)
(5) سنن الترمذي (4/ 266)
(6) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 480)
(7) المعجم الكبير للطبراني (10/ 231)
(8) الثقات لابن حبان (5/ 55)
(9) مسند أبي يعلى – ت السناري (7/ 238)
(10) مسند أحمد (28/ 367 ط الرسالة)
(11) المعجم الأوسط للطبراني (8/ 156)
(12) المعجم الكبير للطبراني (20/ 352)

818 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: **«أَنَّ جَارِيَةً بِكْرًا أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَخَيَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: النكاح والأسرة، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: قال ابن القطان :«صحيح، ولا يضره أن يرسله بعض رواته، إذا أسنده من هو ثقة». [1] . وقواه ابن القيم [2] . وصححه السناري «2526». [3] . وقال ابن حجر :«طرقه يقوي بعضها ببعض». [4] . وصححه ضياء الرحمن [5] . والألباني «1827». [6] .

لكن أعله أبو داود بالإرسال «2097». [7] . والبيهقي «13786». [8] . والبغوي [9] . وأبو حاتم «1255». [10]. وقال أبو زرعة :«حديث أيوب ليس هو بصحيح». [11]. ورجح إرساله الدارقطني كذلك «3566». [12]. وقال ابن عبد البر :«ليس محفوظا». [13]. وكذلك رجع الإرسال العدوي

(1) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (2/ 250)

(2) زاد المعاد ط عطاءات العلم (5/ 138)

(3) مسند أبي يعلى – ت السناري (4/ 238)

(4) فتح الباري لابن حجر (9/ 196 ط السلفية)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (6/ 90)

(6) صحيح سنن أبي داود ط غراس (6/ 330)

(7) سنن أبي داود (2/ 195 ط مع عون المعبود)

(8) السنن الكبير للبيهقي (14/ 116 ت التركي)

(9) شرح السنة للبغوي (9/ 34)

(10) العلل لابن أبي حاتم (4/ 59 ت الحميد)

(11) العلل لابن أبي حاتم (4/ 61 ت الحميد)

(12) سنن الدارقطني (4/ 339)

(13) التمهيد – ابن عبد البر (12/ 44 ت بشار)

مع بعض الباحثين [1] . وسعيد باشنفر«551». [2] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «2469». [3] . وابن ماجه «1875». [4] . وأبو داود «2096». [5] . وأبو يعلى «2526». [6] . عن حسين بن محمد، نا جرير بن حازم، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس.. فذكره. إسناده صحيح. وتابع جرير زيد بن حبان «5368». [7] . لكنه ضعيف. وسفيان الثوري. [8] . لكن الراوي عنه هو أيوب بن سويد وهو ضعيف.

بينما رواه حماد بن زيد. [9] . وابن علية [10].وسفيان. [11]. عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ مرسلا.. فالمحفوظ فيه الإرسال.

ويشهد له حديث عبد الله بن بريدة عن عائشة :«أن فتاة دخلت عليها فقالت: إن أبي زوجني ابن أخيه ليرفع بي خسيسته وأنا كارهة، قالت: اجلسي حتى يأتي النبي ﷺ، فجاء رسول الله ﷺ فأخبرته، فأرسل إلى أبيها فدعاه، فجعل الأمر إليها، فقالت: يا رسول الله، قد أجزت ما صنع أبي، ولكن أردت أن أعلم ألنساء من الأمر شيء». [12]. لكنه منقطع.

وآخر رواه النسائي :5363 – أخبرني معاوية بن صالح، قال: حدثنا الحكم بن موسى، قال: حدثنا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن جابر :«أن رجلا، زوج ابنته وهي

(1) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (11/ 237)

(2) أوهام المحدثين الثقات (5/ 416)

(3) مسند أحمد (4/ 275 ط الرسالة)

(4) سنن ابن ماجه (1/ 603 ت عبد الباقي)

(5) سنن أبي داود (2/ 195 ط مع عون المعبود)

(6) مسند أبي يعلى (4/ 404 ت حسين أسد)

(7) السنن الكبرى – النسائي – ط الرسالة (5/ 177)

(8) سنن الدارقطني (4/ 341)

(9) سنن أبي داود (2/ 232 ت محيي الدين عبد الحميد)

(10) العلل لابن أبي حاتم (4/ 60 ت الحميد)

(11) شرح مشكل الآثار (14/ 444)

(12) سنن النسائي (6/ 162)

بكر من غير أمرها، فأتت النبي ﷺ ففرق بينهما». [1] . والصواب أنه مرسل.

وآخر رواه مسدد «حدثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبد الله، عن يحيى، عن بن أبي كثير، عن عكرمة بن مهاجر أو مهاجر بن عكرمة، عن عبد الله بن أبي بكر رضي الله عنهما قال: أن رسول الله ﷺ فرق بين جارية بكر وبين زوجها زوجها أبوها وهي كارهة قال وكان رسول الله ﷺ إذا زوج أحدا من بناته أتى خدرها وقال إن فلانا يذكر فلانة». [2] . مع إرساله فالمهاجر بن عكرمة مجهول.

وفي الباب عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية، عن خنساء بنت خذام الأنصارية :«أن أباها زوجها وهي ثيب، فكرهت ذلك، فأتت رسول الله ﷺ فرد نكاحه». [3] .

(1) السنن الكبرى – النسائي – ط الرسالة (5/ 175)

(2) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (8/ 144)

(3) صحيح البخاري (7/ 18)

819 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ مَائِلٌ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، القيامة والبعث، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود«2133». [1] . وابن حبان في «2863». [2] . وقال الحاكم :«حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». [3] . ورجح الترمذي الرفع [4] . وصححه ابن كثير [5] . وذكره المنذري بصيغة الجزم [6] . [7] وابن الملقن [8] . وقال عبد الحق الإشبيلي «أسنده همام، وهمام ثقة حافظ». [9] . وصححه محققو المسند «8568». [10]. وحسين أسد «2252». [11]. وضياء الرحمن [12]. والإثيوبي «3993». [13]. والألباني «2017». [14]. وقال الغماري :«فيكون حسنا أو صحيحا إن شاء الله». [15].

(1) سنن أبي داود (2/ 208 ط مع عون المعبود)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 516)

(3) المستدرك على الصحيحين (2/ 203)

(4) سنن الترمذي (3/ 439)

(5) إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه (2/ 185)

(6) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (3/ 40)

(7) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (3/ 40)

(8) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (8/ 37)

(9) الأحكام الوسطى (3/ 169)

(10) مسند أحمد (14/ 237 ط الرسالة)

(11) مسند الدارمي – ت حسين أسد (3/ 1415)

(12) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (6/ 167)

(13) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (28/ 176)

(14) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (7/ 80)

(15) الهداية في تخريج أحاديث البداية (6/ 491)

لكن قال البغوي :«في إسناده نظر». [1] . وقال الوادعي :«يعتبر شاذا». [2] . ورجح العدوي مع بعض الباحثين الانقطاع [3] .

تخريج الحديث: رواه الطيالسي «2576». [4] . وابن أبي شيبة «17548». [5] . وأحمد «8568». [6] . والدارمي «2252». [7] . وابن ماجه «1969». [8] . وأبو داود «2133». [9] . والترمذي «1141». [10]. والنسائي «3942». [11]. وابن حبان «2863». [12]. والحاكم «2759». [13]. من طريق همام، نا قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة.. فذكره. وأُعل الحديث بتفرد همام، وقد خاله هشام الدستوائي [14]. وسعيد بن أبي عروبة. [15]. وهما أوثق من همام في قتادة، فروايه عنه أنه قال: كان يقال..

ورد ابن الملقن ذلك بأن هماما ثقة احتج به الشيخان، وباقي الكتب الستة فلا يضره ذلك. [16].

(1) شرح السنة للبغوي (9/ 150)

(2) أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص407)

(3) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (4/ 102)

(4) مسند أبي داود الطيالسي (4/ 201)

(5) مصنف ابن أبي شيبة (4/ 37 ت الحوت)

(6) مسند أحمد (14/ 237 ط الرسالة)

(7) مسند الدارمي – ت حسين أسد (3/ 1415)

(8) سنن ابن ماجه (1/ 633 ت عبد الباقي)

(9) سنن أبي داود (2/ 208 ط مع عون المعبود)

(10) سنن الترمذي (2/ 434)

(11) سنن النسائي (7/ 120)

(12) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 516)

(13) المستدرك على الصحيحين (2/ 203)

(14) سنن الترمذي (2/ 434)

(15) العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير (ص166)

(16) خلاصة البدر المنير (2/ 213)

لكن في الإسناد علة أخرى وهي تدليس قتادة، ولم أر تصريحه في أي طريق مما وقفت عليه. ولم أر من نبه على هذه العلة.

وللحديث شاهد رواه أبو نعيم الأصبهاني :حدثنا محمد بن أحمد بن محمد، ثنا محمد بن هارون، ثنا أحمد بن محمد بن أنس الدورقي، ثنا محمد بن الحارث الحارثي، ثنا شعبة، عن عبد الحميد، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:«من كانت له امرأتان فمال إلى إحديهما جاء يوم القيامة وشقه مائل». [1] . «محمد بن الحارث بن زياد بن الربيع. قال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: ليس بشيء وقال عمرو بن علي : روى أحاديث منكرة، وهو متروك الحديث. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم : ترك أبو زرعة حديثه ولم يقرأه علينا في كتاب الشفعة. وقال أبو حاتم : ضعيف. وقال أبو عبيد الآجري : سألت أبا دواد عن محمد بن الحارث الحارثي فقال: بلغني عن بندار، قال: ما في قلبي منه شيء، البلية من ابن البيلماني. وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. [2] .

(1) تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان (2/ 271)

(2) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (25/ 29)

820 - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: حسنه الألباني «1113». [1] .

لكن ذكره ابن عدي ضمن مناكير مصعب بن ثابت. [2] . وقال الهيثمي :«رواه أبو يعلى، وفيه مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة». [3] . وقال البوصيري :«هذا إسناد ضعيف، لضعف مصعب بن ثابت». [4] . وقال المناوي :«وفيه بشر بن السري تكلم فيه من قبل تجهمه». [5] . وقال مُغُلطاي :«تفرد به مصعب بن ثابت، وهو ضعيف». [6] . وضعفه السناري «4386». [7] . وقال حسين أسد :«إسناده لين». [8] . وقال العدوي :«ضعيف في الإسناد». [9] .

تخريج الحديث: رواه أبو يعلى «4386». [10]. والطبراني «897». [11]. والبيهقي «4929». [12]. عن مصعب بن ثابت، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.. فذكره.

(1) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (3/ 106)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 84)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 98)

(4) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (3/ 382)

(5) فيض القدير (2/ 287)

(6) شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي (5/ 500 ت أبو العينين)

(7) مسند أبي يعلى – ت السناري (6/ 307)

(8) مسند أبي يعلى (7/ 349 ت حسين أسد)

(9) سلسلة التفسير لمصطفى العدوي (79/ 14)

(10) مسند أبي يعلى (7/ 349 ت حسين أسد)

(11) المعجم الأوسط للطبراني (1/ 275)

(12) شعب الإيمان (7/ 232 ط الرشد)

مصعب بن ثابت، قال ابن حبان :«منكر الحديث ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير فلما كثر ذلك منه استحق مجانبة حديثه». [1] . وهذا يرد كلام الهيثمي، لأن ابن حبان أخرجه من كتابه الثقات. فقد قال :«وقد أدخلته في الضعفاء وهو ممن استخرت الله فيه». [2] .

ثم اختلف عليه فيه، فعند البيهقي :«5313 – أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة، ثنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن المستلم، ثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب الزبيري، ثنا مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله تعالى يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه». [3] . وهذا باطل.

وللحديث شاهد رواه البيهقي :«5315 – أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنا أحمد بن علي بن الحسن المقري، ثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي، ثنا قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي قال: حدثني أبي قال: قال لي محمد بن سوقة اذهب بنا إلى رجل له فضل فانطلقت إلى عاصم بن كليب الجرمي فكان فيما حدثنا أن قال: حدثني أبي كليب أنه شهد مع أبيه جنازة شهدها رسول الله ﷺ وأنا غلام أعقل وأفهم فانتهى بالجنازة إلى القبر ولم يمكن لها قال: فجعل رسول الله ﷺ يقول: سووا لحد هذا حتى ظن الناس أنه سنة فالتفت إليهم فقال: أما إن هذا لا ينفع الميت ولا يضره ولكن الله يحب من العامل إذا عمل أن يحسن». [4] . قطبة بن العلاء بن المنهال الغنوي كنيته أبو سفيان من أهل الكوفة يروي عن الثوري وعن

(1) المجروحين لابن حبان ت زايد (3/ 29)

(2) الثقات لابن حبان (7/ 478)

(3) شعب الإيمان (4/ 334 ت زغلول)

(4) شعب الإيمان (4/ 335 ت زغلول)

أبيه روى عنه العراقيون كان ممن يخطئ كثيرا ويأتي بالأشياء التي لاتشبه حديث الثقات عن الأثبات فعدل به عن مسلك العدول عند الاحتجاج. [1] . وهو مع ضعفه مرسل.

وآخر مرسل «[2] عن معمر، عن زيد بن أسلم قال: وقف رسول الله ﷺ على قبر يحفر، فقال: اصنعوا كذا، اصنعوا كذا، ثم قال: ما بي أن يكون يغني عنه شيئا، ولكن الله يحب إذا عمل العمل أن يحكم".قال معمر: وبلغني في حديث آخر أنه، قال: أما إنه لم يغن عنه شيئا، ولكنه أطيب إلى نفس أهله». [3] .

وشاهد باطل رواه ابن سعد :«أخبرنا محمد بن عمر، حدثنا أسامة بن زيد، عن المنذر بن عبيد، عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت، عن أمه وكانت أخت مارية يقال لها سيرين فوهبها النبي، ﷺ، لحسان فولدت له عبد الرحمن، قالت: رأيت النبي، ﷺ، لما حضر إبراهيم وأنا أصيح وأختى ما ينهانا، فلما مات نهانا عن الصياح وغسله الفضل بن عباس ورسول الله، ﷺ، جالس، ثم رأيته على شفير القبر ومعه العباس إلى جنبه، ونزل في حفرته الفضل وأسامة بن زيد وكسفت الشمس يومئذ فقال الناس: لموت إبراهيم. فقال رسول الله، ﷺ، إنها لا تكسف لموت أحد ولا لحياته. ورأى رسول الله فرجة في اللبن فأمر بها تسد فقيل للنبي، ﷺ، فقال: أما إنها لا تضر ولا تنفع ولكنها تقر عين الحي وإن العبد إذا عمل عملا أحب الله أن يتقنه». [4] . محم بن عمر هو الواقدي متروك.

(1) المجروحين لابن حبان ت زايد (2/ 220)

(2) 6699

(3) مصنف عبد الرزاق (4/ 227 ط التأصيل الثانية)

(4) الطبقات الكبير (10/ 204 ط الخانجي)

821 - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«رَحِمَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا فَأَتْقَنَهُ».**

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيف: الأخلاق والآداب

ملاحظات على الحكم: لا أصل له بهذا اللفظ.

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: لا أصل له بهذا اللفظ، وإنما ورد بلفظ :«إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه». وهو ضعيف كما بينا برقم: **(820)**.

822 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى جَنْبِهِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: قال الحاكم : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». [1] وذكره المنذري بصيغة الجزم [2] وقال الهيثمي :«رواه الطبراني وأبو يعلى، ورجاله ثقات». [3] . وقال حسين أسد :«إسناده حسن». [4] وصححه الألباني «149». [5]

لكن قال الذهبي :«ابن المساور مجهول، خرج له البخاري في الأدب». [6] وضعفه السناري «2699». [7] . والعدوي مع بعض الباحثين. [8]

تخريج الحديث: رواه هناد [9] . وعبد بن حميد «694». [10] والبخاري «112». [11]. وابن أبي

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 184)

(2) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (3/ 243)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (8/ 167)

(4) مسند أبي يعلى (5/ 92 ت حسين أسد)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (1/ 278)

(6) المهذب في اختصار السنن الكبير (8/ 3963)

(7) مسند أبي يعلى – ت السناري (4/ 397)

(8) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (4/ 419)

(9) الزهد لهناد بن السري (2/ 507)

(10)المنتخب من مسند عبد بن حميد ت صبحي السامرائي (ص231)

(11)الأدب المفرد – ت عبد الباقي (ص52)

الدنيا «347». [1] وأبو يعلى «2699». [2] والحاكم «7307». [3] عن سفيان، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عبد الله بن المساور، قال: سمعت ابن عباس.. فذكره. وعبد الله بن المساور مجهول.

واختلف فيه، فقال قبيصة : عن الثوري، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عبد الله بن أبي المساور، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: ليس المؤمن بالذي يشبع وجاره جائع إلى جنبه. وقال ثابت: عن الثوري، عن عبد الملك، عن عبد الله بن المسور، عن ابن عباس. وقال وكيع : عن سفيان، عن عبد الملك، عن عبد الله بن المسور، عن ابن عباس .

وقال أبو نعيم : عن الثوري، عن عبد الملك، عن عبد الله بن مساور، عن ابن عباس. قال أبو زرعة: وهم ثابت فيما قال! وأبو نعيم أثبت في هذا الحديث من وكيع؛ كأنه حكم لأبي نعيم. [4]

وللحديث شواهد لم يصح منها شيء، منها ما رواه الحاكم : 2166 – ما أخبرناه عبد العزيز بن عبد العزيز الدباس، بمكة، حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ، حدثنا عبد العزيز بن يحيى، حدثنا سليمان بن بلال، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس بالمؤمن الذي يبيت شبعانا وجاره جائع إلى جنبه». [5] عبد العزيز بن يحيى متهم بالكذب.

(1) مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا (ص107)

(2) مسند أبي يعلى (5/ 92 ت حسين أسد)

(3) المستدرك على الصحيحين (4/ 184)

(4) العلل لابن أبي حاتم (6/ 262 ت الحميد)

(5) المستدرك على الصحيحين (2/ 15)

وآخر رواه الطبراني :751 – حدثنا محمد بن محمد التمار، ثنا محمد بن سعيد الأثرم، حدثنا همام، ثنا ثابت البناني، ثنا أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما آمن بي من بات شبعانا وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به». [1] قال الذهبي :«الأشرم ضعفه أبو زرعة، وهذا حديث منكر». [2]

وعن «إسماعيل بنعياش، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس أنه جعل يعاتب ابن الزبير في شدة خلقه نجله حتى غضب ابن الزبير وقال تبخلني وتؤنبني. فقال ابن عباس سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليس المؤمن الذي يبيت وجاره إلى جنبه طاو». [3] قال الذهبي :«إسناده واه.». [4]

وآخر عند أحمد :«4880 – حدثنا يزيد، أخبرنا أصبغ بن زيد، حدثنا أبو بشر، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: من احتكر طعاما أربعين ليلة، فقد برئ من الله تعالى، وبرئ الله تعالى منه، وأيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائع، فقد برئت منهم ذمة الله تعالى». [5] وإسناده ضعيف.

وآخر رواه أحمد :«390 – حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبيه، عن عباية بن رفاع، عن عمر وفيه : لا يشبع الرجل دون جاره». [6] . قال ابن كثير :«إسناد صحيح، إلا أن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج الأنصاري لم يدرك عمر بن الخطاب. قاله أبو زرعة الرازي،

(1) المعجم الكبير للطبراني (1/ 259)

(2) حق الجار (ص39)

(3) حق الجار (ص39)

(4) حق الجار (ص40)

(5) مسند أحمد (8/ 481 ط الرسالة)

(6) مسند أحمد (1/ 448 ط الرسالة)

والدارقطني». [1]

أما ما يوجد عد الطحاوري :«111 – حدثنا يونس، قال: أنا ابن وهب أن مالكا حدثه، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ.. مثله، وكما قال:ليس المؤمن الذي يبيت شبعان وجاره جائع». [2] . فليس الإسناد للمتن، فإنما هو للذي قبله، وقوله :«وكما قال بليس المؤمن الذي يبيت شبعان وجاره جائع». لا علاقة به بهذا السند، ويدل على هذا :

- أنه هكذا عند في تفسيره دون ذكر المتن، فهو ذكر الإسناد كهذا :«757 – حدثنا يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا أخبره، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، فذكر مثله». [3] . وهو يقصد المتن الذي قبله، وهو :«ليس المسكين بالطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان، والتمرة والتمرتان، قالوا: فمن المسكين يا رسول الله؟، قال: الذي يستحي أن يسأل، ولا يجد ما يغنيه، ولا يفطن له فيعطى». [4]
- أن الذي في الموطأ «3414/». [5] وعنه البخاري «1479». [6] . والنسائي «2572». [7] « ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس، فترده اللقمة واللقمتان، والتمرة والتمرتان.قالوا: فما المسكين يا رسول الله؟.قال: الذي لا يجد غنى يغنيه. ولا يفطن

(1) مسند الفاروق لابن كثير ت إمام (1/ 395)

(2) شرح معاني الآثار (1/ 166)

(3) أحكام القرآن للطحاوي (1/ 361)

(4) أحكام القرآن للطحاوي (1/ 361)

(5) موطأ مالك – رواية يحيى (5/ 1351 ت الأعظمي)

(6) صحيح البخاري (2/ 125)

(7) سنن النسائي (5/ 85)

الناس له فيتصدق عليه. ولا يقوم فيسأل الناس».

وقد وهم محقق الكتاب فظن أن متن «ليس المؤمن الذي يبيت شبعان وجاره جائع». [1] للإسناد وليس كذلك.

- وجدت أن العيني نبه على ذلك، فقد قال :«هذا عطف على قوله: كما قال: ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان. أي وكما قال رسول الله ﷺ». [2]

(1) شرح معاني الآثار (1/ 166)

(2) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار (1/ 233)

823 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَوْذَبٍ قَالَ : «**جَعَلَ أَبُو أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ يَنْصِبُ الْأَلَّ لِأَبِي عُبَيْدَةَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَجَعَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَحِيدُ عَنْهُ، فَلَمَّا أَكْثَرَ الْجَرَّاحُ قَصَدَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ فَقَتَلَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ هَذِهِ الْآيَةَ حِينَ قَتَلَ أَبَاهُ {لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ} [الْمُجَادَلَةِ: 22]**».

الحكم: موقوف – ضعيف

التصنيفات: أسباب النزول، السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: قال البيهقي :«منقطع». [1] . وقال ابن الملقن :«مرسل على قول الأكثر وعلى قول من زعم أن المرسل لا يكون إلا من التابعين يكون معضلا؛ لأن عبد الله هذا إنما يروي عن التابعين». [2] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني وإسناده منقطع ورجاله ثقات». [3] . وقال ابن حجر :«معضل». [4] . وكذلك قال النووي [5] . وذكره العوشن في[6] . وضعفه محققو «5233». [7] .

(1) السنن الكبير للبيهقي (18/ 92 ت التركي)

(2) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (9/ 79)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 155)

(4) التلخيص الحبير (4/ 273 ط العلمية)

(5) تكملة المطيعي الأولى على المجموع (19/ 298 ط السلفية)

(6) ما شاع ولم يثبت في السيرة النبوية (ص124)

(7) المستدرك على الصحيحين (6/ 235)

تخريج الحديث: رواه الطبراني «360». [1] . والحاكم «5152». [2] . وعنه البيهقي «17893». [3] . عن أسد بن موسى، ثنا ضمرة بن ربيعة، عن عبد الله بن شوذب.. فذكره. وهو معضل فعبد الله بن شوذب الخراساني مات سنة ست أو سبع وخمسين بعد المائة.

(1) المعجم الكبير للطبراني (1/ 154)

(2) المستدرك على الصحيحين (3/ 296)

(3) السنن الكبير للبيهقي (18/ 91 ت التركي)

824 - عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ قَالَ : «**خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ جَاءَتْ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ إِنْ رَدَّكَ اللَّهُ سَالِمًا أَنْ أَضْرِبَ بَيْنَ يَدَيْكَ بِالدُّفِّ وَأَتَغَنَّى، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كُنْتِ نَذَرْتِ فَاضْرِبِي وَإِلَّا فَلَا فَجَعَلَتْ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَأَلْقَتِ الدُّفَّ تَحْتَ اسْتِهَا ثُمَّ قَعَدَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَخَافُ مِنْكَ يَا عُمَرُ، إِنِّي كُنْتُ جَالِسًا وَهِيَ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِيَ تَضْرِبُ، فَلَمَّا دَخَلْتَ أَنْتَ يَا عُمَرُ أَلْقَتِ الدُّفَّ**».

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: السيرة والشمائل، الفضائل

ملاحظات على الحكم: ضعيف. وذكر التغني منكر.

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «4424». [1] . دون ذكر التغني. وقال الترمذي :«حديث حسن صحيح، غريب من حديث بريدة». [2] . وصححه ابن القطان [3] . والوادعي [4] .

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 294)

(2) سنن الترمذي (6/ 63)

(3) إحكام النظر في أحكام النظر بحاسة البصر (ص195)

(4) الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (1/ 404)

والألباني «2588». [1] . وحسنه ضياء الرحمن [2] .

لكن ورد عن ابن القطان إعلاله الحديث [3] . وهو الذي نقله عنه الزيلعي :«وعندي أنه ضعيف، لضعف علي بن حسين بن واقد، قال أبو حاتم: ضعيف، وقال العقيلي: كان مرجئا». [4] . وأعله العدوي مع بعض الباحثين [5] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «22989». [6] . والترمذي «22989». [7] . وابن حبان «4424». [8] . والبيهقي «20126». [9] . من طريق عن الحسين بن واقد، قال: حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه.. فذكره.

وعلة الحديث الحقيقية هي الحسن بن واقد، فروايته عن ابن بريدة منكرة كما قال الإمام أحمد.«497». [10].

وللحديث شاهد رواه أبو داود 3312 – حدثنا مسدد، قال: نا الحارث بن عبيد أبو قدامة ، عن عبيد الله بن الأخنس ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده، «أن امرأة أتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف قال: أوفي بنذرك قالت: إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية. قال: لصنم؟

(1) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (8/ 213)
(2) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (6/ 615)
(3) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (5/ 251)
(4) نصب الراية (3/ 301)
(5) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (4/ 43)
(6) مسند أحمد (38/ 93 ط الرسالة)
(7) مسند أحمد (38/ 93 ط الرسالة)
(8) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 294)
(9) السنن الكبير للبيهقي (20/ 210 ت التركي)
(10) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (1/ 301)

قالت: لا. قال: لوثن؟ قالت: لا. قال: أوفي بنذرك.». [1] . وهو ضعيف لضعف الحارث بن عبيد. وليس فيه ذكر التغني.

(1) سنن أبي داود (3/ 235 ط مع عون المعبود)

825 - عَنْ وَاثِلَةَ قَالَ : **«كُنْتُ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا بِقُرْصٍ، فَكَسَرَهُ فِي الْقَصْعَةِ، وَصَنَعَ فِيهَا مَاءً سُخْنًا، ثُمَّ صَنَعَ فِيهَا وَدَكًا، ثُمَّ سَفْسَفَهَا، ثُمَّ لَبَّقَهَا، ثُمَّ صَعْنَبَهَا ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَائْتِنِي بِعَشَرَةٍ أَنْتَ عَاشِرُهُمْ فَجِئْتُ بِهِمْ، فَقَالَ: كُلُوا، وَكُلُوا مِنْ أَسْفَلِهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ أَعْلَاهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلَاهَا فَأَكَلُوا مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا».**

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: الأطعمة والأشربة، الترغيب والترهيب، السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه أحمد ورجاله موثقون». [1] . وحسنه محققو «16006». [2] . وقال الألباني :«إسناده جيد». [3] .

تخريج الحديث: رواه أحمد :«16006 – حدثنا عتاب، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا ابن لهيعة، قال: حدثني يزيد – يعني ابن أبي حبيب – أن ربيعة بن يزيد الدمشقي أخبره، عن واثلة – يعني ابن الأسقع -.. فذكره». [4] . رواية عبد الله بن المبارك روايته مقبول عن ابن لهيعة فهو أحد العبادلة.

وعن ابن ماجه :3276 – حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا أبو حفص عمر بن الدرفس قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي قسيمة، عن واثلة بن الأسقع الليثي، قال: أخذ رسول الله ﷺ

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (8/ 305)

(2) مسند أحمد (25/ 387 ط الرسالة)

(3) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (5/ 49)

(4) مسند أحمد (25/ 387 ط الرسالة)

برأس الثريد، فقال: «كلوا بسم الله من حواليها، واعفوا رأسها، فإن البركة، تأتيها من فوقها». [1] . عبد الرحمن بن أبي قسيمة مجهول.

وفي الباب عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال :«إذا أكل أحدكم طعاما، فلا يأكل من أعلى الصحفة، ولكن يأكل من أسفلها، فإن البركة تنزل من أعلاها». [2] .

(1) سنن ابن ماجه (2/ 1090 ت عبد الباقي)

(2) سنن أبي داود (3/ 409 ط مع عون المعبود)

826 - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«أَجْلُوا اللهَ يَغْفِرْ لَكُمْ. قَالَ ابْنُ ثَوْبَانَ: يَعْنِي: أَسْلِمُوا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه أحمد، وفي إسناده أبو العذراء، وهو مجهول». [1] . وقال البوصيري:«أبو العذراء لم يسم، قال أبو حاتم: مجهول». [2] . وضعفه محققو المسند «21734». [3] . والألباني «1810». [4] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «21734». [5] . والطبراني «221». [6] . عن أبي العذراء، عن أبي الدرداء.. فذكره.

ورواه الطبراني «6798». [7] . وأبو نعيم. [8] . عن أبي العذراء عن أم الدرداء عن أبي الدرداء..

أبو العذراء مجهول. كما أنه روي مرسلا كما عند البخاري :«558 – قال محمد بن المثنى: نا موسى قال: نا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن عمر بن هاني، عن أبي العذراء، عن النبي ﷺ..». [9] .

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 31)

(2) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (1/ 109)

(3) مسند أحمد (36/ 63 ط الرسالة)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 290)

(5) مسند أحمد (36/ 63 ط الرسالة)

(6) مسند الشاميين للطبراني (1/ 138)

(7) المعجم الأوسط للطبراني (7/ 43)

(8) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (1/ 226)

(9) التاريخ الكبير للبخاري (9/ 63 ت المعلمي اليماني)

827 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : **«لَطَمَ أَبُو جَهْلٍ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَشَكَتْ إِلَى أَبِيهَا فَقَالَ: ائْتِي أَبَا سُفْيَانَ، فَأَتَتْهُ فَأَخْبَرَتْهُ فَأَخَذَ بِيَدِهَا وَقَامَ مَعَهَا حَتَّى وَقَفَ عَلَى أَبِي جَهْلٍ وَقَالَ لَهَا: الطِمِيهِ كَمَا لَطَمَكِ، فَفَعَلَتْ فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ فَأَخْبَرَتْهُ فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَنْسَهَا لِأَبِي سُفْيَانَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا شَكَكْتُ أَنَّ كَانَ إِسْلَامُهُ إِلَّا لِدَعْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: رواه القزويني عن الحسن بن الفضل، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن غزوان البغدادي، ثنا الأصمعي، ثنا مالك بن مغول، عن الشعبي عن ابن عباس... [1] . الحسن بن الفضل الزعفراني متهم بالكذب، ومحمد بن عبد الرحمن بن غزوان كذاب.

ورواه البلاذري عن محمد بن الحجاج، عن عبد الملك بن عمير قال: أقبل أبو سفيان من الشام... [2] . محمد بن الحجاج اللخمي وضاع، والإسناد منقطع.

وروى نحوه ابن إسحاق عن أسماء، قال :«فحُدثت عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت: لما خرج رسول الله ﷺ وأبو بكر رضي الله عنه، أتانا نفر من قريش، فيهم أبو جهل بن هشام، فوقفوا على باب أبي بكر، فخرجت إليهم، فقالوا: أين أبوك يا بنت أبي بكر قالت: قلت: لا

(1) التدوين في أخبار قزوين (1/ 201)

(2) أنساب الأشراف (5/ 13)

أدري والله أين أبي؟ قالت: فرفع أبو جهل يده، وكان فاحشا خبيثا؟ فلطم خدي لطمة طرح منها قرطي». [1] . وهو منقطع.

(1) سيرة ابن هشام ت طه عبد الرؤوف سعد (2/ 95)

828 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي لَا أَتَقَبَّلُ الصَّلَاةَ إِلَّا مِمَّنْ تَوَاضَعَ بِهَا لِعَظَمَتِي وَلَمْ يَسْتَطِلْ عَلَى خَلْقِي وَلَمْ يَبِتْ مُصِرًّا عَلَى مَعْصِيَتِي وَقَطَعَ نَهَارَهُ فِي ذِكْرِي وَرَحِمَ الْمِسْكِينَ، وَابْنَ السَّبِيلِ وَالْأَرْمَلَةَ وَرَحِمَ الْمُصَابَ ذَلِكَ نُورُهُ كَنُورِ الشَّمْسِ أَكْلَؤُهُ بِعِزَّتِي وَأَسْتَحْفِظُهُ مَلَائِكَتِي وَأَجْعَلُ لَهُ فِي الظُّلْمَةِ نُورًا وَفِي الْجَهَالَةِ حِلْمًا وَمَثَلُهُ فِي خَلْقِي كَمَثَلِ الْفِرْدَوْسِ فِي الْجَنَّةِ».**

الحكم: قدسي – منكر

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: قال البزار :«هذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وعبد الله بن واقد لم يكن بالحافظ، وقد حدث عنه جماعة كثيرة من أهل العلم، وعبد الله بن واقد كان حرانيا عفيفا، وكان حافظا متفقها بقول أبي حنيفة، وكان يغلط فيلقن الصواب فلا يرجع، وكان يكنى أبا قتادة، وكان قاضيا». [1] . وقال ابن عدي :«وإنما أتي من قبل الراوي عنه أبو قتادة هذا واسمه عبد الله بن واقد الحراني». [2] . وقال الهيثمي :«فيه عبد الله بن واقد الحراني ضعفه النسائي والبخاري وإبراهيم الجوزجاني وابن معين في رواية، ووثقه أحمد وقال: كان يتحرى الصدق وأنكر على من تكلم به وأثنى عليه خيرا وبقية رجاله ثقات». [3] . وقال عبد الحق الإشبيلي :«وعبد الله بن واقد كان متعففا

(1) مسند البزار = البحر الزخار (11/ 129)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 340)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (2/ 147)

صالحا متفقها برأي أبي حنيفة حافظا له، ولم يكن حافظا للحديث فضعف حديثه وترك». [1] . وقال الحويني :«منكر». [2] . وضعفه الألباني «950». [3] .

تخريج الحديث: رواه البزار «4855-». [4] . وابن عدي [5] . عن عبد الله بن واقد الحراني، قال: حدثنا حنظلة، عن طاووس، عن ابن عباس.. فذكره. عبد الله بن واقد، أبو قتادة، الحراني. قال البخاري: تركوه، منكر الحديث. [6] .

ورواه إسماعيل الأصفهاني [7] . وأبو نعيم [8] . عن أبي نمير، ثنا أبو كثير عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه.. فذكره. أبو نمير روى عن الهيثم بن مالك عن النبي ﷺ، مرسل، روى عنه معاوية بن صالح. [9] . فهو مجهول. والنضر بن كثير السعدي، قال البخاري: عنده مناكير. وقال في موضع آخر: فيه نظر. وقال النسائي: صالح. وقال أبو حاتم: شيخ فيه نظر. [10].

ورواه ابن عساكر :«11 – أخبرنا الشيخ أبو القاسم إسماعيل بن أحمد السمرقندي، أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد البزاز، أخبرنا أبو سعد إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم الجرجاني، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد الدينوري بمكة، حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد العزيز بن

(1) الأحكام الوسطى (2/ 8)
(2) نثل النبال بمعجم الرجال (4/ 313)
(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (2/ 365)
(4) مسند البزار = البحر الزخار (11/ 129)
(5) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 340)
(6) التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (5/ 219)
(7) الترغيب والترهيب – إسماعيل الأصفهاني (3/ 247)
(8) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (4/ 18)
(9) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (9/ 450)
(10) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (29/ 400)

المبارك الدينوري، أخبرنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا سفيان بن سعيد الثوري، حدثنا جعفر بن محمد الصادق، عن أبيه، عن جده علي بن أبي طالب رضي الله عنه..». [1] .

محمد بن عبد العزيز الدينورى، أكثر عنه أحمد بن مروان في المجالسة له، وهو منكر الحديث ضعيف. ذكره ابن عدي، وذكر له مناكير، عن موسى بن إسماعيل، ومعاذ بن أسد، وطبقتهما، وكان ليس بثقة، يأتي ببلايا [2] .

(1) مدح التواضع لابن عساكر (ص35)

(2) ميزان الاعتدال (3/ 629)

829 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«لِلْمَرْأَةِ سِتْرَانِ، قِيلَ: وَمَا هُمَا؟. قَالَ: الزَّوْجُ وَالْقَبْرُ. قِيلَ: فَأَيُّهُمَا أَسْتَرُ؟. قَالَ: الْقَبْرُ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: ذكره ابن عدي ضمن مناكير خالد بن يزيد [1] . وقال ابن الجوزي :«حديث موضوع». [2] . واستدرك عليه السيوطي :«له شاهد». [3] . وقال الذهبي :«الخبر باطل». [4] . وقال الهيثمي :«وفيه خالد بن يزيد القسري قال أبو حاتم: ليس بالقوي». [5] . وقال السخاوي :«ضعيف جدا». [6] . وضعفه ابن حجر. [7] . وحكم عليه الشوكاني «182». [8] . والألباني «1396». [9] . بالوضع.

تخريج الحديث: رواه الطبراني في «1078». [10]. وفي «8240». [11]. وابن عدي [12]. وابن عساكر «10832». [13]. عن خالد بن يزيد القسري، عن أبي روق عطية بن الحارث، عن الضحاك

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 432)

(2) الموضوعات لابن الجوزي (3/ 237)

(3) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (2/ 364)

(4) تلخيص كتاب الموضوعات (ص345)

(5) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 312)

(6) المقاصد الحسنة (1/ 215)

(7) الإفصاح عن أحاديث النكاح (ص144)

(8) الفوائد المجموعة (ص266)

(9) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 585)

(10) المعجم الصغير للطبراني (2/ 230)

(11) المعجم الأوسط للطبراني (8/ 151)

(12) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 432)

(13) تاريخ دمشق لابن عساكر (51/ 167)

بن مزاحم، عن ابن عباس.. فذكره.

خالد بن يزيد قال ابن عدي :«أحاديثه كلها لا يتابع عليها لا إسنادا، ولا متنا ولم أر للمتقدمين الذين يتكلمون في الرجال لهم فيه قول ولعلهم غفلوا عنه وقد رأيتهم تكلموا في من هو خير من خالد هذا فلم أجد بدا من أن أذكره، وأن أبين صورته عندي، وهو عندي ضعيف إلا أن أحاديثه إفرادات ومع ضعفه كان يكتب حديثه». [1] . والضحاك لا سماع له من ابن عباس.

والشاهد الذي أشار إليه السيوطي نقله عن الديلمي :«قال الديلمي: أنبأنا أبي، أنبأنا علي بن الحسين، أنبأنا أبو القاسم عبد الرحمن بن أبي القاسم الكاتب، حدثنا علي بن أحمد بن عبدان، حدثنا محمد بن يحيى بن مسلم، حدثنا جعفر بن محمد بن جعفر الحسن، حدثنا إبراهيم بن أحمد الحسني، حدثنا الحسين بن محمد الأشقر، عن أبيه محمد بن عبد الله عن عبد الله بن محمد، عن أبيه، عن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسن، عن علي مرفوعا: للنساء عشر عورات فإذا زوجت المرأة ستر الزوج عورة وإذا ماتت المرأة ستر القبر تسع عورات». [2] . وفيه مجاهيل.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 432)

(2) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (2/ 364)

830 - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «**أَيْنَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَفَقَّدُهُمْ وَيَبْعَثُ إِلَيْهِمْ حَتَّى اجْتَمَعُوا عِنْدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثٍ فَاحْفَظُوهُ وَعُوهُ وَحَدِّثُوا بِهِ مِنْ بَعْدِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ خَلْقِهِ خَلْقًا، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ {اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ} [الْحَجِّ: 75]. خَلْقًا يُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، وَإِنِّي مُصْطَفٍ مِنْكُمْ مَنْ أَحَبَّ أَنْ أَصْطَفِيَهُ وَمُؤَاخٍ بَيْنَكُمْ كَمَا آخَى اللَّهُ بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ، قُمْ يَا أَبَا بَكْرٍ. فَقَامَ فَجَثَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ لَكَ عِنْدِي يَدًا، إِنَّ اللَّهَ يَجْزِيكَ بِهَا، فَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُكَ خَلِيلًا، فَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ قَمِيصِي مِنْ جَسَدِي. وَحَرَّكَ قَمِيصَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: ادْنُ يَا عُمَرُ، فَدَنَا فَقَالَ: قَدْ كُنْتَ شَدِيدَ الشَّغَبِ عَلَيْنَا أَبَا حَفْصٍ فَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعِزَّ الدِّينَ بِكَ أَوْ بِأَبِي جَهْلٍ، فَفَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ بِكَ، وَكُنْتَ أَحَبَّهُمَا إِلَيَّ، فَأَنْتَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ. ثُمَّ تَنَحَّى وَآخَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ، فَقَالَ: ادْنُ يَا عُثْمَانُ، ادْنُ يَا عُثْمَانُ. فَلَمْ يَزَلْ يَدْنُو مِنْهُ حَتَّى أَلْصَقَ رُكْبَتَهُ بِرُكْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى عُثْمَانَ، فَإِذَا أَزْرَارُهُ مَحْلُولَةٌ، فَزَرَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: اجْمَعْ عِطْفَيْ رِدَائِكَ عَلَى نَحْرِكَ، فَإِنَّ لَكَ شَأْنًا فِي أَهْلِ السَّمَاءِ، أَنْتَ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ وَأَوْدَاجُهُ تَشْخَبُ**

دَمًا، فَأَقُولُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ؟ فَتَقُولُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، وَذَلِكَ كَلَامُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَذَلِكَ إِذْ هَتَفَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَّا إِنَّ عُثْمَانَ أَمِينٌ عَلَى كُلِّ خَاذِلٍ ثُمَّ دَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَقَالَ: ادْنُ يَا أَمِينَ اللَّهِ وَالْأَمِينُ فِي السَّمَاءِ يُسَلِّطُكَ اللَّهُ عَلَى مَالِكَ بِالْحَقِّ، أَمَا إِنَّ لَكَ عِنْدِي دَعْوَةً وَقَدْ أَخَّرْتُهَا قَالَ: خِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: حَمَّلْتَنِي يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمَانَةً أَكْثَرَ اللَّهُ مَالَكَ، قَالَ: وَجَعَلَ يُحَرِّكُ يَدَهُ، ثُمَّ تَنَحَّى وَآخَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُثْمَانَ، ثُمَّ دَخَلَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَقَالَ: ادْنُوَا مِنِّي. فَدَنَوَا مِنْهُ فَقَالَ: أَنْتُمَا حَوَارِيَّيَّ كَحَوَارِيَّيْ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ آخَى بَيْنَهُمَا. ثُمَّ دَعَا سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ، فَقَالَ: يَا عَمَّارُ تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، ثُمَّ آخَى بَيْنَهُمَا. ثُمَّ دَعَا عُوَيْمِرًا أَبَا الدَّرْدَاءِ وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ، فَقَالَ: يَا سَلْمَانُ أَنْتَ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ، وَقَدْ آتَاكَ اللَّهُ الْعِلْمَ الْأَوَّلَ وَالْعِلْمَ الْآخِرَ وَالْكِتَابَ الْأَوَّلَ وَالْكِتَابَ الْآخِرَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُرْشِدُكَ يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ؟. قَالَ: بَلَى بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَنْ تُنْقِذْ يُنْقِذُوكَ وَإِنْ تَتْرُكْهُمْ لَا يَتْرُكُوكَ، وَإِنْ تَهْرُبْ مِنْهُمْ يُدْرِكُوكَ فَأَقْرِضْهُمْ عِرْضَكَ لِيَوْمِ فَقْرِكَ، فَآخَى بَيْنَهُمَا، ثُمَّ نَظَرَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَبْشِرُوا وَقَرُّوا عَيْنًا فَأَنْتُمْ أَوَّلُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَأَنْتُمْ فِي أَعْلَى الْغُرَفِ. ثُمَّ نَظَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَهْدِي مِنَ الضَّلَالَةِ. فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ رُوحِي وَانْقَطَعَ ظَهْرِي حِينَ رَأَيْتُكَ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ بِأَصْحَابِكَ

غَيْرِي، فَإِنْ كَانَ مِنْ سَخْطَةٍ عَلَيَّ فَلَكَ الْعُتْبَى وَالْكَرَامَةُ، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا أَخَّرْتُكَ إِلَّا لِنَفْسِي، فَأَنْتَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى وَوَارِثِي فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرِثُ مِنْكَ؟ قَالَ: مَا أُورِثَتِ الْأَنْبِيَاءُ، قَالَ: وَمَا أُورِثَتِ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلَكَ؟ قَالَ: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ، وَأَنْتَ مَعِيَ فِي قَصْرِي فِي الْجَنَّةِ مَعَ فَاطِمَةَ ابْنَتِي، وَرَفِيقِي. ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْآيَةَ {إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ} [الْحِجْرِ: 47] الْأَخِلَّاءُ فِي اللَّهِ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: السيرة والشمائل، الفضائل

أحكام المحدثين: قال ابن الجوزي :«هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ». [1] . وقال ابن عبد البر:«أن في إسناده ضعفا». [2] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني والبزار بنحوه .. وفي إسنادهما من لم أعرفهم». [3] .

تخريج الحديث: رواه القطيعي في زوائده «871». [4] .وابن أبي عاصم «2707». [5] . والطبراني «5146». [6] . وابن عدي [7] . وأبو نعيم «3020». [8] . عن عبد المؤمن بن عباد بن عمرو العبدي، ثنا يزيد بن معن، حدثني عبد الله بن شرحبيل، عن رجل، من قريش، عن زيد بن

(1) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (1/ 215)

(2) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (3/ 111)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 155)

(4) فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (1/ 525)

(5) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (5/ 170)

(6) المعجم الكبير للطبراني (5/ 220)

(7) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 161)

(8) معرفة الصحابة لأبي نعيم (3/ 1193)

أبي أوفى.. فذكره.

عبد المؤمن بن عباد العبدي، ضعفه أبو حاتم. [1] . وقال العقيلي: أسانيد الخبر عن ابن عباس لينة. وذكره ابن حبان في الثقات. وذكره الساجي، وابن الجارود في الضعفاء. [2] . وفي الإسناد الرجل المبهم.

وله شاهد ساقط، رواه الحارث :973 – حدثنا داود بن المحبر، ثنا أبو المقدام هشام بن زياد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن عثمان، استأذن على النبي ﷺ فأذن له ، فدخل وإزاره محلولة ، فقال: ادن مني يا عثمان ، فدنا منه ثم قال: ادن مني يا عثمان فدنا منه حتى أصابت ركبته ركبة رسول الله ﷺ ، فزرر عليه رسول الله ﷺ بيده ثم قال: يا عثمان إنك تأتي يوم القيامة وأوداجك تشخب دما ، فأقول: من فعل بك هذا فتسمي وتشتكي بين آمر، وماكر، وخاذل، فبينما أنت كذلك إذ تسمع هاتفا يهتف من السماء: ألا إن عثمان بن عفان قد حكم في أعدائه أو ولي، فكيف أنت عند ذلك؟، فقال: لا حول ولا قوة إلا بالله ، ثلاثا. [3] .

(1) ديوان الضعفاء (ص260)

(2) لسان الميزان (5/ 283)

(3) مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (2/ 897)

831 - عَنْ سَعْدِ بْنِ جَنَادَةَ قَالَ: لَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ، نَزَلْنَا قَفْرًا مِنَ الْأَرْضِ، لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«اجْمَعُوا، مَنْ وَجَدَ عُودًا فَلْيَأْتِ بِهِ، وَمَنْ وَجَدَ عَظْمًا أَوْ شَيْئًا فَلْيَأْتِ بِهِ. قَالَ: فَمَا كَانَ إِلَّا سَاعَةً حَتَّى جَعَلْنَاهُ رُكَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَتَرَوْنَ هَذَا، فَكَذَلِكَ تَجْتَمِعُ الذُّنُوبُ عَلَى الرَّجُلِ مِنْكُمْ كَمَا جَمَعْتُمْ هَذَا، فَلْيَتَّقِ اللهَ رَجُلٌ، فَلَا يُذْنِبْ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً، فَإِنَّهَا مُحْصَاةٌ عَلَيْهِ»**.

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، التوبة والاستغفار

أحكام المحدثين: ضعفه المنذري [1] . وقال الهيثمي :«فيه نفيع أبو داود، وهو ضعيف». [2] . وضعفه الألباني «6879». [3] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني :«حدثنا عبد الله بن ناجية، ثنا محمد بن سعد العوفي، ثنا أبي، ثنا عمي الحسين، عن يونس بن نفيع، عن سعد بن جنادة..». [4] . الحسين بن الحسن بن عطية ضعيف. [5] .

أما إعلال الهيثمي الحديث بنفيع فخطأ، فإنما هو يونس بن نفيع.

(1) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (3/ 213)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 190)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (14/ 884)

(4) المعجم الكبير للطبراني (6/ 52)

(5) ميزان الاعتدال (1/ 532)

832 - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«تُرْفَعُ أَعْمَالُهُمْ ـ أَيْ بَعْضُ النَّاسِ ـ كَالْجِبَالِ، فَيَقُولُونَ: أَيْ رَبِّ، مَا صَنَعْنَا هَذِهِ الْحَسَنَاتِ!. فَيَقُولُ اللهُ: هَذَا بِصَبْرِكُمْ عَلَى الْبَلَايَا. فَيَقُولُونَ: يَا لَيْتَ حَيَاتَنَا كَانَتْ كُلُّهَا بَلَاءً».**

الحكم: قدسي – ليس بحديث

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الصبر والابتلاء

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: لا وجود له في كتب السنة، وإنما هو من أوهام واختراع بعض الدعاة.

وأقرب ما ورد في هذا، ما رواه الترمذي :2402 – حدثنا محمد بن حميد الرازي ويوسف بن موسى القطان البغدادي قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مغراء أبو زهير، عن الأعمش، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :«يود أهل العافية يوم القيامة حين يعطى أهل البلاء الثواب لو أن جلودهم كانت قرضت في الدنيا بالمقاريض». [1] . لكن إسناده ضعيف.

(1) سنن الترمذي (4/ 206)

833 - عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«أَجْمِلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ كُلًّا مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، العقيدة

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». [1] . وقال البزار :«هذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ بإسناد أحسن من هذا الإسناد، ولا نعلم أحدا يروي أجل من أبي حميد الساعدي بهذا الإسناد». [2] . وقال أبو نعيم :«هذا حديث ثابت مشهور من حديث ربيعة». [3] . وذكره المنذري بصيغة الجزم[4] . وصححه محققو «2142». [5] . والألباني «898». [6] . وضياء الرحمن [7] .

لكن قال ابن مفلح :«رواه ابن ماجه من رواية ابن عباس عن عمارة بن غزية المدني وهو عن غير الشاميين ضعيف عند الأكثر». [8] . وقال البوصيري:«هذا إسناد ضعيف إسماعيل بن عياش كان يدلس ورواه بالعنعنة وروايته عن غير أهل بلده ضعيفة رواه الحاكم من طريق سليمان بن بلال عن ربيعة بن عبد الرحمن به وقال صحيح على شرطهما ورواه البيهقي في

(1) المستدرك على الصحيحين (2/ 4)

(2) مسند البزار = البحر الزخار (9/ 169)

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (3/ 265)

(4) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (2/ 339)

(5) سنن ابن ماجه (3/ 274 ت الأرنؤوط)

(6) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 565)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (1/ 728)

(8) الآداب الشرعية والمنح المرعية (3/ 293)

الكبرى عن الحاكم بإسناده ومتنه». [1] .

تخريج الحديث: رواه ابن ماجه «2142». [2] . وابن أبي عاصم «418». [3] . عن هشام بن عمار قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عمارة بن غزية، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري، عن أبي حميد الساعدي..

إسماعيل بن عياش متابع، فقد رواه الحاكم من طريق :«ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد، عن أبي حميد الساعدي». [4] .

(1) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (3/ 7)

(2) سنن ابن ماجه (2/ 725 ت عبد الباقي)

(3) السنة لابن أبي عاصم (1/ 182)

(4) المستدرك على الصحيحين (2/ 4)

834 - عَنِ السَّائِبِ بْنِ مِهْجَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ مِنْ أَهْلِ إِيلِيَاءَ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثٌ ذَكَرَهُ قَالَ : «**لَمَّا دَخَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّامَ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَظَ وَأَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا خَطِيبًا، فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الِاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا، وَمَنْ سَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ وَسَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ فَهُوَ أَمَارَةُ الْمُسْلِمِ الْمُؤْمِنِ، وَأَمَارَةُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا تَسُوءُهُ سَيِّئَتُهُ وَلَا تَسُرُّهُ حَسَنَتُهُ، وَإِنْ عَمِلَ خَيْرًا لَمْ يَرْجُ مِنَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ ثَوَابًا، وَإِنْ عَمِلَ شَرًّا لَمْ يَخَفْ مِنَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الشَّرِّ عُقُوبَةً، وَأَجْمِلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ تَكَفَّلَ بِأَرْزَاقِكُمْ، وَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لَهُ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ عَامِلًا، اسْتَعِينُوا اللَّهَ عَلَى أَعْمَالِكُمْ؛ فَإِنَّهُ يَمْحُو مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ، وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ. صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ هَذِهِ خُطْبَةُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَلَى أَهْلِ الشَّامِ أَثَرَهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب، بر الوالدين وصلة الرحم

أحكام المحدثين: أعله ضياء الرحمن [1] .

تخريج الحديث: رواه الفسوي [2] . ومن طريقه البيهقي «232». [3] . وفي «11085». [4] . وابن عساكر. [5] . حدثني أحمد بن صالح قال: حدثنا ابن وهب أخبرني سعيد ابن عبد الرحمن بن أبي العمياء عن السائب بن مهجان- من أهل الشام وكان قد أدرك أصحاب النبي ﷺ.. فذكره. سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء مجهول، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. [6] .

والسائب بن مهجان من إيلياء أدرك أصحاب النبي ﷺ روى عن عمر رضي الله عنه روى عنه سعيد بن عبد الرحمن ابن أبي العمياء.. [7] .

(1) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (1/ 730)

(2) المعرفة والتاريخ – ت العمري – ط العراق (2/ 311)

(3) القضاء والقدر – البيهقي (ص208)

(4) شعب الإيمان (7/ 488 ت زغلول)

(5) تاريخ دمشق لابن عساكر (20/ 103)

(6) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (10/ 535)

(7) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (4/ 244)

835 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: **«كَانَ أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ يَأْتُونَا بِاللَّحْمِ، فَكَانَ فِي أَنْفُسِنَا مِنْهُ شَيْءٌ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَجْهِدُوا أَيْمَانَهُمْ أَنَّهُمْ ذَبَحُوهَا، ثُمَّ اذْكُرُوا اسْمَ اللهِ وَكُلُوا».**

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيف: الأطعمة والأشربة

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات». [1] . وكذلك قال ابن حجر [2] .

لكن قال ابن رجب :«أبو هارون ضعيف جدا.». [3] . وضعفه الألباني «5494». [4] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني «2346». [5] . وابن أبي الشيخ [6] . عن محمد بن حمير قال: حدثني سلمة بن العيار، عن جرير بن حازم، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري.. فذكره.

عمارة بن جوين، أبو هارون العبدي. قال علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد القطان: ضعفه شعبة، وما زال ابن عون يروي عنه حتى مات. وقال البخاري: تركه يحيى القطان. وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: ليس بشيء. وقال عباس الدوري، عن يحيى بن

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 36)

(2) فتح الباري لابن حجر (9/ 635 ط السلفية)

(3) جامع العلوم والحكم (2/ 240 ت الأرنؤوط)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (11/ 853)

(5) المعجم الأوسط للطبراني (3/ 23)

(6) طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (4/ 159)

معين: كانت عنده صحيفة يقول: هذه صحيفة الوصي، وكان عندهم لا يصدق في حديثه. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم ضعيف، أضعف من بشر بن حرب. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال في موضع آخر: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه. وقال شعيب بن حرب، عن شعبة: لأن أقدم فيضرب عنقي أحب إلي من أن أقول: حدثنا أبو هارون.

وقال خالد بن خداش عن حماد بن زيد: كان أبو هارون العبدي كذابا بالغداة شيء وبالعشي شئ. وقال الجوزجاني: كذاب مفتري. وقال الحاكم أبو أحمد: متروك الحديث. وقال الدارقطني: يتلون خارجي وشيعي، يعتبر بما يرويه. [1] .

وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها :«أن قوما قالوا: يا رسول الله، إن قوما يأتوننا باللحم، لا ندري: أذكروا اسم الله عليه أم لا؟. فقال رسول الله ﷺ: سموا الله عليه وكلوه». [2] .

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (21/ 232)

(2) صحيح البخاري (3/ 54)

836 - عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«أَجْوَدُ خُرَاسَانَ نَيْسَابُورُ»**.

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: قال ابن النجار :«كأنه مركب على إسناد صحيح». [1] . وقال ابن حجر :«موضوع». [2] .

تخريج الحديث: أورده ابن النجار :«حدث أبو الحسن محمد بن إبراهيم بن محمد الكازروني قال: سمعت أبا سعد سعيد بن محمد بن جعفر المعدل بنيسابور قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن جعفر النسوي إملاء، حدثنا خالي عبيد الله بن محمد بن إبراهيم بن شاذة الفارسي ببغداد قال: قرئ على أحمد بن سلمان النجاد وأنا حاضر أسمع حدثكم عبد الله ابن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا عون، حدثنا حيان بن العلاء عن قطن بن قبيصة عن قبيصة بن المخارق عن النبي ﷺ..». [3] . المتهم به هو عبيد الله بن محمد بن إبراهيم بن شاذه الفارسي. [4] .

(1) ذيل تاريخ بغداد للمحب ابن النجار (17/ 74 ط العلمية)

(2) لسان الميزان (4/ 115)

(3) ذيل تاريخ بغداد للمحب ابن النجار (17/ 74 ط العلمية)

(4) لسان الميزان (5/ 345)

837 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **«أَجْوَعُ النَّاسِ: طَالِبُ الْعِلْمِ، وَأَشْبَعُهُمُ الَّذِي لَا يَبْتَغِيهِ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: العلم

أحكام المحدثين: قال ابن حجر :«محمد بن الحارث وشيخه ضعيفان». [1] . قال الغماري :«والحديث كذب موضوع على النبي ﷺ». [2] . وحكم عليه الألباني بالوضع «820». [3] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي الشيخ [4] . ومن طريقه أبو نعيم [5] . والشجري «288». [6] . والديلمي «200». [7] . حدثنا ابن الجارود، قال: ثنا الحسن، قال: حدثنا الحكم بن أسلم القرشي، قال: ثنا محمد بن الحارث، عن ابن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر مرفوعا.. فذكره. محمد بن عبد الرحمن البيلماني يروي عن أبيه، روى عنه أهل البصرة كان ممن أخرجت له الأرض أفلاذ كبدها حدث عن أبيه بنسخة شبيها بمائتي حديث كلها موضوعة لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره في الكتب إلا على جهة التعجب. [8] .

(1) زهر الفردوس (1/ 497)

(2) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/ 191)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (2/ 224)

(4) طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (3/ 177)

(5) تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان (1/ 310)

(6) ترتيب الأمالي الخميسية للشجري (1/ 77)

(7) زهر الفردوس (1/ 496)

(8) المجروحين لابن حبان ت زايد (2/ 264)

ومن أطراف الحديث :«سئل النبي صلى الله عليه وسلم: أي الناس أجوع؟. قال: طالب العلم، قال: فأيهم أشبع؟. قال: الذي لا يبتغيه». [1] .

(1) طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (3/ 177)

838 - عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ أَبُو الْخَطَّابِ أَنَّهُ : **«سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوِتْرِ فَقَالَ: أَحَبُّ أَنْ أُوتِرَ نِصْفَ اللَّيْلِ؛ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَهْبِطُ مِنَ السَّمَاءِ الْعُلْيَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟. هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ؟. هَلْ مِنْ دَاعٍ؟. حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ ارْتَفَعَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الصلاة، العقيدة

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه الطبراني في الكبير، وثُوير ضعيف». [1] . وقال ابن حجر :«من رواية ثوير بن أبي فاختة وهو ضعيف». [2] .

تخريج الحديث: رواه ابن سعد[3] . وعبد الله «1089». [4] . والطبراني «927». [5] . عن إسرائيل، عن ثُوير بن أبي فاختة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.. فذكره.

ثُوير ضعيف، وقال الدارقطني: متروك. [6] .

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (2/ 245)

(2) فتح الباري لابن حجر (13/ 468 ط السلفية)

(3) الطبقات الكبير (8/ 179 ط الخانجي)

(4) السنة لعبد الله بن أحمد (2/ 476)

(5) المعجم الكبير للطبراني (22/ 370)

(6) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (4/ 430)

839 - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَجِيفُوا أَبْوَابَكُمْ وَأَكْفِؤُوا آنِيَتَكُمْ، وَأَوْكُوا أَسْقِيَتَكُمْ، وَأَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُمْ بِالتَّسَوُّرِ عَلَيْكُمْ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الترغيب والترهيب، العقيدة

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه أحمد، ورجاله ثقات غير الفرج بن فضالة وقد وثق». [1] . وصححه المناوي [2] . ولغيره محققو «22264». [3] .

لكن ذكره ابن عدي ضمن مناكير فرج بن فضالة [4] . وقال ابن القيسراني :«فرج منكر الحديث». [5] . وضعفه الغماري [6] . والألباني «1831». [7] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «22264». [8] . وابن عدي [9] . عن الفرج، حدثنا لقمان، قال: سمعت أبا أمامة قال: قال رسول الله ﷺ.. فذكره.

فرج بن فضالة ضعيف، وقيل منكر.

---

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (8/ 111)

(2) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 37)

(3) مسند أحمد (36/ 598 ط الرسالة)

(4) الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 143)

(5) ذخيرة الحفاظ (1/ 237)

(6) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (1/ 193)

(7) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 312)

(8) مسند أحمد (36/ 598 ط الرسالة)

(9) الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 143)

وفي الباب عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «خمروا الآنية، وأجيفوا الأبواب، وأطفئوا المصابيح؛ فإن الفويسقة ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت». [1] . وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال:«أطفئوا السرج، وأغلقوا الأبواب، وخمروا الطعام والشراب». [2] .

لكن ذكر التسور لا شاهد له.

(1) صحيح البخاري (8/ 65)

(2) مسند أحمد (14/ 362 ط الرسالة)

840 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : **«سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ أَهْلِ بَيْتِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَكَانَ يَقُولُ لِفَاطِمَةَ: ادْعِي لِي ابْنَيَّ، فَيَشُمُّهُمَا وَيَضُمُّهُمَا إِلَيْهِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: قال المباركفوري :«في سنده يوسف بن إبراهيم وهو ضعيف كما عرفت لكن له شواهد». [1] .

لكن قال الترمذي :«حديث غريب من هذا الوجه من حديث أنس». [2] . وذكره ابن عدي ضمن مناكير يوسف بن إبراهيم [3] . وضعفه السناري «4294». [4] . وحسين أسد «4294». [5] . وضياء الرحمن [6] . و الألباني [7] .

تخريج الحديث: رواه الترمذي «3772». [8] . وأبو يعلى «4294». [9] . وابن عدي [10]. وابن عساكر[11]. عن عقبة بن خالد، قال: حدثني يوسف بن إبراهيم أنه سمع أنس بن مالك..

(1) تحفة الأحوذي (10/ 178)

(2) سنن الترمذي (6/ 117)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 505)

(4) مسند أبي يعلى – ت السناري (6/ 219)

(5) مسند أبي يعلى (7/ 274 ت حسين أسد)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (9/ 137)

(7) ضعيف سنن الترمذي (ص508)

(8) سنن الترمذي (6/ 116)

(9) مسند أبي يعلى (7/ 274 ت حسين أسد)

(10)الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 505)

(11)تاريخ دمشق لابن عساكر (14/ 153)

فذكره.

يوسف بن إبراهيم التميمي ضعيف. [1] . وليس له شاهد لسياقه.

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (32/ 410)

841 - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «2843». [1] . ومسلم «1895». [2] . وأصلحه أبو داود «2509». [3] . وقال الترمذي :«هذا حديث حسن صحيح. وقد روي من غير هذا الوجه». [4] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «17045». [5] والبخاري «2843». [6] . ومسلم «1895». [7] . وأبو داود «2509». [8] . عن الحسين قال: حدثني يحيى قال: حدثني أبو سلمة قال: حدثني بسر بن سعيد قال: حدثني زيد بن خالد رضي الله عنه.. فذكره.

ورواه الطيالسي «1427». [9] . والترمذي «1628». [10]. يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني..

لفظ البخاري :«من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا». [11].

---

(1) صحيح البخاري (4/ 27)

(2) صحيح مسلم (6/ 42)

(3) سنن أبي داود (2/ 319 ط مع عون المعبود)

(4) سنن الترمذي (3/ 269)

(5) مسند أحمد (28/ 278 ط الرسالة)

(6) صحيح البخاري (4/ 27)

(7) صحيح مسلم (6/ 42)

(8) سنن أبي داود (2/ 319 ط مع عون المعبود)

(9) مسند أبي داود الطيالسي (2/ 668)

(10) سنن الترمذي (3/ 269)

(11) صحيح البخاري (4/ 27)

842 - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : «**كُنْتُ جَالِسًا إِذْ جَاءَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ، فَقَالَا: يَا أُسَامَةُ، اسْتَأْذِنْ لَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا جَاءَ بِهِمَا؟. قُلْتُ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَكِنِّي أَدْرِي، ائْذَنْ لَهُمَا. فَدَخَلَا، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ: أَيُّ أَهْلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟. قَالَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ فَقَالَا: مَا جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ أَهْلِكَ، قَالَ: أَحَبُّ أَهْلِي إِلَيَّ مَنْ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْهِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلْتَ عَمَّكَ آخِرَهُمْ؟ قَالَ: لِأَنَّ عَلِيًّا قَدْ سَبَقَكَ بِالْهِجْرَةِ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: السيرة والشمائل، الفضائل

أحكام المحدثين: قال الترمذي :«هذا حديث حسن. وكان شعبة يضعف عمر بن أبي سلمة». [1] . وقال الحاكم :«هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». [2] . وحسنه الذهبي. [3] . وضياء الرحمن [4] .

لكن قال عبد الحق الإشبيلي :«وعمر هذا ضعفه يحيى بن معين وأبو حاتم، وتركه شعبة.».

(1) سنن الترمذي (6/ 146)

(2) المستدرك على الصحيحين (2/ 452)

(3) تاريخ الإسلام (2/ 474 ت بشار)

(4) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (10/ 682)

[1] . وتعقب الذهبي الحاكم :«عمر بن أبي سلمة ضعيف». [2] . وضعفه محققو «4154». [3] . والألباني «1844». [4] . ومشهور [5] .

تخريج الحديث: رواه الطيالسي «668». [6] . والترمذي «3819». [7] . وابن أبي عاصم «2950». [8] . والبزار «2620». [9] . والطبراني «1007». [10]. والحاكم «3562». [11]. عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه قال: حدثني أسامة بن زيد قال.. فذكره.

تفرد به عمر بن أبي سلمة ومثله لا يحتمل التفرد.

(1) الأحكام الكبرى (4/ 414)

(2) المستدرك على الصحيحين (2/ 452)

(3) سنن الترمذي (6/ 357)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 322)

(5) إعلام الموقعين عن رب العالمين (6/ 598 ت مشهور)

(6) مسند أبي داود الطيالسي (2/ 24)

(7) سنن الترمذي (6/ 146)

(8) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (5/ 359)

(9) مسند البزار = البحر الزخار (7/ 71)

(10) المعجم الكبير للطبراني (22/ 403)

(11) المستدرك على الصحيحين (2/ 452)

843 - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: **«لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا بَكْرٍ الْوَفَاةُ أَقْعَدَنِي عِنْدَ رَأْسِهِ وَقَالَ: لِي يَا عَلِيُّ، إِذَا أَنَا مِتُّ فَغَسِّلْنِي بِالْكَفِّ الَّذِي غَسَّلْتَ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَنِّطُونِي وَاذْهَبُوا بِي إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذِنُوا، فَإِنْ رَأَيْتُمُ الْبَابَ قَدْ يُفْتَحُ فَادْخُلُوا بِي، وَإِلَّا فَرُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، قَالَ: فَغُسِّلَ وَكُفِّنَ وَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ يَأْذَنُ إِلَى الْبَابِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ مُسْتَأْذِنٌ، فَرَأَيْتُ الْبَابَ قَدْ تَفَتَّحَ وَسَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ: ادْخُلُوا الْحَبِيبَ إِلَى حَبِيبِهِ فَإِنَّ الْحَبِيبَ إِلَى الْحَبِيبِ مُشْتَاقٌ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: السيرة والشمائل، الفضائل

ملاحظات على الحكم: الخبر مكذوب.

أحكام المحدثين: ذكره الآجري بصيغة التمريض [1] . وقال ابن عساكر :«منكر». [2] . وقال ابن حجر:«باطل». [3] .

تخريج الحديث: رواه ابن عساكر عن عبد الله بن الصقر، نا الحسن بن موسى، نا محمد بن عبد الله الطحان، حدثني أبو طاهر المقدسي، عن عبد الجليل المزني، عن حبة العرني،

(1) الشريعة للآجري (5/ 2383)

(2) تاريخ دمشق لابن عساكر (30/ 436)

(3) لسان الميزان (3/ 391)

عن علي بن أبي طالب..». [1] .

نقل ابن حجر عن ابن عساكر قوله :«وأبو طاهر هو موسى بن محمد بن عطاء كذاب وعبد الجليل مجهول». [2] .

وموسى بن محمد بن عطاء أبو الطاهر المقدسي قال أبو حاتم :«رأيته عند هشام بن عمار ولم أكتب عنه، وكان يكذب ويأتي بالأباطيل، نا عبد الرحمن نا موسى بن سهل الرملي يقول: أشهد عليه أنه كان يكذب». [3] .

(1) تاريخ دمشق لابن عساكر (30/ 436)

(2) لسان الميزان (3/ 391)

(3) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (8/ 161)

844 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : «**يَا صَاحِبَ الذَّنْبِ لَا تَأْمَنَنَّ مِنَى سُوءِ عَاقِبَتِهِ، وَلَمَا يَتْبَعُ الذَّنْبَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ إِذَا عَمِلْتَهُ، فَإِنَّ قِلَّةَ حَيَائِكَ مِمَّنْ عَلَى الْيَمِينِ وَعَلَى الشِّمَالِ وَأَنْتَ عَلَى الذَّنْبِ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي عَمِلْتَهُ، وَضَحِكُكَ وَأَنْتَ لَا تَدْرِي مَا اللَّهُ صَانِعٌ بِكَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ، وَفَرَحُكَ بِالذَّنْبِ إِذَا ظَفِرْتَ بِهِ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ، وَحُزْنُكَ عَلَى الذَّنْبِ إِذَا فَاتَكَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ إِذَا ظَفِرْتَ بِهِ، وَخَوْفُكَ مِنَ الرِّيحِ إِذَا حَرَّكَتْ سِتْرَ بَابِكَ وَأَنْتَ عَلَى الذَّنْبِ وَلَا يَضْطَرِبُ فُؤَادُكَ مِنْ نَظَرِ اللَّهِ إِلَيْكَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ إِذَا عَمِلْتَهُ. وَيْحَكَ هَلْ تَدْرِي مَا كَانَ ذَنْبُ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَابْتَلَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْبَلَاءِ فِي جَسَدِهِ، وَذَهَابِ مَالِهِ؟. إِنَّمَا كَانَ ذَنْبُ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ اسْتَعَانَ بِهِ مِسْكِينٌ عَلَى ظُلْمٍ يَدْرَؤُهُ عَنْهُ فَلَمْ يُعِنْهُ، وَلَمْ يَأْمُرْ بِمَعْرُوفٍ وَيَنْهَ الظَّالِمَ عَنْ ظُلْمِ هَذَا الْمِسْكِينِ فَابْتَلَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**».

الحكم: موقوف – شديد الضعف

التصنيف: الترغيب والترهيب

ملاحظات على الحكم: الخبر شديد الضعف.

أحكام المحدثين: قال ابن حجر الهيثمي :«والظاهر أن ذلك لم يصح عن ابن عباس ولو صح

وجب تأويله». [1] . وقال الشوكاني :«وفي إسناده جويبر». [2] .

تخريج الحديث: رواه أبو نعيم [3] . ومن طريقه ابن عساكر [4] . وابن الجوزي «82». [5] . حدثنا أحمد بن السندي، ثنا الحسن بن علي، ثنا إسماعيل بن عيسى العطار، ثنا إسحاق بن بشر بن جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس..

جويبر بن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي، عداده في الكوفيين، متروك الحديث.[6] . والضحاك كثير الإرسال، وهو لم يلق ابن عباس [7] .

(1) الزواجر عن اقتراف الكبائر (1/ 20)

(2) فتح القدير للشوكاني (3/ 499)

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (1/ 324)

(4) تاريخ دمشق لابن عساكر (10/ 60)

(5) القصاص والمذكرين (ص227)

(6) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (5/ 167)

(7) سير أعلام النبلاء (4/ 599)

845 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ، عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: احتج به مسلم «2132». [1] . وأصلحه أبو داود «4949». [2] . وقال الترمذي :«هذا حديث حسن، غريب من هذا الوجه». [3] .

تخريج الحديث: رواه مسلم «2132». [4] . وأبو داود «4949». [5] . والترمذي «2833». [6] . وابن ماجه «3728». [7] . عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ.. فذكره.

(1) صحيح مسلم (6/ 169)

(2) سنن أبي داود (4/ 443 ط مع عون المعبود)

(3) سنن الترمذي (4/ 520)

(4) صحيح مسلم (6/ 169)

(5) سنن أبي داود (4/ 443 ط مع عون المعبود)

(6) سنن الترمذي (4/ 520)

(7) سنن ابن ماجه (2/ 1229 ت عبد الباقي)

846 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: **«قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟. قَالَ: الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ. قَالَ: وَمَا الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ؟. قَالَ: الَّذِي يَضْرِبُ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى آخِرِهِ، كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«تفرد به صالح المري وهو من زهاد أهل البصرة إلا أن الشيخين، لم يخرجاه. وله شاهد من حديث أبي هريرة». [1] .

لكن قال الترمذي :«هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه، وإسناده ليس بالقوي». [2] . ورجح الطريق المرسلة :«وهذا عندي أصح من حديث نصر بن علي، عن الهيثم بن الربيع». [3] . وقال أبو نعيم :«هذا حديث غريب من حديث زرارة لم يروه عنه إلا قتادة». [4] . وتعقب الذهبي الحاكم :«فيه صالح الري وهو متروك». [5] . وضعفه الألباني «1834». [6] . والعدوي مع بعض الباحثين [7] .

(1) المستدرك على الصحيحين (1/ 757)

(2) سنن الترمذي (5/ 64)

(3) سنن الترمذي (5/ 64)

(4) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (2/ 260)

(5) مختصر تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم (1/ 487)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 315)

(7) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (9/ 324)

تخريج الحديث: رواه الترمذي «2948». [1] . والبزار «5306-». [2] . والمروزي [3] . والطبراني «12783». [4] . والحاكم «2088». [5] . عن صالح المُري، ثنا قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن ابن عباس مرفوعا.

صالح المري هو صالح بن بشير، ضعيف. [6] .

ورواه الدارمي «3519». [7] . والترمذي «2948». [8] . عن صالح المري، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا.

وله شاهد رواه الحاكم :2090 – حدثناه أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ محمد بن سعيد بن بكر، ثنا مقدام بن داود بن تليد الرعيني، ثنا خالد بن نزار، حدثني الليث بن سعد، حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قام رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ أو أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «الحال، المرتحل الذي يفتح القرآن ويختمه، صاحب القرآن يضرب من أوله إلى آخره، ومن آخره إلى أوله، كلما حل ارتحل». [9] .

المقدام بن داود، قال أبو عمر الكندي:«وهو محمد بن يوسف المذكور لم يكن بالمحمود

(1) سنن الترمذي (5/ 63)

(2) مسند البزار = البحر الزخار (11/ 444)

(3) مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر (ص260)

(4) المعجم الكبير للطبراني (12/ 168)

(5) المستدرك على الصحيحين (1/ 757)

(6) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (13/ 16)

(7) مسند الدارمي – ت حسين أسد (4/ 2180)

(8) سنن الترمذي (5/ 64)

(9) المستدرك على الصحيحين (1/ 758)

في روايته عن خالد بن نزار وذلك لأنهم سألوه عن مولده فأخبرهم ثم نظروا الى الإسطوانة على رأس خالد بن نزار فإذا سن المقدام يومئذ أربعة اعوام أو خمسة». [1] .

(1) لسان الميزان (6/ 85)

847 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : **«دَخَلْنَا عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ مَرِيضٌ فَلَمْ نَبْرَحْ حَتَّى قَضَى، فَبَسَطْنَا عَلَيْهِ ثَوْبًا وَأَمٌّ لَهُ عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقُلْنَا لَهَا: يَا هَذِهِ احْتَسِبِي مُصِيبَتَكِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَتْ: وَمَاتَ ابْنِي؟. قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَتْ: حَقًّا تَقُولُونَ؟. قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَمَدَّتْ يَدَيْهَا فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَسْلَمْتُ لَكَ وَهَاجَرْتُ إِلَى رَسُولِكَ رَجَاءَ أَنْ يُغِيثَنِي عِنْدَ كُلِّ شِدَّةٍ وَرَخَاءٍ، فَلَا تُحَمِّلْ عَلَيَّ هَذِهِ الْمُصِيبَةَ الْيَوْمَ، فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ مَا بَرِحْنَا حَتَّى طَعِمْنَا مَعَهُ».**

الحكم: موقوف – منكر

التصنيف: الصبر والابتلاء

ملاحظات على الحكم: الخبر منكر.

أحكام المحدثين: الخبر ذكره ابن عدي ضمن مناكير صالح المري [1] .

تخريج الحديث: الخبر رواه ابن أبي الدنيا «1». [2] . وفي «46». [3] . والطبراني «1040». [4] . وابن عدي [5] . والبيهقي [6] .عن صالح المري عن ثابت، عن أنس بن مالك، رضي الله عنه.. فذكر الخبر.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 95)

(2) من عاش بعد الموت لابن أبي الدنيا (ص12)

(3) مجابو الدعوة لابن أبي الدنيا (ص44)

(4) الدعاء – الطبراني (ص316)

(5) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 95)

(6) دلائل النبوة للبيهقي (6/ 50)

صالح المري هو صالح بن بشير، ضعيف ويتفرد بالمنكرات. [1] . وقال البيهقي :«صالح بن بشير المري من صالحي أهل البصرة وقصاصهم، تفرد بأحاديث مناكير عن ثابت وغيره». [2] .

وروي مرفوعا، رواه البيهقي عن حمزة إدريس بن يونس، حدثنا محمد بن يزيد بن سلمة، حدثنا عيسى بن يونس، عن عبد الله بن عون، عن أنس، قال :«أدركت في هذه الأمة ثلاثا لو كانوا في بني إسرائيل لما تقاسمتها الأمم، لكان عجبا، قلن: ما هن يا أبا حمزة؟. قال: كنا في الصفة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتته امرأة مهاجرة ومعها ابن لها قد بلغ، فأضاف المرأة إلى النساء، وأضاف ابنها إلينا، فلم يلبث أن أصابه وباء المدينة، فمرض أياما ثم قبض، فغمضه النبي صلى الله عليه وسلم وأمر بجهازه، فلما أردنا أن نغسله، قال: يا أنس ائت أمه، فأعلمها، قال: فأعلمتها، فجاءت حتى جلست عند قدميه فأخذت بهما، ثم قالت: اللهم إني أسلمت لك طوعا وخلعت الأوثان زهدا، وهاجرت إليك رغبة، اللهم لا تشمت بي عبدة الأوثان، ولا تحملني من هذه المصيبة ما لا طاقة لي بحملها، قال: فو الله ما تقضى كلامها حتى حرك قدميه، وألقى الثوب عن وجهه، وعاش حتى قبض الله رسول صلى الله عليه وسلم، وحتى هلكت أمه». [3] . إدريس بن يونس مجهول. والسلمي محمد بن الحسين بن محمد بن موسى، قال الذهبي :«وفي الجملة ففي تصانيفه أحاديث وحكايات موضوعة، وفي **(حقائق تفسيره)** أشياء لا تسوغ أصلا، عدها بعض الأئمة من زندقة الباطنية، وعدها بعضهم عرفانا وحقيقة، نعوذ بالله من الضلال ومن الكلام بهوى، فإن الخير كل الخير

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (13/ 16)

(2) دلائل النبوة للبيهقي (6/ 51)

(3) دلائل النبوة للبيهقي (6/ 51)

في متابعة السنة والتمسك بهدي الصحابة والتابعين رضي الله عنهم». [1] . ومحمد بن يزيد بن سلمة مجهول، وعبد الله بن عون لم يسمع من أنس، قال البيهقي :«مرسل بين ابن عون وأنس بن مالك». [2] .

(1) سير أعلام النبلاء (17/ 252)

(2) دلائل النبوة للبيهقي (6/ 51)

848 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : «**دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَوَجَدْتُ حَرَّهُ بَيْنَ يَدَيَّ فَوْقَ اللِّحَافِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَشَدَّهَا عَلَيْكَ قَالَ: إِنَّا كَذَلِكَ يُضَعَّفُ لَنَا الْبَلَاءُ، وَيُضَعَّفُ لَنَا الْأَجْرُ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟. قَالَ: الْأَنْبِيَاءُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ مَنْ؟. قَالَ: ثُمَّ الصَّالِحُونَ، إِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيُبْتَلَى بِالْفَقْرِ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُهُمْ إِلَّا الْعَبَاءَةَ يَحُوبُهَا، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيَفْرَحُ بِالْبَلَاءِ، كَمَا يَفْرَحُ أَحَدُكُمْ بِالرَّخَاءِ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: السيرة والشمائل، الصبر والابتلاء

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بهشام بن سعد، ثم له شواهد كثيرة». [1] . وذكره المنذري مجزوما [2] . وقال البوصيري :«هذا إسناد صحيح رجاله ثقات». [3] . وحسنه السناري «1045». [4] . وحسين أسد «1045». [5] . والوادعي «408». [6] . وصححه الألباني «144». [7] . والحويني [8] . وقال العدوي مع

(1) المستدرك على الصحيحين (1/ 99)

(2) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (4/ 141)

(3) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (4/ 188)

(4) مسند أبي يعلى – ت السناري (2/ 339)

(5) مسند أبي يعلى (2/ 312 ت حسين أسد)

(6) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (1/ 345)

(7) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (1/ 274)

(8) المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة (2/ 373)

بعض الباحثين :«فالإسناد يحسن أو يصحح إن حملنا المبهم في رواية معمر على عطاء بن يسار.». [1] .

لكن ضعفه محققو «11893». [2] . ومصنفو «13055». [3] . وضعف إسناد عبد بن حميد العدوي «958». [4] .

تخريج الحديث: رواه البخاري «510». [5] . وابن ماجه «4024». [6] . وأبو يعلى «1045». [7] . والحاكم «119». [8] . والبيهقي «729». [9] . عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: دخلت على النبي ﷺ.. فذكره.

هشام بن سعد المدني ضعيف. [10]، ومع ذلك خالفه معمر فرواه :«عن زيد بن أسلم، عن رجل، عن أبي سعيد الخدري قال: وضع رجل يده على النبي ﷺ..». [11]. ومعمر أوثق من هشام. لكن قال أبو داود عن هشام :«هو أثبت الناس في زيد بن أسلم». [12]. فإما أن يكون هشاما سلك فيه الجادة، أو أن معمرا نسي الرجل الذي أبهمه.

وفي الباب عن عبد الله قال: «دخلت على رسول الله ﷺ وهو يوعك فقلت: يا رسول الله،

(1) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (5/ 279)

(2) مسند أحمد (18/ 391 ط الرسالة)

(3) المسند المصنف المعلل (28/ 669)

(4) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (2/ 109)

(5) الأدب المفرد – ت عبد الباقي (ص179)

(6) سنن ابن ماجه (2/ 1334 ت عبد الباقي)

(7) مسند أبي يعلى (2/ 312 ت حسين أسد)

(8) المستدرك على الصحيحين (1/ 99)

(9) الآداب للبيهقي (ص297)

(10) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (30/ 204)

(11) مصنف عبد الرزاق (10/ 333 ط التأصيل الثانية)

(12) ميزان الاعتدال (4/ 299)

إنك توعك وعكا شديدا قال: أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم، قلت: ذلك أن لك أجرين؟. قال أجل، ذلك كذلك ما من مسلم يصيبه أذى شوكة، فما فوقها إلا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة ورقها.». [1] .

(1) صحيح البخاري (7/ 115)

849 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ بَعْدَ الْفَرَائِضِ إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَى الْمُسْلِمِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: قال الطبراني :«لم يرو هذا الحديث عن ليث إلا شريك، وجرير، تفرد به: إسماعيل بن عمرو». [1] . وذكره المنذري بصيغة التمريض [2] . وقال الهيثمي :«فيه إسماعيل بن عمرو البجلي، وثقه ابن حبان وضعفه غيره». [3] . وضعفه الألباني «2163». [4] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني في «11079». [5] . وفي «7911». [6] . وابن أبي الشيخ. [7] . عن إسماعيل، قال: ثنا شريك وجرير، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعا.. إسماعيل وشريك القاضي وليس بن أبي سليم ضعفاء.

وللحديث طريق آخر عند الدينوري 3543 – حدثنا أحمد، نا محمد بن غالب تمتام، نا إسحاق بن كعب مولى بني هاشم، نا عبد الصمد بن سليمان الأزرق، عن سكين بن أبي سراج، عن عبد الله بن دينار، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس: أن رجلا أتى رسول الله

(1) المعجم الأوسط للطبراني (8/ 45)

(2) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (3/ 265)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (8/ 193)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (5/ 182)

(5) المعجم الكبير للطبراني (11/ 71)

(6) المعجم الأوسط للطبراني (8/ 45)

(7) طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (3/ 400)

ﷺ، قال: أي العباد أحب إلى الله عز وجل؟ قال :«أنصفهم للناس، وإن من أحب الأعمال إلى الله عز وجل سرورا تدخله على مسلم، أو تكشف عنه كربة، أو تقضي عنه دينا أو تسد عنه جوعة، ولأن أمشي مع أخ لي في حاجة أحب إلي من اعتكاف شهرين في المسجد، ومن كف غضبه ستر الله عورته، ومن كظم غيظه، ولو شاء أن يمضيه لأمضاه؛ ملأ الله قلبه أمنا وإيمانا، ومن مشى مع أخ له في حاجة حتى يثبتها؛ ثبت الله قدميه يوم تزول الأقدام». [1] . عبد الصمد بن سليمان الازرق منكر الحديث. [2] . وسكين بن أبي سراج شيخ يروي الموضوعات عن الأثبات والملزقات عن الثقات. [3] .

(1) المجالسة وجواهر العلم (8/ 277)

(2) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (6/ 51)

(3) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 360)

850 - عَنْ عِصْمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سُبْحَةُ الْحَدِيثِ، وَأَبْغَضُ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ التَّحْدِيفُ، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا سُبْحَةُ الْحَدِيثِ؟. قَالَ: الْقَوْمُ يَتَحَدَّثُونَ وَالرَّجُلُ يُسَبِّحُ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا التَّحْدِيفُ؟. قَالَ: الْقَوْمُ يَكُونُونَ بِخَيْرٍ فَيَسْأَلُهُمُ الْجَارُ وَالصَّاحِبُ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ بِشَرٍّ يَشْكُونَ».**

الحكم: مرفوع – باطل

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: ذكره المنذري بصيغة التمريض [1] . وقال الهيثمي :«فيه الفضل بن المختار، وهو ضعيف.». [2] . وحكم عليه الألباني بالوضع «3986». [3] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني «496». [4] . حدثنا أحمد بن رشدين المصري، ثنا خالد بن عبد السلام الصدفي، ثنا الفضل بن المختار، عن عبد الله بن موهب، عن عصمة بن مالك الخطمي.. فذكره. أحمد بن رشدين المصري متهم بالكذب. [5] . والفضل بن المختار، أبو سهل البصري. قال أبو حاتم: أحاديثه منكرة، يحدث بالاباطيل. وقال الأزدي: منكر الحديث جدا. وقال ابن عدي: أحاديثه منكرة، عامتها لا يتابع عليها.». [6] .

(1) الترغيب والترهيب – المنذري – ت عمارة (2/ 533)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 81)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (8/ 453)

(4) المعجم الكبير للطبراني (17/ 185)

(5) ميزان الاعتدال (1/ 133)

(6) ميزان الاعتدال (3/ 358)

وهو عند أبي شيبة موقوفا على كعب «35044». [1] .

قوله **(التحديف)** ورد **(التجديف)** ومعناه كفر النعمة واستقلال العطاء. وورد **(التحريف)**.

(1) مصنف ابن أبي شيبة (7/ 169 ت الحوت)

851 - عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ أَطْعَمَ مِسْكِينًا مِنْ جُوعٍ، أَوْ دَفَعَ عَنْهُ مَغْرَمًا، أَوْ كَشَفَ عَنْهُ كَرْبًا».**

الحكم: مرفوع – باطل

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزكاة والصدقات

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«فيه سليمان بن سلمة الخبائري، وهو ضعيف». [1] . وقال المناوي :«فيه ضعف». [2] . وقال :«فيه سليمان بن سلمة الجنائز وهو ضعيف انتهى. ولكن له شواهد». [3] . وقال الألباني :«ضعيف جدا». [4] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني «3187 – حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي، ثنا سليمان بن سلمة الخبائري، ثنا بقية، عن عيسى بن إبراهيم، عن موسى بن أبي حبيب، عن عمه الحكم بن عمير، قال: قال رسول الله ﷺ..». [5] . سليمان بن سلمة الخبائرى، سمع منه أبو حاتم، وما حدث عنه. وقال: متروك لا يشتغل به. وقال ابن الجنيد: كان يكذب، ولا أحدث عنه بعد هذا. [6] . وعيسى بن إبراهيم الهاشمي شيخ يروي عن جعفر بن برقان روى عنه بقية بن الوليد وكثير بن هشام يروي المناكير عن جعفر بن برقان قال كأنه جعفر آخر لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. [7] .

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 116)

(2) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 38)

(3) فيض القدير (1/ 166)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 339)

(5) المعجم الكبير للطبراني (3/ 218)

(6) ميزان الاعتدال (2/ 209)

(7) المجروحين لابن حبان ت زايد (2/ 121)

وقال أبو حاتم :«الحكم بن عمير روى عن النبي ﷺ لا يذكر السماع ولا لقاء، أحاديث منكرة من رواية ابن أخيه موسى بن أبي حبيب وهو شيخ ضعيف الحديث ويروي عن موسى بن أبي حبيب عيسى بن إبراهيم وهو ذاهب الحديث .. روى هذه الأحاديث عن عيسى بن إبراهيم بقية ابن الوليد». [1] . وللحديث شواهد لم يصح منها شيء.

(1) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (3/ 125)

852 - عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : **«مَرَّ عَلَى امْرَأَتَيْنِ تُصَلِّيَانِ فَقَالَ: إِذَا سَجَدْتُمَا فَضُمَّا بَعْضَ اللَّحْمِ إِلَى الْأَرْضِ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَيْسَتْ فِي ذَلِكَ كَالرَّجُلِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: قال البيهقي :«حديث منقطع». [1] . وقال الذهبي :«خرجه أبو داود في المراسيل، وهو من أضعف المراسيل». [2] . وضعفه الألباني «2652». [3] . وآل عيد [4] .

تخريج الحديث: رواه أبو داود «87». [5] . ومن طريقه البيهقي «3243». [6] . حدثنا ابن وهب، أخبرنا حيوة بن شريح، عن سالم بن غيلان، عن يزيد بن أبي حبيب، أن رسول الله ﷺ.. فذكره. وهو مرسل حسن.

وله شاهد من حديث عطاء بن العجلان، عن أبي نضرة العبدي، عن أبي سعيد الخدري صاحب رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ أنه قال :«خير صفوف الرجال الأول، وخير صفوف النساء الصف الآخر. وكان يأمر الرجال أن يتجافوا في سجودهم، ويأمر النساء ينخفضن في سجودهن، وكان يأمر الرجال أن يفرشوا اليسرى وينصبوا اليمنى في التشهد،

(1) السنن الكبير للبيهقي (4/ 186 ت التركي)

(2) المهذب في اختصار السنن الكبير (2/ 662)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (6/ 163)

(4) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (10/ 7)

(5) المراسيل لأبي داود (ص117)

(6) السنن الكبير للبيهقي (4/ 186 ت التركي)

ويأمر النساء أن يتربعن، وقال: يا معشر النساء لا ترفعن أبصاركن فى صلاتكن، تنظرن إلى عورات الرجال». [1] . عطاء بن عجلان الحنفي أبو محمد البصري العطار متروك، بل أطلق عليه ابن معين والفلاس وغيرهما الكذب. [2] .

وشاهد آخر من حديث أبى مطيع الحكم بن عبد الله البلخى، عن عمر بن ذر، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ :«إذا جلست المرأة فى الصلاة وضعت فخذها على فخذها الأخرى، وإذا سجدت ألصقت بطنها في فخذيها كأستر ما يكون لها، وإن الله تعالى ينظر إليها ويقول: يا ملائكتى أشهدكم أنى قد غفرت لها». [3] . الحكم بن عبد الله، أبو مطيع البلخي الفقيه، صاحب أبي حنيفة، قال ابن معين: ليس بشيء. وقال مرة: ضعيف. وقال البخاري: ضعيف، صاحب رأي. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن الجوزي في الضعفاء: الحكم بن عبد الله بن مسلمة، أبو مطيع الخراساني القاضي. يروي عن إبراهيم بن طهمان، وأبي حنيفة، ومالك.

قال أحمد: لا ينبغي أن يروى عنه بشيء. وقال أبو داود: تركوا حديثه، وكان جهميا. [4] . والراوي عنه هو محمد بن القاسم بن مجمع الطايكاني، من أهل بلخ، روى عن عبد العزيز بن خالد، عن الثوري. قال ابن حبان: روى عنه أهل خراسان أشياء لا يحل ذكرها في الكتب. قال الحاكم: كان يضع الحديث. [5] .

وفي الموقوف عن ابن عباس، رواه ابن أبي شيبة :2778 – نا أبو عبد الرحمن المقري، عن

(1) السنن الكبير للبيهقي (4/ 185 ت التركي)

(2) تقريب التهذيب (ص391)

(3) السنن الكبير للبيهقي (4/ 185 ت التركي)

(4) لسان الميزان (3/ 246)

(5) لسان الميزان (7/ 444)

سعيد بن أيوب، عن يزيد بن حبيب، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن ابن عباس أنه سئل عن صلاة المرأة، فقال: «تجتمع وتحتفز». [1] . بكير بن عبد الله بن الأشج لم يدرك ابن عباس. وروى كذلك :2777 – حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، قال: «إذا سجدت المرأة فلتحتفر ولتضم فخذيها». [2] . الحارث متروك الحديث.

(1) مصنف ابن أبي شيبة (1/ 241 ت الحوت)

(2) مصنف ابن أبي شيبة (1/ 241 ت الحوت)

853 - عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**هَذَا وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ جَاءَكُمْ، لَمْ يَجِئْكُمْ رَغْبَةً وَلَا رَهْبَةً، جَاءَ حُبًّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ. وَبَسَطَ لَهُ رِدَاءَهُ، وَأَجْلَسَهُ إِلَى جَنْبِهِ، وَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَأَصْعَدَ بِهِ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: ارْفُقُوا بِهِ فَإِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْمُلْكِ. فَقُلْتُ: إِنَّ أَهْلِي قَدْ غَلَبُونِي عَلَى الَّذِي لِي، قَالَ: أَنَا أُعْطِيكَهُ وَأُعْطِيكَ ضِعْفَهُ. فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا وَائِلَ بْنَ حُجْرٍ، إِذَا صَلَّيْتَ فَاجْعَلْ يَدَيْكَ حِذَاءَ أُذُنَيْكَ، وَالْمَرْأَةُ تَجْعَلُ يَدَيْهَا حِذَاءَ ثَدْيَيْهَا**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الصلاة، الفضائل

أحكام المحدثين: قال الهيثمي: «رواه الطبراني في حديث طويل في مناقب وائل من طريق ميمونة بنت حجر، عن عمتها أم يحيى بنت عبد الجبار، ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات». [1] . وقال ابن الملقن: «رواية غريبة». [2] . وضعفه الألباني «5500». [3] . والدبيان «1254». [4] . وقال آل عيد: «حديث منكر». [5] .

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (2/ 103)

(2) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (3/ 463)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (11/ 866)

(4) الجامع في أحكام صفة الصلاة – الدبيان (1/ 571)

(5) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (8/ 165)

تخريج الحديث: رواه الطبراني :«28 – حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قال: حدثتني ميمونة بنت حجر بن عبد الجبار بن وائل بن حجر قالت: سمعت عمتي أم يحيى بنت عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن أبيها عبد الجبار، عن علقمة عمها، عن وائل بن حجر قال: جئت النبي ﷺ..». [1] . أم يحيى بنت عبد الجبار، وميمونة بنت حجر بن عبد الجبار مجهولتان.

(1) المعجم الكبير للطبراني (22/ 19)

854 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: احتج به مسلم «671». [1] . وأورده ابن خزيمة في «1293». [2] . وابن حبان «43». [3] .

تخريج الحديث: رواه مسلم «671». [4] . والبزار «8839-». [5] . وابن خزيمة «1293». [6] . وأبو عوانة «1199». [7] . وابن حبان «43». [8] . والبيهقي «5048». [9] . عن أنس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال.. فذكره.

(1) صحيح مسلم (2/ 132)

(2) صحيح ابن خزيمة ط ٣ (1/ 637)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 149)

(4) صحيح مسلم (2/ 132)

(5) مسند البزار = البحر الزخار (15/ 311)

(6) صحيح ابن خزيمة ط ٣ (1/ 637)

(7) مستخرج أبي عوانة (3/ 398)

(8) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 149)

(9) السنن الكبير للبيهقي (5/ 528 ت التركي)

855 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ فَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الأخلاق والآداب، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: ذكر السخاوي طرقه وقال :«بعضها يؤكد بعضا». [1] .

لكن ذكره ابن عدي ضمن مناكير يوسف بن عطية. [2] . وقال البزار :«وهذه الأحاديث لا نعلم رواها، عن ثابت، عن أنس إلا يوسف بن عطية، وهو لين الحديث وقد روى عنه الناس». [3] . وقال الدارقطني :«تفرد به يوسف عن ثابت». [4] . وقال البيهقي :«تفرد به يوسف بن عطية وقد روي بإسناد آخر ضعيف». [5] . وقال ابن مفلح :«إسناده ضعيف». [6] . وقال الهيثمي :«فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك». [7] . وقال ابن حجر الهيثمي :«ورد من طرق كثيرة، لكنها ضعيفة». [8] . وحكم عليه السناري بالنكارة «3315». [9] . وضعف إسناده حسين أسد «3315». [10]. وضعفه الألباني «1900». [11]. والحويني «120». [12].

(1) المقاصد الحسنة (2/ 516)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 480)

(3) مسند البزار = البحر الزخار (13/ 333)

(4) أطراف الغرائب والأفراد (2/ 57)

(5) شعب الإيمان (9/ 523 ط الرشد)

(6) الآداب الشرعية والمنح المرعية (3/ 267)

(7) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (8/ 191)

(8) الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي (ص115)

(9) مسند أبي يعلى – ت السناري (5/ 110)

(10) مسند أبي يعلى (6/ 65 ت حسين أسد)

(11) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 372)

(12) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة (2/ 12)

تخريج الحديث: رواه ابن أبي الدنيا «76». [1] . والحارث «911». [2] . والبزار «6947-». [3] . وأبو يعلى «3315». [4] . والطبراني «87». [5] . والبيهقي «7047». [6] . من طرق عن يوسف بن عطية الصفار حدثنا ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ.. فذكره. يوسف بن عطية الصفار، عن يحيى، قال: يوسف بن عطية الصفار ليس بشيء. وقال النسائي يوسف بن عطية بصري متروك الحديث. [7] .

وللحديث شواهد لم يصح منها شيء.

(1) اصطناع المعروف لابن أبي الدنيا (ص65)

(2) مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (3) مسند البزار = البحر الزخار (13/ 332)

(857 /2)

(4) مسند أبي يعلى (6/ 65 ت حسين أسد) (5) مكارم الأخلاق للطبراني (ص342)

(6) شعب الإيمان (9/ 522 ط الرشد) (7) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 480)

856 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَحَبُّ اللَّهْوِ إِلَى اللَّهِ إِجْرَاءُ الْخَيْلِ وَالرَّمْيُ بِالنَّبْلِ وَلَعِبُكُمْ مَعَ أَزْوَاجِكُمْ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الترغيب والترهيب، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: ذكره ابن عدي ضمن مناكير محمد بن الحارث [1] . وقال ابن القيسراني «محمد متروك الحديث». [2] . وقال المناوي :«إسناده ضعيف». [3] . وقال الألباني :«ضعيف جدا». «1835». [4] . وضعفه الدكتور صالح البهلال [5] .

تخريج الحديث: رواه ابن عدي :«حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الكهمسي، حدثنا سليمان بن إسحاق أبو أيوب الهاشمي، حدثنا محمد بن الحارث الحارثي، عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر قال: رسول الله ﷺ..». [6] . محمد بن الحارث بن زياد بن الربيع الحارثي البصري، قال يحيى بن معين: محمد بن الحارث الذي يحدث عن عفان ليس بثقة، وقال عمرو بن علي محمد بن الحارث الحارثي روى عن ابن البيلماني أحاديث منكرة متروك الحديث. [7] . ومحمد بن عبد الرحمن البيلماني يروي عن أبيه روى عنه أهل البصرة، كان ممن أخرجت له الأرض أفلاذ كبدها حدث عن أبيه بنسخة شبيها

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 383)

(2) ذخيرة الحفاظ (1/ 239)

(3) فيض القدير (1/ 173)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 316)

(5) الأحاديث الواردة في اللعب والرياضة (ص251)

(6) الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 383)

(7) الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 380)

بمائتي حديث كلها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره في الكتب إلا على جهة التعجب. [1] .

وهم منقطع، فعبد الرحمن بن البيلماني لا يعرف أنه سمع من أحد من الصحابة إلا من سرق. [2] . وأحمد بن عبد الرحمن الهكمسي لا يعرف.

(1) المجروحين لابن حبان ت زايد (2/ 264)

(2) تهذيب التهذيب (2/ 494)

857 - عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ كَانَ وَاعِيَةً : «أَنَّ أَبَا جَهْلٍ مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الصَّفَا، فَآذَاهُ وَشَتَمَهُ، وَنَالَ مِنْهُ بَعْضَ مَا يَكْرَهُ مِنَ الْعَيْبِ لِدِينِهِ، وَالتَّضْعِيفِ لِأَمْرِهِ؛ فَلَمْ يُكَلِّمْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَوْلَاةٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ فِي مَسْكَنٍ لَهَا تَسْمَعُ ذَلِكَ، ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ فَعَمَدَ إِلَى نَادٍ مِنْ قُرَيْشٍ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَجَلَسَ مَعَهُمْ. فَلَمْ يَلْبَثْ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ أَقْبَلَ مُتَوَشِّحًا قَوْسَهُ، رَاجِعًا مِنْ قَنَصٍ يَرْمِيهِ وَيَخْرُجُ لَهُ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ قَنَصِهِ لَمْ يَصِلْ إِلَى أَهْلِهِ حَتَّى يَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ، وَكَانَ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَمُرَّ عَلَى نَادٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا وَقَفَ وَسَلَّمَ وَتَحَدَّثَ مَعَهُمْ، وَكَانَ أَعَزَّ فَتًى فِي قُرَيْشٍ، وَأَشَدَّ شَكِيمَةً. فَلَمَّا مَرَّ بِالْمَوْلَاةِ، وَقَدْ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْتِهِ- قَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، وَلَوْ رَأَيْتَ مَا لَقِيَ ابْنُ أَخِيكَ مُحَمَّدٌ آنِفًا مِنْ أَبِي الْحَكَمِ بْنِ هِشَامٍ: وَجَدَهُ هَهُنَا جَالِسًا فَآذَاهُ وَسَبَّهُ وَبَلَغَ مِنْهُ مَا يَكْرَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ وَلَمْ يُكَلِّمْهُ مُحَمَّدٌ ﷺ. فَاحْتَمَلَ حَمْزَةُ الْغَضَبَ لِمَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِ مِنْ كَرَامَتِهِ، فَخَرَجَ يَسْعَى وَلَمْ يَقِفْ عَلَى أَحَدٍ، مُعِدًّا لِأَبِي جَهْلٍ إِذَا لَقِيَهُ أَنْ يُوقِعَ بِهِ؛ فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ نَظَرَ إِلَيْهِ جَالِسًا فِي الْقَوْمِ، فَأَقْبَلَ نَحْوَهُ، حَتَّى إِذَا قَامَ عَلَى رَأْسِهِ رَفَعَ الْقَوْسَ فَضَرَبَهُ بِهَا فَشَجَّهُ شَجَّةً مُنْكَرَةً، ثُمَّ قَالَ: أَتَشْتُمُهُ وَأَنَا عَلَى دِينِهِ أَقُولُ مَا يَقُولُ؟ فَرُدَّ ذَلِكَ عَلَيَّ إِنِ اسْتَطَعْتَ. فَقَامَتْ رِجَالٌ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ إِلَى حَمْزَةَ لِيَنْصُرُوا أَبَا جَهْلٍ؛ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: دَعُوا أَبَا عُمَارَةَ،

فَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ سَبَبْتُ ابْنَ أَخِيهِ سَبًّا قَبِيحًا، وَتَمَّ حَمْزَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى إِسْلَامِهِ، وَعَلَى مَا تَابَعَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِ. فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمْزَةُ عَرَفَتْ قُرَيْشٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ عَزَّ وَامْتَنَعَ، وَأَنَّ حَمْزَةَ سَيَمْنَعُهُ، فَكَفُّوا عَنْ بَعْضِ مَا كَانُوا يَنَالُونَ مِنْهُ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: السيرة والشمائل

ملاحظات على الحكم: الخبر ضعيف.

أحكام المحدثين: قال د. أكرم العمري :«تفاصيل قصة إسلامه لم تثبت من طريق صحيحة». [1] . وذكره العوشن في [2] .

تخريج الحديث: لم يصح في صفة إسلام حمزة خبر، وأمثل ما ورد هو ما رواه ابن إسحاق، قال ابن إسحاق :«حدثني رجل من أسلم، كان واعية: أن أبا جهل مر برسول الله ﷺ». [3] . وهذا إسناد فيه رجل مبهم.

وروى ابن سعد في طبقاته عن محمد بن عمر، قال أخبرنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، قال سمعت محمد بن كعب القرظى، قال :«نال أبو جهل وعدي بن الحمراء وابن الأصداء من النبي ﷺ، يوما وشتموه وآذوه، فبلغ ذلك حمزة بن عبد المطلب، فدخل

(1) السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية (1/ 146) (2) ما شاع ولم يثبت في السيرة النبوية (ص52)

(3) سيرة ابن هشام ت طه عبد الرؤوف سعد (1/ 260)

المسجد مغضبا فضرب رأس أبى جهل بالقوس ضربة أوضحت في رأسه، وأسلم حمزة فعز به رسول الله ﷺ، والمسلمون وذلك بعد دخول رسول الله ﷺ، دار الأرقم في السنة السادسة من النبوة». [1] . وهو مع إرساله فيه الواقدي متهم. وللخبر طرق آخرى لم يثبت منها شيء.

(1) الطبقات الكبير (3/ 8 ط الخانجي)

858 - عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : **«بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَتَّابَ بْنَ أَسِيدٍ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَقَالَ: تَدْرِي إِلَى أَيْنَ بَعَثْتُكَ؟. بَعَثْتُكَ إِلَى أَهْلِ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: انْهَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنْ بَيْعٍ وَسَلَفٍ، وَعَنْ شَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ، وَعَنْ رِبْحِ مَا لَمْ يُضْمَنْ، وَعَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ».**

الحكم: مرفوع – ليس بحديث

التصنيف: البيوع والمعاملات

ملاحظات على الحكم: حسن دون قوله **(تدري إلى أين بعثتك؟. بعثتك إلى أهل الله)**.

أحكام المحدثين: قال الشثري :«منقطع حكما». [1] . وضعفه الدبيان [2] .

تخريج الحديث: بهذا اللفظ رواه ابن أبي شيبة :«22038 – حدثنا ابن فضيل، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده..». [3] . حجاج هو ابن أرطأة ضعيف.

ورواه البيهقي :«10783 – وأخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المصري، حدثنا مقدام بن داود، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا يحيى بن صالح، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لعتاب بن أسيد :«إني قد بعثتك إلى أهل الله وأهل مكة، فانههم عن بيع ما لم يقبضوا أو ربح ما لم يضمنوا، وعن قرض وبيع، وعن شرطين في بيع، وعن بيع وسلف». [4] . قال

(1) مصنف ابن أبي شيبة (12/ 240 ت الشثري)

(2) المعاملات المالية أصالة ومعاصرة (4/ 276)

(3) مصنف ابن أبي شيبة (4/ 451 ت الحوت)

(4) السنن الكبير للبيهقي (11/ 161 ت التركي)

البيهقي :«تفرد به يحيى بن صالح الأيلي وهو منكر بهذا الإسناد». [1] . وقد ذكره ابن عدي ضمن مناكيره [2] .

وللحديث طرق وشواهد ليس فيها قوله: **(تدري إلى أين بعثتك؟. بعثتك إلى أهل الله)**.

وراجع الحديث رقم: **(188)**.

(1) السنن الكبير للبيهقي (11/ 161 ت التركي)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (9/ 110)

859 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**خَيْرُ بُيُوتِكُمْ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ مُكْرَمٌ**».

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الترغيب والترهيب، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: قال الخليلي :«تفرد به الحنيني، عن مالك، والحديث صحيح». [1] .

لكن قال العقيلي :«لا أصل له». [2] . وقال أبو حاتم :«هذا حديث منكر». [3] . وذكره المنذري بصيغة التمريض في [4] . وقال الألباني :«ضعيف جدا.». [5] .

تخريج الحديث: رواه العقيلي [6] . والخرائطي «660». [7] . وابن عدي [8] . والأصبهاني «200». [9] . وأبو نعيم [10]. والقضاعي «1249». [11]. والبيهقي «11037». [12]. عن أبي يعقوب الحنيني، حدثنا مالك بن أنس، عن يحيى بن محمد بن طحلاء، عن أبيه، عن عمر.. فذكره مرفوعا. قال البخاري :«إسحاق بن إبراهيم الحنيني عن مالك، وهشام بن سعد، في

(1) الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (1/ 435)
(2) الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 97)
(3) العلل لابن أبي حاتم (5/ 334 ت الحميد)
(4) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (3/ 236)
(5) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 140)
(6) الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 97)
(7) مكارم الأخلاق للخرائطي (ص217)
(8) الكامل في ضعفاء الرجال (1/ 554)
(9) الترغيب والترهيب – إسماعيل الأصفهاني (1/ 181)
(10) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (6/ 337)
(11) مسند الشهاب القضاعي (2/ 229)
(12) شعب الإيمان (7/ 472 ت زغلول)

حديثه نظر». [1] . وقال الذهبي :«صاحب أوابد». [2] .

وله شاهد رواه ابن المبارك :أخبرنا سعيد بن أبي أيوب، عن يحيى بن سليمان، عن زيد بن أبي عتاب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه، وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه، ثم قال ﷺ بأصبعيه: أنا وكافل اليتيم في الجنة كهكذا، وهو يشير بأصبعيه». [3] . يحيى بن أبي سليمان ضعيف.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (1/ 554)

(2) ميزان الاعتدال (1/ 179)

(3) الزهد والرقائق – ابن المبارك – ت الأعظمي (ص230)

860 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«إِذَا وَقَعَتِ الْمَلَاحِمُ، بَعَثَ اللَّهُ بَعْثًا مِنْ الْمَوَالِي، هُمْ أَكْرَمُ الْعَرَبِ فَرَسًا، وَأَجْوَدُهُ سِلَاحًا، يُؤَيِّدُ اللَّهُ بِهِمُ الدِّينَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الفتن وأشراط الساعة، الفضائل

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه». [1] . وقال البوصيري :«هذا إسناد حسن عثمان مختلف فيه». [2] . وحسنه الألباني «2777». [3] . وضياء الرحمن [4] . ومحمد الأمين الهرري [5]

لكن ينسب تضعيفه للألباني في «1739». [6] . وضعفه محققو «4090». [7] . ومحققو «8860». [8] .

تخريج الحديث: رواه نعيم بن حماد «1334». [9] . وابن ماجه «4090». [10]. والطبراني «1607».

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 591)

(2) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (4/ 206)

(3) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (6/ 646)

(4) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (12/ 329)

(5) شرح سنن ابن ماجه للهرري = مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه (25/ 38)

(6) الجامع الصغير وزيادته (ص1739)

(7) سنن ابن ماجه (5/ 216 ت الأرنؤوط)

(8) المستدرك على الصحيحين (9/ 364)

(9) الفتن لنعيم بن حماد (2/ 474)

(10) سنن ابن ماجه (2/ 1369 ت عبد الباقي)

[1] . والحاكم «8646». [2] . وأبو الحسن الربعي «113». [3] . وابن عساكر [4] . عن عثمان بن أبي العاتكة، عن سليمان بن حبيب المحاربي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ.. فذره.

عثمان بن أبي العاتكة، عن يحيى بن معين: ليس بالقوي. وقال في موضع آخر : ليس بشيء. وكذلك قال الغلابي عن يحيى وزاد: أحاديثه أصح من أحاديث عبيد الله بن زحر. وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد ، عن يحيى: عفير بن معدان، وأبو مهدي سعيد بن سنان، وأبو حفص القاص عثمان بن أبي العاتكة هؤلاء ليسوا بشيء. وقال ميمون بن الأصبغ: سألت أبا مسهر عنه، فقال: كان قاصا، فإن كان وهم فهو منه.

وقال أبو حاتم : سمعت دحيما يقول: عثمان بن أبي العاتكة لا بأس به. قال: كان قاص الجند يعني: ببلده. ولم ينكر حديثه، عن غير علي بن يزيد والأمر من علي بن يزيد، فقيل له: إن يحيى بن معين يقول: الأمر من القاسم أبي عبد الرحمن؟ فقال: لا. وقال عبد الرحمنبن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: لا بأس به، بليته من كثرة روايته عن علي بن يزيد، فأما ما روى عن غير علي بن يزيد فهو مقارب، يكتب حديثه. وقال أبو زرعة الدمشقي: شيخان معناهما واحد: عثمان بن أبي العاتكة، ومعان بن رفاعة، وأخبرني دحيم أن معانا أرفعهما. وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف الحديث. وقال أبو عبيد الأجري ، عن أبي داود: صالح. وقال النسائي : ضعيف. وقال في موضع آخر: ليس بالقوي. [5] .

(1) مسند الشاميين للطبراني (2/ 414)

(2) المستدرك على الصحيحين (4/ 591)

(3) فضائل الشام ودمشق لأبي الحسن الربعي (ص75)

(4) تاريخ دمشق لابن عساكر (1/ 270)

(5) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (19/ 397)

فالراجح ضعفه، وخاصة أن أكثر أهل بلده على ذلك، ومن كان هذا حاله لا يحتمل تفرده. وهو ليس من رجال الشيخين كما ذكر الحاكم.

861 - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَذِيبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ، وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهِ فَتَقْسُوَا قُلُوبُكُمْ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: الأذكار والأدعية، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: أمر أبو زرعة بالضرب عليه وأنكره، وقال: شبيه بالموضوع. [1] . وقال ابن عدي أنه منكر لا يتابع عليه [2] . وقال البيهقي :«منكر تفرد به بزيع وكان ضعيفا». [3] . وذكره ابن الجوزي في [4] . وقال العراقي :«رواه الطبراني في الأوسط وابن السني في اليوم والليلة من حديث عائشة بسند ضعيف». [5] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني في الأوسط وفيه ريع أبو الخليل، وهو ضعيف». [6] . وذكره الشوكاني في «7». [7] . وحكم عليه الألباني بالوضع «115». [8] . وكذلك سليم الهلالي «489». [9] .

تخريج الحديث: رواه المروزي [10]. والطبراني «4952». [11]. وابن السني «488». [12]. وابن عدي

(1) سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (2/ 708 ت الهاشمي)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 242)

(3) شعب الإيمان (8/ 167 ط الرشد)

(4) الموضوعات لابن الجوزي (3/ 69)

(5) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (4/ 1613)

(6) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 30)

(7) الفوائد المجموعة (ص156)

(8) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (1/ 233)

(9) عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني (2/ 559)

(10) مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر (ص59)

(11) المعجم الأوسط للطبراني (5/ 163)

(12) عمل اليوم والليلة لابن السني (ص437)

[1] . والأصبهاني [2] . عن بزيع أبو الخليل، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعا..

بَزيع بن حسان أبو الخليلي الخصاف، قال ابن حبان :«المبارك يأتي عن الثقات بأشياء موضوعة كأنه المتعمد لها». [3] .

وله طريق آخر عن «أصرم بن حوشب عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة..». [4] . عن عثمان بن سعيد قلت ليحيى بن سعيد: فأصرم بن حوشب تعرفه؟. قال: كذاب خبيث. [5] .

قول الهيثمي :«رواه الطبراني في الأوسط وفيه ريع أبو الخليل، وهو ضعيف». [6] . هذا ورد **(ريع)** والصواب **(بزيع)**.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 242)

(2) تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان (1/ 130)

(3) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 199)

(4) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 98)

(5) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 95)

(6) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 30)

862 - عَنْ قَتَادَةَ السَّدُوسِيِّ : «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ قَائِمًا حِينَ وَقَفَ عَلَى بَابِ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ أَلَا كُلُّ مَأْثُرَةٍ، أَوْ دَمٍ، أَوْ مَالٍ يُدَّعَى، فَهُوَ تَحْتَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ إِلَّا سِدَانَةَ الْبَيْتِ وَسِقَايَةَ الْحَاجِّ. أَلَا وَقَتِيلُ الْخَطَأِ مِثْلُ الْعَمْدِ، السَّوْطُ وَالْعَصَا، فِيهِمَا الدِّيَةُ مُغَلَّظَةٌ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا. يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ نَخْوَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَعَظُّمَهَا بِالْآبَاءِ النَّاسُ مِنْ آدَمَ، وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ}. الْآيَةَ. يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، وَيَا أَهْلَ مَكَّةَ، مَا تَرَوْنَ أَنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرًا، أَخٌ كَرِيمٌ وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ ثُمَّ قَالَ: اذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: قال العراقي :«فيه ضعف». [1] . وذكره العوشن في [2] . وضعفه الألباني

(1) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (4/ 1825)

(2) ما شاع ولم يثبت في السيرة النبوية (ص190)

«1163». [1] .

تخريج الحديث: رواه الطبري :«حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن عمر بن موسى ابن الوجيه، عن قتادة السدوسي..». [2] . قال إسحاق بن منصور : «أشهد على محمد بن حميد، وعبيد بن إسحاق العطار بين يدي الله أنهما كذابان». [3] . وهو مرسل كذلك.

ورواه ابن إسحاق بلاغا :«فحدثني بعض أهل العلم أن رسول الله ﷺ قام على باب الكعبة..». [4] .

ورواه ابن سعد :«أخبرنا أحمد بن الحجاج الخراساني، أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن بعض آل عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم الفتح ورسول الله ﷺ، بمكة أرسل إلى صفوان بن أمية بن خلف وإلى أبي سفيان بن حرب وإلى الحارث بن هشام قال عمر: قلت قد أمكن الله منهم أعرفهم بما صنعوا حتى قال النبي، ﷺ، مثلى ومثلكم كما قال يوسف لإخوته {لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين} [5] . قال عمر: فانفضحت حياء من رسول الله، ﷺ كراهية لما كان منى، وقد قال لهم رسول الله ﷺ ما قال». [6] . شيخ الزهري مبهم.

(1) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 307)

(2) تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (3/ 60)

(3) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (25/ 97)

(4) سيرة ابن هشام ت السقا (2/ 412)

(5) سورة يوسف: 92

(6) الطبقات الكبير (2/ 131 ط الخانجي)

ورواه الأزرقي عن مسلم بن خالد، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن عطاء بن أبي رباح، والحسن بن أبي الحسن، وطاوس، أن النبي ﷺ دخل يوم الفتح البيت، فصلى فيه ركعتين ثم خرج، وقد لبط بالناس حول الكعبة، فأخذ بعضادتي الباب، فقال:«الحمد لله الذي صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، ماذا تقولون وماذا تظنون؟. قالوا: نقول خيرا ونظن خيرا، أخ كريم، وابن أخ كريم، وقد قدرت فأسجح قال: فإني أقول كما قال أخي يوسف: {لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين} [1] ». [2] .

مرسل، ومسلم بن خالد ضعيف.

ورواه ابن السني :318 – أخبرنا أبو محمد بن صاعد، ثنا العباس بن محمد، ثنا محمد بن سنان، ثنا عبد الله بن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، رضي الله عنه قال :«قام رسول الله ﷺ بين الركن والمقام، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: ما يقول في قريش؟. فيقولون: ابن، وابن أخ. قال: أقول كما قال أخي يوسف عليه السلام: {لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين} [3] ». [4] . عبد الله بن المؤمل ضعيف.

أما لقب الطلقاء فهو مشهور عنهم، عن أنس رضي الله عنه قال:«لما كان يوم حنين، التقى هوازن ومع النبي ﷺ عشرة آلاف، والطلقاء، فأدبروا، قال: يا معشر الأنصار قالوا: لبيك يا رسول الله، وسعديك، لبيك نحن بين يديك، فنزل النبي ﷺ فقال: أنا عبد الله ورسوله. فانهزم المشركون، فأعطى الطلقاء والمهاجرين، ولم يعط الأنصار شيئا، فقالوا، فدعاهم فأدخلهم

(1) يوسف: 92

(2) أخبار مكة للأزرقي (2/ 121)

(3) يوسف: 92

(4) عمل اليوم والليلة لابن السني (ص275)

في قبة، فقال: أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير، وتذهبون برسول الله ﷺ. فقال النبي ﷺ: لو سلك الناس واديا، وسلكت الأنصار شعبا، لاخترت شعب الأنصار». [1] .

وثبت قوله ﷺ :«من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن». [2] .

والعفو لم يكن عاما، فعن سعد قال :«لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله ﷺ يعني: الناس – إلا أربعة نفر، وامرأتين، وسماهم». [3] .

وقد جمع أسماءهم ابن حجر من مفرقات الأخبار وهم: عبد العزى بن خطل، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، وعكرمة بن أبي جهل، والحويرث بن نقيد بنون وقاف مصغر، ومقيس بن صبابة بمهملة مضمومة وموحدتين الأولى خفيفة، وهبار بن الأسود، وقينتان كانتا لابن خطل كانتا تغنيان بهجو النبي ﷺ، وسارة مولاة بني المطلب وهي التي وجد معها كتاب حاطب. فأما ابن أبي سرح فكان أسلم ثم ارتد ثم شفع فيه عثمان يوم الفتح إلى النبي ﷺ فحقن دمه وقبل إسلامه. وأما عكرمة ففر إلى اليمن فتبعته امرأته أم حكيم بنت الحارث بن هشام فرجع معها بأمان من رسول الله ﷺ. وأما الحويرث فكان شديد الأذى لرسول الله ﷺ بمكة فقتله علي يوم الفتح.

وأما مقيس بن صبابة فكان أسلم ثم عدا على رجل من الأنصار فقتله، وكان الأنصاري قتل أخاه هشاما خطأ، فجاء مقيس فأخذ الدية ثم قتل الأنصاري ثم ارتد، فقتله نميلة بن عبد

(1) صحيح البخاري (5/ 159)

(2) صحيح مسلم (5/ 172)

(3) سنن أبي داود (3/ 11 ط مع عون المعبود)

الله يوم الفتح. وأما هبار فكان شديد الأذى للمسلمين وعرض لزينب بنت رسول الله ﷺ لما هاجرت فنخس بعيرها فأسقطت، ولم يزل ذلك المرض بها حتى ماتت، فلما كان يوم الفتح بعد أن أهدر النبي ﷺ دمه أعلن بالإسلام فقبل منه فعفا عنه. وأما القينتان فاسمهما فرتنى وقرينة، فاستؤمن لإحداهما فأسلمت وقتلت الأخرى. وأما سارة فأسلمت وعاشت إلى خلافة عمر. وقال الحميدي: بل قتلت. وذكر أبو معشر فيمن أهدر دمه الحارث بن طلاطل الخزاعي قتله علي. وذكر غير ابن إسحاق أن فرتنى هي التي أسلمت وأن قرينة قتلت. وذكر الحاكم أيضا ممن أهدر دمه كعب بن زهير وقصته مشهورة، وقد جاء بعد ذلك وأسلم ومدح. ووحشي بن حرب وقد تقدم شأنه في غزوة أحد. وهند بنت عتبة امرأة أبي سفيان وقد أسلمت. وأرنب مولاة ابن خطل أيضا قتلت. وأم سعد قتلت فيما ذكر ابن إسحاق فكملت العدة ثمانية رجال وست نسوة. ويحتمل أن تكون أرنب وأم سعد هما القينتان اختلف في اسمهما أو باعتبار الكنية واللقب. [1] .

(1) فتح الباري لابن حجر (8/ 11 ط السلفية)

863 - عَنْ عُمَرَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: **«يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ عِنْدَ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ؟. قَالَ: الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا، وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَلَا دِينَ لَهُ، وَالصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الصلاة

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«عكرمة لم يسمع من عمر، وأظنه أراد عن ابن عمر». [1] . وقال السخاوي :«سنده ضعيف». [2] . وقال ابن الصلاح :«غير معروف، وقال النووي في التنقيح: منكر باطل». [3] وضعفه الألباني «6967». [4] .

تخريج الحديث: رواه البيهقي :«[5] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن أحمد بن شعيب ابن هارون بن موسى الفقيه، حدثنا زكريا بن يحيى بن موسى بن إبراهيم النيسابوري، أخبرنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن عمر..». [6] . زكريا بن يحيى مجهول، وهو منقطع.

وفي الباب عن ابن مسعود رضي الله عنه «أن رجلا سأل النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل؟

(1) شعب الإيمان (4/ 300 ط الرشد)

(2) المقاصد الحسنة (ص427)

(3) المقاصد الحسنة (ص427)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (14/ 1066)

(5) 2550

(6) شعب الإيمان (4/ 300 ط الرشد)

قال: الصلاة لوقتها، وبر الوالدين، ثم الجهاد في سبيل الله.». [1] . وقول النبي ﷺ «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة». [2] .

وروى ابن شاهين :444 – حدثنا عبد الله بن سليمان، ثنا محمد بن عثمان العبسي، ثنا أحمد بن طارق، ثنا حبيب بن أبي حبيب، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، عن النبي ﷺ قال:«الصلاة عماد الإسلام، والجهاد سنام العمل، والزكاة بين ذلك، ثلاث مرات». [3] . وسنده ضعيف.

(1) صحيح البخاري (9/ 156)

(2) صحيح مسلم (1/ 62 ط التركية)

(3) الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك لابن شاهين (ص130)

864 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَى اللَّهِ الْغُرَبَاءُ. قِيلَ: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟. قَالَ: الْفَرَّارُونَ بِدِينِهِمْ؛ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الفضائل

أحكام المحدثين: ضعفه الألباني «1859». [1] . ومحققو «203». [2] . وقال محققو المدارج :«إسناد الموقوف أصح». [3] . وضعفه محققو [4] .

تخريج الحديث: رواه عبد الله في زياداته على والده «809». [5] . ومن طريقه ابن بطة «771». [6] . وأبو نعيم [7] . ومن طريقه الديلمي «203». [8] . ورواه البيهقي «204». [9] . من طريق سفيان بن وكيع، حدثنا عبد الله بن رجاء، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.. فذكره. سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي، أبو محمد الكوفي ضعيف. [10]. وابن جريج مدلس.

(1) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 338)

(2) زهر الفردوس (1/ 500)

(3) مدارج السالكين (4/ 69 ط عطاءات العلم)

(4) تفسير ابن كثير – ط أولاد الشيخ (11/ 64)

(5) الزهد لأحمد بن حنبل (ص123)

(6) الإبانة الكبرى – ابن بطة (2/ 600)

(7) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (1/ 25)

(8) زهر الفردوس (1/ 500)

(9) الزهد الكبير للبيهقي (ص116)

(10) تهذيب التهذيب (2/ 62)

وورد موقوفا رواه أحمد «404». [1] . وابن أبي الدنيا «16». [2] . والآجري «37». [3] . عن محمد بن مسلم، أخبرنا عثمان بن عبد الله بن أوس، عن سليمان بن هرمز، عن عبد الله بن عمرو قال :«إن أحب شيء إلى الله عز وجل الغرباء» قال: قيل: وما الغرباء؟. قال: الفرارون بدينهم، يجمعون إلى عيسى عليه السلام يوم القيامة». [4] . محمد بن مسلم الطائفي ضعيف.

(1) الزهد لأحمد بن حنبل (ص66)

(2) التواضع والخمول لابن أبي الدنيا (ص42)

(3) الغرباء للآجري (ص49)

(4) الزهد لأحمد بن حنبل (ص66)

865 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : **«سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي رِجَالٌ يَرْكَبُونَ عَلَى سُرُوجٍ، كَأَشْبَاهِ الرِّحَالِ، يَنْزِلُونَ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، نِسَاؤُهُمْ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، عَلَى رُؤُوسِهِمْ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْعِجَافِ، الْعَنُوهُنَّ، فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٌ، لَوْ كَانَتْ وَرَاءَكُمْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ لَخَدَمْنَ نِسَاؤُكُمْ نِسَاءَهُمْ، كَمَا يَخْدِمْنَكُمْ نِسَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفتن وأشراط الساعة

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».[1] وأورده ابن حبان في «4911».[2] وقال الهيثمي :«رجال أحمد رجال الصحيح».[3] وصححه أحمد شاكر «7083».[4] وحسنه الألباني «2683».[5] وضياء الرحمن.[6]

لكن قال الذهبي :«عبد الله وإن كان قد احتج به مسلم فقد ضعفه أبو داود والنسائي، وقال أبو حاتم: هو قريب من ابن لهيعة».[7] وضعفه محققو المسند«7083».[8]

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 483)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (6/ 79)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 137)

(4) مسند أحمد (6/ 490 ت أحمد شاكر)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (6/ 411)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (12/ 116)

(7) المستدرك على الصحيحين (9/ 322)

(8) مسند أحمد (11/ 654 ط الرسالة)

تخريج الحديث: رواه أحمد«7083».[1] وابن حبان «4911».[2] والطبراني «156».[3] من طريق عبد الله بن عياش عن أبيه يقول: سمعت عيسى بن هلال الصدفي، وأبا عبد الرحمن الحبلي كلاهما عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

وهذا إسناد ضعيف ومداره على عبد الله بن عياش، قال الطبراني:«لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو إلا بهذا الإسناد، تفرد به عبد الله بن عياش».[4]

قال أبو حاتم:«ليس بالمتين، صدوق، يكتب حديثه، وهو قريب من ابن لهيعة».[5] وقال ابن يونس:«منكر الحديث».[6] وضعفه أبو داود والنسائي.[7]

والحديث رواه الحكام وقال بعده :«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».[8] وتعقبه الذهبي بما ذكرناه.

وقد أخطأ الحاكم رحمه الله في قوله لأن :

1- عبد الله إنما روى له مسلم متابعة لا في الأصول، روى له حديثا واحدا.

2- والده عياش روى له مسلم فقط، ولم يرو له البخاري.

3- عيسى بن هلال الصدفي لم يخرجا له حديثا!. وإنما روى له البخاري في الأدب المفرد.

---

(1) مسند أحمد (11/ 654 ط الرسالة)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (6/ 79)

(3) المعجم الكبير للطبراني (13/ 63)

(4) المعجم الأوسط للطبراني (9/ 131)

(5) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (5/ 126)

(6) تاريخ ابن يونس المصرى (1/ 279)

(7) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (15/ 411)

(8) المستدرك على الصحيحين للحاكم – ط العلمية (4/ 483)

وفي الباب قوله ﷺ:«صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات، مميلات مائلات، رءوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا».[1] وهو في الديوان برقم: 1599.

فوائد الحديث: على فرض صحته فلا يجوز لعن المعين، وإنما هذا يكون في اللعن العام دون التعيين، فلا يحل لعن متبرجة بينها، عن سالم، عن أبيه «أنه: سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الآخرة من الفجر يقول: اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا. بعدما يقول: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد. فأنزل الله: {ليس لك من الأمر شيء} إلى قوله: {فإنهم ظالمون}.». [2] . والفرق هو أن يقول المسلم **(اللهم المتبرجة)** ولا تقول لها **(لعنك الله)** وهذا هو الفرق بين العموم والتعيين.

(1) صحيح مسلم (6/ 168 ط التركية)

(2) صحيح البخاري (5/ 99 ط السلطانية)

866 - عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ : «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ أَدْرُعًا يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَقَالَ: أَغَصْبٌ يَا مُحَمَّدُ؟. فَقَالَ: لَا بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ**».

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: البيوع والمعاملات، السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «3562». [1] . وقال الحاكم :«له شاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما». [2] . وقال البيهقي :«وبعض هذه الأخبار وإن كان مرسلا فإنه يقوى بشواهده مع ما تقدم من الموصول». [3] . وقال ابن بن عبد البر :«حديث صفوان هذا اختلف فيه على عبد العزيز بن رفيع اختلافا يطول ذكره». [4] . وقال ابن كثير :«من الأحاديث المشهورات الحسان». [5] . وقال ابن أبي المجد الحنبلي :«رواته ثقات». [6] . وحسنه محققو «15302». [7] . وضياء الرحمن [8] . وصححه الألباني «1513». [9] .

لكن قال البخاري :«هذا حديث فيه اضطراب، ولا أعلم أن أحدا روى هذا غير شريك. قال الترمذي : ولم يقو هذا الحديث». [10]. وضعفه ابن حزم [11]. وقال الغماري :«حديث

(1) سنن أبي داود (3/ 321 ط مع عون المعبود)

(2) المستدرك على الصحيحين (2/ 54)

(3) السنن الكبير للبيهقي (12/ 27 ت التركي)

(4) التمهيد – ابن عبد البر (7/ 418 ت بشار)

(5) إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه (2/ 67)

(6) المقرر على أبواب المحرر (2/ 37)

(7) مسند أحمد (24/ 12 ط الرسالة)

(8) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (5/ 458)

(9) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (5/ 344)

(10)العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير (ص188)

(11)المحلى بالآثار (8/ 140)

مضطرب». [1] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «15302». [2] . وأبو داود «3562». [3] . والحاكم «2300». [4] . والبيهقي «11589». [5] . يزيد بن هارون، نا شريك، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه مرفوعا. شريك ضعيف، وصفوان مجهول.

ثم اختلف فيه على عبد العزيز، فعند النسائي عن إسرائيل، عن عبد العزيز، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية، أن رسول الله ﷺ .. [6] . هكذا مرسلا. ورواه «جرير، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أناس من آل عبد الله بن صفوان، أن رسول الله ﷺ..». [7] . فهو ضعيف.

وللحديث شاهد رواه الحاكم :4369 – حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ سار إلى حنين لما فرغ من فتح مكة جمع مالك بن عوف النصري من بني نصر، وجشم ومن سعد بن بكر وأوزاع من بني هلال، وناسا من بني عمرو بن عاصم بن عوف بن عامر، وأوزعت معهم الأحلاف من ثقيف، وبنو مالك، ثم سار بهم إلى رسول الله ﷺ، وسار مع الأموال

(1) الهداية في تخريج أحاديث البداية (8/ 159)
(2) مسند أحمد (24/ 12 ط الرسالة)
(3) سنن أبي داود (3/ 321 ط مع عون المعبود)
(4) المستدرك على الصحيحين (2/ 54)
(5) السنن الكبير للبيهقي (12/ 25 ت التركي)
(6) السنن الكبرى – النسائي – ط الرسالة (5/ 332)
(7) سنن أبي داود (3/ 321 ط مع عون المعبود)

والنساء والأبناء، فلما سمع بهم رسول الله ﷺ بعث عبد الرحمن بن أبي حدرد الأسلمي، فقال: «اذهب فادخل بالقوم حتى تعلم لنا من علمهم» فدخل فمكث فيهم يوما أو يومين، ثم أقبل فأخبره الخبر، فقال رسول الله ﷺ لعمر بن الخطاب: ألا تسمع ما يقول ابن أبي حدرد؟ فقال عمر: كذب ابن أبي حدرد، فقال ابن أبي حدرد: إن كذبتني فربما كذبت من هو خير مني، فقال عمر: يا رسول الله، ألا تسمع ما يقول ابن أبي حدرد؟ فقال رسول الله ﷺ: «قد كنت يا عمر ضالا فهداك الله عز وجل» ، ثم بعث رسول الله ﷺ إلى صفوان بن أمية فسأله أدراعا مائة درع، وما يصلحها من عدتها، فقال: أغصبا يا محمد؟ قال: «بل عارية مضمونة حتى نؤديها إليك» ثم خرج رسول الله ﷺ سائرا». [1] . وهذا إسناد حسن.

(1) المستدرك على الصحيحين (3/ 51)

867 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«يَنْزِلُ الدَّجَّالُ فِي هَذِهِ السَّبْخَةِ بِمَرِّ قَنَاةَ، فَيَكُونُ أَكْثَرَ مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ النِّسَاءَ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْجِعُ إِلَى حَمِيمِهِ، وَإِلَى أُمِّهِ، وَابْنَتِهِ، وَأُخْتِهِ، وَعَمَّتِهِ، فَيُوثِقُهَا رِبَاطًا، مَخَافَةَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ، ثُمَّ يُسَلِّطُ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ، فَيَقْتُلُونَهُ وَيَقْتُلُونَ شِيعَتَهُ، حَتَّى إِنَّ الْيَهُودِيَّ لَيَخْتَبِئُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ أَوِ الْحَجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوِ الشَّجَرَةُ لِلْمُسْلِمِ: هَذَا يَهُودِيٌّ تَحْتِي، فَاقْتُلْهُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الفتن وأشراط الساعة، المسيح الدجال

أحكام المحدثين: صححه أحمد شاكر «5353». [1] .

لكن قال الهيثمي :«في الصحيح بعضه. رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس». [2] . وضعفه محققو المسند «5353». [3] . وضياء الرحمن وقال:«وفي بعض ألفاظه غرابة». [4] . وضعف إسناده مصنفو. [5] . وقال الألباني :«إسناده حسن لولا عنعنة محمد بن إسحاق». [6] .

(1) مسند أحمد (5/ 30 ت أحمد شاكر)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (7/ 347)

(3) مسند أحمد (9/ 255 ط الرسالة)

(4) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (12/ 390)

(5) المسند المصنف المعلل (15/ 497)

(6) قصة المسيح الدجال (ص88)

تخريج الحديث: رواه أحمد «5353». [1] . والطبراني «13197». [2] . عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة، عن سالم، عن ابن عمر مرفوعا. وهذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق.

وورد عند أحمد :«14112 – حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، حدثنا زهير، عن زيد – يعني ابن أسلم -، عن جابر بن عبد الله قال: أشرف رسول الله ﷺ على فلق من أفلاق الحرة ونحن معه، فقال: نعمت الأرض المدينة، إذا خرج الدجال على كل نقب من أنقابها ملك، لا يدخلها، فإذا كان كذلك، رجفت المدينة بأهلها ثلاث رجفات، لا يبقى منافق ولا منافقة إلا خرج إليه، وأكثر – يعني -: من يخرج إليه النساء..». [3] . وسنده ضعيف للانقطاع بين زيد وجابر.

وروى أحمد «17900 – حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة، قال: أتينا عثمان بن أبي العاص.. ». [4] . وفيه :«..وأكثر تبعه اليهود والنساء..». [5] . علي بن زيد ضعيف.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «تقاتلون اليهود حتى يختبي أحدهم وراء الحجر فيقول: يا عبد الله هذا يهودي ورائي فاقتله.». [6] . وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :« يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون

(1) مسند أحمد (9/ 255 ط الرسالة)
(2) المعجم الكبير للطبراني (12/ 307)
(3) مسند أحمد (22/ 9 ط الرسالة)
(4) مسند أحمد (29/ 430 ط الرسالة)
(5) مسند أحمد (29/ 431 ط الرسالة)
(6) صحيح البخاري (4/ 42)

ألفا، عليهم الطيالسة». [1] .

(1) صحيح مسلم (8/ 207)

868 - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَّ الْقُبُورِ، وَإِنَّمَا يَسْتَظِلُّ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الزكاة والصدقات

أحكام المحدثين: ذكره الألباني في «3484». [1] .

لكن ذكره ابن عدي ضمن مناكير الحكم بن يعلى [2] . وقال المنذري :«فيه ابن لهيعة». [3] . وقال الهيثمي :«فيه ابن لهيعة، وفيه كلام». [4] . وكان الألباني ضعفه قبلا «3021». [5] . وأعله ضياء الرحمن [6] . والسناري في الهامش [7] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني :«788 – حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا رشدين بن سعد، حدثني عمرو بن الحارث، وابن لهيعة، والحسن بن ثوبان، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ..». [8] . وهذا إسناد لا يصح لرشدين بن سعد وابن لهيعة.

ورواه ابن عدي :«حدثنا جعفر الفريابي، حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن، حدثنا

(1) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (7/ 1412)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 497)

(3) الترغيب والترهيب – المنذري – ت عمارة (2/ 16)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 110)

(5) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (7/ 21)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (4/ 468)

(7) مسند أبي يعلى – ت السناري (3/ 266)

(8) المعجم الكبير للطبراني (17/ 286)

الحكم بن يعلى، حدثنا عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله ﷺ..». [1] . الحكم بن يعلى بن عطاء، قال أبو حاتم :«هو متروك الحديث منكر الحديث.». [2] . وهو عند ابن عبد البر[3] . وفي «320-». [4] وفي«11». [5] . فما ورد من متابعات لا توقي الحديث.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 497)

(2) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (3/ 130)

(3) التمهيد – ابن عبد البر (15/ 106 ت بشار)

(4) الفوائد المنتقاة الحسان للخلعي (الخلعيات) رواية السعدي (1/ 262 بترقيم الشاملة)

(5) هدية الأحياء إلى الأموات وما يصل إليهم للهكاري (ص178)

869 - عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كَانَ مِثْلَ مَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأذكار والأدعية، ليلة القدر

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: رواه الدولابي «924». [1] . وابن عساكر «إله». [2] . عن يزيد بن عبد الصمد قال: حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال: حدثنا أبو خالد زياد بن عبد الله الصائغ، عن مكحول عن الزهري فذكره.

وهذا إسناد مرسل، وزياد بن عبد الله بن خالد الصباغ مجهول. [3] .

(1) الكنى والأسماء – للدولابي (2/ 509)

(2) تاريخ دمشق لابن عساكر (19/ 155)

(3) تاريخ دمشق لابن عساكر (19/ 155)

870 - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَكُمْ بِالْمَالِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه لتفرد سالم بن جنادة بسنده، وسالم ثقة مأمون». [1] . وقال الهيثمي :«رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا سلم بن جنادة، وهو ثقة». [2] .

لكن قال البزار :«رواه غير واحد مرسلا، ولا نعلم أحدا ذكر فيه عائشة إلا أبو أسامة». [3] . ورجح إرساله الدارقطني «3834-». [4] . ووافقه السخاوي [5] . وضياء الرحمن [6] . وضعفه الألباني «3400». [7] .

تخريج الحديث: رواه البزار «999». [8] . وابن المقرئ «244». [9] . والحاكم «2679». [10].

(1) المستدرك على الصحيحين (2/ 174)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 255)

(3) مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد (1/ 566)

(4) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (15/ 61)

(5) المقاصد الحسنة (1/ 82)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (6/ 54)

(7) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (7/ 409)

(8) مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد (1/ 565)

(9) معجم ابن المقرئ (ص102)

(10)المستدرك على الصحيحين (2/ 174)

والخطيب. [1] . والديلمي «1171». [2] . عن سلم بن جنادة، ثنا أبو أسامة، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ.. فذكره. واختلف فيه، فرواه ابن أبي شيبة «16659 -». [3] . وأبو داود «203». [4] . عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه.. هكذا مرسلا. وقال أبو السائب في كتابه في موضع آخر ليس فيه عائشة. [5] .

وقد توبع أبو السائب على وصله، تابعه عبد المؤمن بن عبد العزيز العطار، عن حسين بن علوان، عن هشام.. رواه الجرجاني :«أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عدي، حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن الفضل بن عبيد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن مملك الجرجاني، حدثنا محمد بن عبد المؤمن أبو بشر الجرجاني، حدثنا عبد المؤمن بن عبد العزيز العطار، حدثنا حسين بن علوان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: عليكم بالتزويج فإنه يحدث الرزق». [6] . لكن الحسين بن علوان كان كذابا. [7] .

(1) تاريخ بغداد (10/ 212 ت بشار)

(2) زهر الفردوس (3/ 497)

(3) مصنف ابن أبي شيبة (9/ 158 ت الشثري)

(4) المراسيل لأبي داود (ص180)

(5) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (15/ 61)

(6) تاريخ جرجان (ص242)

(7) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (3/ 61)

871 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَشْرَافُ أُمَّتِي حَمَلَةُ الْقُرْآنِ».**

الحكم: مرفوع – باطل

التصنيفات: العلم، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: قال البخاري :«لا يصح». [1] . وذكره ابن عدي ضمن مناكير سعد بن سعيد [2] . وكذلك نهشل [3] . وقال ابن القيسراني :«رواه نهشل بن سعيد: عن الضحاك، عن ابن عباس. ونهشل ليس بشيء. ورواه عنه سعد بن سعيد سعدويه الجرجاني، وهو ضعيف». [4] . وذكره المنذر بصيغة التمريض. [5] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني، وفيه سعد بن سعيد الجرجاني وهو ضعيف.». [6] . وحكم عليه الألباني بالوضع «2416». [7] . وكذلك الحويني «98-». [8] . وقال آل عيد :«حديث باطل». [9] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني «12662». [10]. وابن عدي [11]. والإسماعيلي[12]. والجرجاني [13]. والبيهقي «2703». [14]. عن سعد بن سعيد الجرجاني، عن نهشل أبي عبد الله الراسبي، عن

(1) ميزان الاعتدال (2/ 121)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 398)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 324)

(4) ذخيرة الحفاظ (1/ 406)

(5) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (1/ 243)

(6) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (7/ 161)

(7) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (5/ 435)

(8) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة (1/ 114)

(9) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (15/ 84)

(10) المعجم الكبير للطبراني (12/ 125)

(11) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 398)

(12) معجم أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي (1/ 319)

(13) تاريخ جرجان (ص218)

(14) شعب الإيمان (2/ 556 ت زغلول)

الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس رفعه..

نهشل هو ابن سعيد، قال البخاري: أحاديثه مناكير. وقال إسحاق بن إبراهيم: كان نهشل كذابا. [1] . وسعد بن سعيد يلقب سعدويه جرجاني، يكنى أبا سعيد، كان رجلا صالحا حدث عن الثوري حتى قدم الثوري جرجان صحبه يحدث عنه وعن غيره مما، لا يتابع عليه. [2] .

(1) التاريخ الكبير للبخاري (9/ 539 ت الدباسي والنحال) (2) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 396)

872 - عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **«عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الأذكار والأدعية

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «834». [1] . ومسلم «2705». [2] . وقال الترمذي :«حديث حسن صحيح غريب». [3] . وأورده ابن خزيمة في «845». [4] . وابن حبان «1976». [5] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «8». [6] . والبخاري «834». [7] . ومسلم «2705». [8] . والترمذي «3531». [9] . وابن ماجه «3835». [10]. وابن خزيمة «845». [11]. والنسائي «1302». [12]. وابن حبان «1976». [13]. عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أنه قال لرسول الله ﷺ.. فذكره.

(1) صحيح البخاري (1/ 166)

(2) صحيح مسلم (8/ 74)

(3) سنن الترمذي (5/ 502)

(4) صحيح ابن خزيمة (2/ 29)

(5) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (5/ 313)

(6) مسند أحمد (1/ 187 ط الرسالة)

(7) صحيح البخاري (1/ 166)

(8) صحيح مسلم (8/ 74)

(9) سنن الترمذي (5/ 502)

(10) سنن ابن ماجه (2/ 1261 ت عبد الباقي)

(11) صحيح ابن خزيمة (2/ 29)

(12) سنن النسائي (3/ 53)

(13) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (5/ 313)

873 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«مَنْ قَالَ جَزَى اللَّهُ عَنَّا مُحَمَّدًا مَا هُوَ أَهْلُهُ أَتْعَبَ سَبْعِينَ مَلَكًا أَلْفَ صَبَاحٍ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الأذكار والأدعية، العقيدة

أحكام المحدثين: قال الطبراني :«لم يرو هذا الحديث عن عكرمة إلا جعفر بن محمد، ولا عن جعفر إلا معاوية بن صالح، تفرد به: هانئ بن المتوكل». [1] . وقال أبو نعيم :«هذا حديث غريب من حديث عكرمة وجعفر ومعاوية تفرد به هاني بن المتوكل الاسكندرانى». [2] . وقال الدارقطني :«غريب من حديثه عن عكرمة، تفرد به هاني بن المتوكل عن معاوية بن صالح عنه». [3] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه هانئ بن المتوكل، وهو ضعيف». [4] . وذكر المنذري بصيغة التمريض. [5] . وقال الألباني : ضعيف جدا.«1077». [6] . وقال مرة : منكر.«5109». [7] .

تخريج الحديث: رواه محمد بن خلف :«حدثني الأحوص محمد بن نصر الأبرص، قال: حدثنا جعفر بن عيسى الحسني القاضي قال: حدثنا رشيد بن سعد عن معاوية بن صالح عن جعفر بن محمد عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ..». [8] . جعفر بن عيسى

(1) المعجم الأوسط للطبراني (1/ 82)

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (3/ 206)

(3) أطراف الغرائب والأفراد (3/ 226)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 163)

(5) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (2/ 329)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 192)

(7) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (11/ 188)

(8) أخبار القضاة (3/ 273)

بصري، وهو جعفر بن عيسى بن عبد الله بن الحسن بن أبي الحسن البصري. قال أبو حاتم: جهمى ضعيف، وقال أبو زرعة: صدوق». [1] .

ورواه الطبراني :«11509 – حدثنا أحمد بن رشدين، ثنا هانئ بن المتوكل الإسكندراني، ثنا معاوية بن صالح، عن جعفر بن محمد، عن عكرمة، عن ابن عباس رفعه». [2] . هانئ بن المتوكل الاسكندرانى، أبو هاشم المالكى الفقيه، قال ابن حبان: كان تدخل عليه المناكير، وكثرت، فلا يجوز الاحتجاج به بحال، فمن مناكيره». [3] .

(1) ميزان الاعتدال (1/ 413)

(2) المعجم الكبير للطبراني (11/ 206)

(3) ميزان الاعتدال (4/ 291)

874 - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : **«إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، فَنَظِّفُوا بُيُوتَكُمْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ الَّتِي تَجْمَعُ الْأَكْنَافَ فِي دُورِهَا».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الترغيب والترهيب، العقيدة

أحكام المحدثين: جاء في تخريج الألباني لـ«هداية الرواة» أنه غريب وله شاهد مرسل، فحسّنه.[1] ، لكن الألباني ضعّف الحديث بهذا التمام في موضع آخر.[2]

لكن قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وخالد بن إلياس يُضعَّف».[3] وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح».[4] وقال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف خالد».[5] وضعفه ابن حجر بسبب خالد بن إلياس.[6]

تخريج الحديث: رواه أبو يعلى،[7] وابن حبان،[8] من طريق عبد الله بن نافع، عن خالد بن إياس، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، مرفوعًا، بلفظ الحديث المذكور في صدر التحقيق. وهذا الطريق أسقط منه خالد بن إياس الواسطة التي وردت في الطرق الأخرى،

(1) هداية الرواة (رقم 4413)

(2) غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص89 رقم 113)

(3) سنن الترمذي (5/ 111 رقم 2799 ت أحمد شاكر)

(4) العلل المتناهية (2/ 224)

(5) إتحاف الخيرة المهرة (4/ 537)

(6) المطالب العالية (3/ 5)

(7) مسند أبي يعلى (2/ 121 رقم 790 ت حسين أسد)

(8) المجروحين (1/ 340 رقم 294 ت حمدي السلفي)

وهي مهاجر بن مسمار، وقد تفرد به خالد بهذا الوجه، وهو متروك الحديث، فلا يصح الاحتجاج به.

وخالف عبدَ الله بن نافع أبو عامر العقدي؛ فرواه الترمذي،[1] والبزار،[2] وأبو يعلى،[3] من طريق أبي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي، عن خالد بن إلياس، عن صالح بن أبي حسان، قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: «إن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا أفنيتكم، ولا تشبهوا باليهود». ثم ذكر خالد أنه حدّث مهاجر بن مسمار بذلك، فقال مهاجر: حدثني عامر بن سعد، عن أبيه، عن النبي ﷺ بمثله، إلا أنه قال: «نظفوا أفنيتكم». وفي رواية البزار زيادة «وساحاتكم»، وقوله: «يجمعون الأكباء في دورهم». وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم يروى عن سعد، إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد».[4]

ورواه البرجلاني،[5] من طريق المعافى بن عمران، عن خالد بن إلياس، عن مهاجر بن مسمار، قال: «أشهد لحدثني عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد بن أبي وقاص»، مرفوعًا، ولفظه: «إن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا أفنيتكم، ولا تشبهوا باليهود، تجمع الأكباء في دورهم». فأسقط في هذا الطريق ذكر صالح بن أبي حسان وسعيد بن المسيب، وجعل الرواية مباشرة عن مهاجر

(1) سنن الترمذي (5/ 111 رقم 2799 ت أحمد شاكر)
(2) مسند البزار (3/ 320 رقم 1114)
(3) مسند أبي يعلى (2/ 122 رقم 791 ت حسين أسد)
(4) مسند البزار (3/ 320 رقم 1114)
(5) الكرم والجود (ص35 رقم 12)

بن مسمار.

ورواه الدورقي،[1] من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن خالد بن إياس، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة، قال: كنا جلوسًا عند سعيد بن المسيب، فذكر قصة عمر بن عبيد الله بن معمر، وأن القوم تعجبوا من طيبه، فقال سعيد: «إن الله تبارك وتعالى طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، جواد يحب الجود، نظفوا ساحتكم وأفناءكم، ولا تشبهوا باليهود تجمع الأكباء في دورهم». ثم ذكر أنه لقي مهاجر بن مسمار، فحدثه عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن النبي ﷺ بمثل حديث سعيد، إلا أنه قال: «وأفنيتكم».

وهذا الوجه مهم؛ لأنه يختلف عن رواية أبي عامر في تسمية الواسطة بين خالد وسعيد بن المسيب؛ فأبو عامر رواه عن خالد، عن صالح بن أبي حسان، عن سعيد، وأبو نعيم رواه عن خالد، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن سعيد. ولم يتبين من هذين الطريقين ما يرفع اضطراب خالد؛ فهما جميعًا راجعان إليه، وليسا شاهدين مستقلين يتقوى أحدهما بالآخر.

ورواه الخطيب البغدادي،[2] من طريق يعقوب بن سفيان، قال: حدثني محدّث، عن المغيرة بن عبد الرحمن، عن خالد بن إلياس، عن مهاجر بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه، مرفوعًا، مقتصرًا على قوله: «إن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود». وهذا الطريق لا يصلح لترجيح الوجه الموصول؛

(1) مسند سعد بن أبي وقاص (ص71 رقم 31)

(2) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (1/ 372 رقم 855)

ففيه راوٍ مبهم بين يعقوب بن سفيان والمغيرة، فضلًا عن بقاء خالد بن إلياس في مداره.

ورواه الدولابي،[1] من طريق داود بن رشيد، عن أبي الطيب هارون بن محمد، عن بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه، مرفوعًا، ولفظه: «إن الله نظيف يحب النظافة، جواد يحب الجود، كريم يحب الكرم، طيب يحب الطيب، فنظفوا أفنيتكم، ولا تشبهوا باليهود تجمع الأكباء في دورها». وهذا طريق مستقل عن خالد بن إلياس، لكن آفته هارون بن محمد أبو الطيب، قال فيه ابن عدي: «ليس بمعروف، ومقدار ما يرويه ليس بمحفوظ».[2] ونقل الذهبي عن ابن معين تكذيبه، فلا يصلح هذا الطريق لجبر رواية خالد.

وروي من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما؛ رواه ابن عدي،[3] من طريق محمد بن الفضل الهمذاني، عن أحمد بن بديل، عن حسين بن علي الجعفي، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن سالم، عن أبيه، مرفوعًا، بلفظ: «إن الله جميل يحب الجمال، سخي يحب السخاء، نظيف يحب النظافة، فاكسحوا أفنيتكم». وأورده ابن عدي في ترجمة عبد العزيز بن أبي رواد، وقال عقب ذكر حديثه: «ولعبد العزيز بن أبي رواد غير حديث، وفي بعض رواياته ما لا يتابع عليه».[4] وهذا شاهد لا يطابق الحديث كله، وفي إسناده تفرد يحتاج إلى ما يعضده، فلا ينهض لتصحيح لفظ «نظيف يحب النظافة».

ومما يشهد للأمر بتنظيف الأفنية خاصة، ما رواه الطبراني،[5] من طريق علي بن سعيد

(1) الكنى والأسماء (2/ 684 رقم 1203)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 441)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 510)

(4) الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 510)

(5) المعجم الأوسط (4/ 231 رقم 4057 ت طارق عوض الله وعبد المحسن الحسيني)

الرازي، عن زيد بن أخزم الطائي، عن أبي داود الطيالسي، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه، مرفوعًا: «طَهِّرُوا أَفْنِيَتَكُمْ، فَإِنَّ الْيَهُودَ لَا تُطَهِّرُ أَفْنِيَتَهَا». وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا إبراهيم، ولا عن إبراهيم إلا أبو داود، تفرد به زيد بن أخزم».[1]

وهذا الطريق مستقل عن خالد بن إلياس، ورجاله ثقات سوى شيخ الطبراني علي بن سعيد بن بشير الرازي، المعروف بعَلِيَّك، وقد اختلف فيه؛ فقال الدارقطني: «قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها»، ثم أشار إلى أن أهل مصر تكلموا فيه، وأنه ليس بثقة عنده.[2] وقال الهيثمي في هذا الحديث: «رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني».[3] وحسّن إسناده الألباني،[4] وشعيب الأرناؤوط.[5]

والذي يظهر أن تفرد علي بن سعيد بهذا الخبر عن زيد بن أخزم، مع عدم معرفة هذا اللفظ من روايات أصحاب الزهري المشهورين، موضع نظر، ولا سيما مع كلام الدارقطني فيه؛ غير أن إسناده ليس في ضعف طريق خالد بن إلياس، ولهذا احتمل بعض أهل العلم تحسينه. وعلى فرض ثبوته، فإنه شاهد للأمر بتطهير الأفنية ومخالفة اليهود في ذلك، لا للأوصاف الأربعة المجموعة في صدر الحديث، ولا للفظ «نظيف يحب النظافة»، ولا لتفصيل «تجمع الأكناف في دورها». فلا يصح نقل حكم تحسين هذا الشاهد إلى الحديث المطول كله.

(1) المعجم الأوسط (4/ 231 رقم 4057)

(2) سؤالات حمزة السهمي للدارقطني (ص244)

(3) مجمع الزوائد (1/ 291)

(4) السلسلة الصحيحة (1/ 418 رقم 236)

(5) تخريج زاد المعاد (4/ 256)

ورواه وكيع،[1] من طريق إبراهيم المكي، عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر، مرفوعًا مرسلًا: «نَظِّفُوا أَفْنِيَتَكُمْ، فَإِنَّ الْيَهُودَ أَنْتَنُ النَّاسِ». وإبراهيم المكي هو ابن يزيد الخوزي، متروك الحديث، وأبو جعفر لم يتعين في هذا الإسناد؛ فلا يصلح هذا المرسل للاعتضاد، فضلًا عن أنه لا يشتمل على صدر الحديث أصلًا.

خالد بن إلياس القرشي العدوي المدني، هو خالد بن إياس نفسه؛ فقد قال أحمد بن حنبل: «متروك الحديث»، وقال يحيى بن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث»، وسئل: يكتب حديثه؟ فقال: «زحفًا»، وقال أبو زرعة: «ليس بقوي، ضعيف»، ونقل عن أبي نعيم قوله: «لا يسوى حديثه فلسين».[2]

وقال البخاري: «ليس بشيء، منكر الحديث».[3] وقال ابن حبان: «يروي الموضوعات عن الثقات حتى يسبق إلى القلب أنه الواضع لها، لا يحل أن يكتب حديثه إلا على جهة التعجب».[4] وقد أورد ابن حبان حديثنا هذا في ترجمته مثالًا على روايته المنكرة.

فهذه جروح شديدة متفقة في أصل إسقاط الاحتجاج بخالد، وليست مجرد كلام في راو صدوق أخطأ أو ضعيف الحفظ يحتمل حديثه الانجبار. ويزيد الحديث وهنًا اختلاف الروايات عنه؛ فمرة يرويه عن عامر بن سعد مباشرة، ومرة عن مهاجر بن مسمار، ومرة يذكر صالح بن أبي حسان عن سعيد بن المسيب، ومرة يذكر يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب،

(1) الزهد (ص560 رقم 293)

(2) الجرح والتعديل (3/ 321 ترجمة 1440)

(3) الضعفاء الكبير للعقيلي (2/ 3)

(4) المجروحين (1/ 279 ت محمود إبراهيم زايد)

مع اختلاف الألفاظ بين «بيوتكم» و«أفنيتكم» و«أفناءكم وساحاتكم»، وبين «الأكناف» و«الأكباء».

والوجه الذي يذكر سعيد بن المسيب لا يثبت عنه استقلالًا؛ لأنه من رواية خالد المتروك، فلا يصح اتخاذه مرسلًا ثابتًا يقوي به الوجه المرفوع. كما أن متابعة هارون بن محمد شديدة الضعف، وشاهد ابن عمر لا يطابق المتن ولا يثبت بما يكفي للاعتضاد.

وأما صدر الحديث، فقد ثبت من أحاديث أخرى بعض معناه؛ ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا».[1]

وثبت من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ».[2]

أما جملة «نظيف يحب النظافة» بخصوصها، فلم أقف في الطرق المذكورة على إسناد سالم من علة مؤثرة يثبتها بهذا اللفظ. ولا يثبت بذلك اسم «النظيف» لله تعالى لمجرد صحة المعنى العام للطهارة والتنزه عن النقائص.

الحديث يدور في رواياته المطولة على خالد بن إلياس، وهو متروك منكر الحديث، وقد اختلف عليه في الإسناد والمتن. ولم يثبت له عاضد مستقل صالح لتصحيح مجموع ألفاظه؛ فطريق الدولابي شديد الضعف، وطريق ابن عمر منكر، وحديث الطبراني في تطهير الأفنية، على القول بتحسينه، لا يثبت صدر الحديث ولا لفظ «نظيف يحب النظافة». فالراجح بقاء الحكم: مرفوع منكر بهذا السياق، ولا يرتقي إلى الحسن بمجموع طرقه.

(1) صحيح مسلم (2/ 703 رقم 1015 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

(2) صحيح مسلم (1/ 93 رقم 91 ت محمد فؤاد عبد الباقي)

شرح الحديث: (إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطِّيبَ) الله تعالى منزه عن كل نقص، ولا يقبل من الأعمال والأموال إلا ما كان طيبًا مشروعًا **(نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ)** المقصود الحث على إزالة الأوساخ والأقذار، لكن هذه الصيغة لا تثبت في وصف الله تعالى **(كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ)** الترغيب في السخاء وبذل المعروف والإحسان إلى الناس، وأصل هذه المعاني ثابت بأدلة أخرى **(فَنَظِّفُوا بُيُوتَكُمْ)** المحافظة على نظافة المنازل وإزالة ما يتجمع فيها من أقذار **(وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ الَّتِي تَجْمَعُ الْأَكْنَافَ فِي دُورِهَا)** النهي في هذا السياق عن ترك الكناسة والأوساخ متجمعة في البيوت، والمحفوظ في بعض الروايات لفظ «الأكباء»، وهي الكناسة، غير أن نسبة هذا التفصيل إلى النبي ﷺ لا تثبت من الطريق المذكور.

875 - عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ : «**كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى بِالْأَلْسِنَةِ كُلِّهَا، وَكَانَ فِيهَا كَلِمَةُ لِسَانِ الْبَرْبَرِ فَقَالَ: كَلَّمَتْهُ بِالْبَرْبَرِيَّةِ أَنَا اللَّهُ الْكَبِيرُ**».

الحكم: إسرائيلي – باطل

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: الخبر رواه ابن أبي حاتم «8929 – أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قراءة، أنبأ بن وهب، أخبرني بكر بن مضر، عن ابن عجلان قال: كلم الله موسى بالألسنة كلها، وكان فيها كلمة لسان البربر فقال: كلمته بالبربرية أنا الله الكبير». [1] . وهذا الخبر لا أصل له عن النبي ﷺ، وإنما هو من الإسرائيليات.

وعزى السيوطي للديلمي «عن أبي هريرة رفعه لما خرج أخي موسى إلى مناجاة ربه كلمه ألف كلمة ومائتي كلمة فأول ما كلمه بالبربرية أن قال: يا موسى ونفسي معبرا: أي أنا الله الأكبر 0 قال موسى: يا رب أعطيت الدنيا لأعدائك ومنعتها أولياءك فما الحكمة في ذلك فأوحى الله إليه: أعطيتها أعدائي ليتمرغوا ومنعتها أوليائي ليتضرعوا». [2] . وهو في الفردوس عن ابن عباس :«لما ذهب أخي موسى إلى مناجاة ربه كلمه بألف كلمة ومايتي كلمة فأول بأكمله بالبربرية فقال يا موسى ونقش مقرا إلي أنا الله أكبر ثم قال موسى يا رب أعطيت الدنيا أعداءك ومنعتها أوليائك فما الحكمة في ذلك فأوحى الله إليه أعطيتها أعدائي ليتمرغوا ومنعتها أوليائي ليتضرعوا». [3] . وكل هذا لا أصل له.

(1) تفسير ابن أبي حاتم (5/ 1558)

(2) الدر المنثور في التفسير بالمأثور (3/ 537)

(3) الفردوس بمأثور الخطاب (3/ 425)

وقد قال ابن العربي المالكي كلاما عظيما فيمن يظن ذلك، فقد قال :«ولا يصح في دين الله، كقولهم: "إن الله كلم موسى بكل لسان، وأنه كلمه بالبربرية، وسمى له نفسه بها"، وهذا كذب بواح، وكفر صراح، الباري كلم موسى دون واسطة، وليس لكلامه كيفية؛ لا عربية، ولا عجمية، ولا مثل لذاته، ولا لصفاته، ولا لكلامه، فكفروا من حيث لا يشعرون، وباؤوا بغضب على غضب من حيث لا يعلمون». [1] .

(1) سراج المريدين فى سبيل الدين (4/ 331)

876 - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**بُورِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا**».

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: صححه الألباني «5152». [1] . وحسنه السناري «5409». [2] . وقال ضياء الرحمن :«مجموعها يدل على أن له أصلا.». [3] .

لكن قال أبو حاتم :«لا أعلم في: اللهم، بارك لأمتي في بكورها حديث صحيح». [4] . وضعف إسناده ابن مسعود حسين أسد «5409». [5] . وقال الهيثمي :«وفيه علي بن عابس، وهو ضعيف.». [6] .

تخريج الحديث: رواه أبو يعلى «5409 – حدثنا جعفر بن مهران السباك، حدثنا علي بن عابس، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ..». [7] . وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عابس، والمسيب لم يسمع من ابن مسعود. [8] .

ورواه الطيالسي :حدثنا شعبة ، قال: أخبرني يعلى بن عطاء ، قال: سمعت عمارة بن حديد يحدث عن صخر الغامدي أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها، قال:

(1) الجامع الصغير وزيادته (ص5152)

(2) مسند أبي يعلى – ت السناري (7/ 475)

(3) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (5/ 420)

(4) العلل لابن أبي حاتم (6/ 40 ت الحميد)

(5) مسند أبي يعلى (9/ 281 ت حسين أسد)

(6) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 61)

(7) مسند أبي يعلى (9/ 281 ت حسين أسد)

(8) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (2/ 321)

وكان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية بعثها من أول النهار.

وكان صخر رجلا تاجرا، كان يرسل غلمانه من أول النهار، فكثر ماله حتى كان لا يدري أين يضعه». [1] . عمارة بن حديد مجهول.

وللحديث طرق أخرى لم يصح منها شيء، قال ابن حجر :«وقد اعتنى بعض الحفاظ بجمع طرقه فبلغ عدد من جاء عنه من الصحابة نحو العشرين نفسا.». [2] . لكن مجموع طرقه يحسن به.

(1) مسند أبي داود الطيالسي (2/ 574)

(2) فتح الباري لابن حجر (6/ 114 ط السلفية)

877 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ : «**أَنَّ عُمَرَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَأَصَابَهَا شَمْطَاءُ وَقَالَ: حَصِيرٌ فِي بَيْتٍ خَيْرٌ مِنِ امْرَأَةٍ لَا تَلِدُ، وَاللَّهِ مَا أَقْرَبُكُنَّ شَهْوَةً! وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، النكاح والأسرة

ملاحظات على الحكم: إسناده صحيح.

أحكام المحدثين: قال ابن حجر الهيثمي :«سنده جيد». [1] . وصححه ضياء الرحمن،[2] وخلدون الأحدب،[3] ومحققو أبي داود في الهامش [4] .

تخريج الحديث: رواه ابن عساكر :«أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: حدثنا أبو محمد عبيد الله بن أحمد بن معروف القاضي، قال: حدثنا الفضل بن أحمد بن منصور الزبيدي إملاء من حفظه، قال: حدثنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا إسماعيل ابن علية، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر..».[5] وهذا إسناد صحيح.

شرح الحديث: (فَأَصَابَهَا شَمْطَاءُ) وجد الشيب قد خالط شعرها، وهو ما يدل غالبًا على تقدم السن، فخشي ألا تكون ممن يلدن. فقال: **(حَصِيرٌ فِي بَيْتٍ خَيْرٌ مِنِ امْرَأَةٍ لَا تَلِدُ)** والحصير ما يُفرش في البيت من نبات ونحوه، ومراده المبالغة في بيان عظم شأن الولد عنده،

(1) الإفصاح عن أحاديث النكاح (ص35)

(2) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (6/ 57)

(3) زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة (8/ 547)

(4) سنن أبي داود (6/ 66 ت الأرنؤوط)

(5) تاريخ بغداد (14/ 353 ت بشار)

وأنه كان يحرص على الزواج الذي يُرجى منه النسل. وهذا من كلام عمر رضي الله عنه، فلا يُحمل على انتقاص المرأة التي لا تلد، ولا على أن العقم عيب في دينها أو خُلُقها. ثم قال **(وَاللَّهِ مَا أَقْرَبُكُنَّ شَهْوَةً!)** ما أقصد بالزواج مجرد قضاء الشهوة والتمتع بالنساء، وإنما أبتغي مع ذلك مقصدًا أعظم، وهو طلب الذرية وامتثال أمر النبي ﷺ. ولهذا قال: **(وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ)** والودود هي المرأة كثيرة المحبة لزوجها، حسنة العشرة معه، والولود هي التي يُرجى منها كثرة الإنجاب، ويُستدل على ذلك غالبًا بحال نساء قرابتها، مع أن الولادة أمر بيد الله وحده. **(فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)** أُباهي بكثرتكم سائر الأمم يوم القيامة، وفيه الحث على الزواج وطلب الذرية وتكثير أمة الإسلام. وليس المقصود مجرد كثرة الأعداد دون صلاح وتربية، بل أن ينشأ من هذه الذرية من يعبد الله وينصر دينه.

فوائد الحديث: يُحمل كلام عمر على بيان الأفضل في اختيار الزوجة، لا على ذم المرأة التي لا تلد، إذ المقصود من عبارته التنبيه إلى فوات أحد مقاصد النكاح وهو النسل، لا وصف المرأة في ذاتها. وقد علّل ذلك بما سمعه من النبي ﷺ في الحث على نكاح الودود الولود.

ويؤكد هذا أن النبي ﷺ تزوج نساءً لم يلدن، فدلّ على أن الولود فضيلة مرغب فيها، لا شرطًا في صحة النكاح ولا في كماله من جهة السكن والمودة، بل روي أن النبي ﷺ تزوج سودة وكانت تبلغ من العمر 66 سنة.

878 - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ؛ فَإِنَّهُ كَانَتْ فِيهِمُ الْأَعَاجِيبُ. ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُ ﷺ؛ قَالَ: خَرَجَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَتَّى أَتَوْا مَقْبَرَةً لَهُمْ مِنْ مَقَابِرِهِمْ، فَقَالُوا: لَوْ صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ وَدَعَوْنَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُخْرِجَ لَنَا رَجُلًا مِمَّنْ قَدْ مَاتَ؛ نَسْأَلُهُ عَنِ الْمَوْتِ؟ قَالَ: فَفَعَلُوا فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ أَطْلَعَ رَجُلٌ رَأْسَهُ مِنْ قَبْرٍ مِنْ تِلْكَ الْمَقَابِرِ، خِلَاسِيٌّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السُّجُودِ، فَقَالَ: يَا هَؤُلَاءِ، مَا أَرَدْتُمْ إِلَيَّ؟. فَقَدْ مِتُّ مُنْذُ مِائَةِ سَنَةٍ، فَمَا سَكَنَتْ عَنِّي حَرَارَةُ الْمَوْتِ، حَتَّى كَانَ الْآنَ، فَادْعُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِي يُعِيدُنِي كَمَا كُنْتُ**».

الحكم: مرفوع – ليس بحديث

التصنيفات: العقيدة، القيامة والبعث

ملاحظات على الحكم: قوله **(ثم أنشأ يحدث..)** ليس من كلام النبي ﷺ.

أحكام المحدثين: قال البوصيري :«رجاله ثقات». [1] . وصححه الألباني «2926». [2] .

لكن قال ابن كثير :«حديث غريب». [3] . وقال ابن رجب :«قوله ثم أنشأ يحدث.. إلى آخر القصة إنما هي حكاية عبد الرحمن بن سابط، كذا روى ابن عيينة عن الربيع عن عبد

(1) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (2/ 430) (2) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (6/ 1028)

(3) البداية والنهاية (2/ 358)

الرحمن بن سابط من قوله.

وخرج البزار في مسنده أول الحديث ولم يذكر فيه قصة الرفقة وهي مدرجة في الحديث كما بينا». [1] . وقال الهيثمي :«رواه البزار عن شيخه جعفر بن محمد بن أبي وكيع، عن أبيه، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات». [2] . وقال ابن حجر الهيثمي :«وروينا في رابع فوائد تمام بسند ضعيف». [3] . وضعفه العدوي «1154». [4] . وذكر الحويني بأن الحديث يوجد به إدراج .[5] .

تخريج الحديث: رواه وكيع «56». [6] . وعنه الإمام أحمد «88». [7] . ورواه عبد بن حميد «1154». [8] . وابن أبي الدنيا «58». [9] . وتمام «229». [10]. عن الربيع بن سعد الجعفي، سمعه من عبد الرحمن بن سابط، عن جابر بن عبد الله فذكره. وهذا إسناد صحيح.

وأما إعلال الشيخ العدوي له بجهالة الربيع بن سعد. [11]. فهو تقليد منه للذهبي وهو خطأ،

(1) أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور (ص71)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 191)

(3) الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية (3/ 1113)

(4) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (2/ 209)

(5) المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة (2/ 102)

(6) الزهد لوكيع (ص280)

(7) الزهد لأحمد بن حنبل (ص17)

(8) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (2/ 209)

(9) من عاش بعد الموت لابن أبي الدنيا (ص52)

(10) فوائد تمام (1/ 99)

(11) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (2/ 209)

فقد قال ابن معين :«ثقة». [1] . أما عبد الرحمن بن سابط فقد صرح بالتحديث عند أبي داود «5». [2] .

لكن قوله **(ثم أنشأ يحدث..)** مدرج، فقد رواه عبد بن منيع وفيه :«وحدثنا جابر رضي الله عنه في ذلك المجلس أن قوما من بني إسرائيل..». [3] . وهو عند البزار مقتصرا على لفظ :«حدثوا عن بني إسرائيل فإنه كان فيهم العجائب» . [4] .

(1) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (3/ 451)

(2) البعث لابن أبي داود (ص16)

(3) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (5/ 200)

(4) كشف الأستار عن زوائد البزار (1/ 108)

879 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : **«دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَخَذَتْكَ أُمُّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟. قَالَ: وَمَا أُمُّ مِلْدَمٍ؟. قَالَ: حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ. قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. قَالَ: فَهَلْ أَخَذَكَ الصُّدَاعُ قَطُّ؟. قَالَ: وَمَا الصُّدَاعُ؟. قَالَ: عُرُوقٌ تَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ. قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. قَالَ: فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا».**

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الصبر والابتلاء، العقيدة، الفضائل

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «4013». [1] . وقال الحاكم :«هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». [2] . وقال الهيثمي :«إسناده حسن». [3] . وصححه أحمد شاكر «8376». [4] . وقال الألباني :«حسن صحيح». [5] . وحسنه ضياء الرحمن [6] . والحويني

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 78)

(2) المستدرك على الصحيحين (1/ 498)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (2/ 294)

(4) مسند أحمد (8/ 300 ت أحمد شاكر)

(5) صحيح الأدب المفرد (ص186)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (4/ 59)

«836». [1] . وطارق عوض [2] . وعامر بن علي ياسين [3] . وقال السناري في الهامش :«الإسناد صالح». [4] .

لكن استنكر محققو المسند متنه «8395». [5] . وكتب العدوي مع بعض الباحثين :«تفرد محمد بن عمرو مقلق، ولا نراه يتحمل مثل هذا المت.». [6] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «8395». [7] . والبخاري «495». [8] . والبزار «7981-». [9] . والنسائي «7449». [10]. وابن حبان «4013». [11]. والحاكم «1283». [12]. وأبو نعيم «236-». [13]. عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.. فذكره. وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو. ولم يخرج مسلم لمحمد بن عمرو في الأصول بل في المتابعات عكسا لم ذكره الحاكم.

فوائد الحديث: لا إشكال في متن الحديث، وقد وبين ابن حبان أن قوله ﷺ: **من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا**، لفظة إخبار عن شيء مرادها الزجر عن الركون

(1) المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة (2/ 374)

(2) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف (ص189 ت عوض الله)

(3) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف (ص255 ت عامر)

(4) مسند أبي يعلى – ت السناري (8/ 670)

(5) مسند أحمد (14/ 123 ط الرسالة)

(6) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (4/ 318)

(7) مسند أحمد (14/ 123 ط الرسالة)

(8) الأدب المفرد – ت عبد الباقي (ص174)

(9) مسند البزار = البحر الزخار (14/ 323)

(10) السنن الكبرى – النسائي – ط الرسالة (7/ 50)

(11) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 78)

(12) المستدرك على الصحيحين (1/ 498)

(13) الطب النبوي لأبي نعيم الأصفهاني (1/ 323)

إلى ذلك الشيء وقلة الصبر على ضده، وذلك أن الله جل وعلا جعل العلل في هذه الدنيا والغموم والأحزان سبب تكفير الخطايا عن المسلمين، فأراد ﷺ إعلام أمته أن المرء لا يكاد يتعرى عن مقارفة ما نهى الله عنه في أيامه ولياليه وإيجاب النار له بذلك إن لم يتفضل عليه بالعفو، فكأن كل إنسان مرتهن بما كسبت يداه، والعلل تكفر بعضها عنه في هذه الدنيا، لا أن من عوفي في هذه الدنيا يكون من أهل النار. [1] . فهذا الرجل لم يصبر على ذلك، فكان سبب دخوله النار، وقد أطلع الله نبيه على حال ذلك الرجال. وراجع **موقعنا.**

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 78)

880 - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ الْتَزَمَ عَلِيًّا وَقَبَّلَهُ وَيَقُولُ: بِأَبِي الْوَحِيدُ الشَّهِيدُ. بِأَبِي الْوَحِيدُ الشَّهِيدُ».

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: السيرة والشمائل، الفضائل

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه». [1] . وحكم عليه السناري بالنكارة «4576». [2] . والألباني بالوضع «4876». [3] .

تخريج الحديث: رواه أبو يعلى «4576». [4] . وعنه ابن عساكر [5] . حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن شروس الحلبي، عن ابن ميناء، عن أبيه، عن عائشة.. رفعته. ميناء مولى عبد الرحمن بن عوف قال أبو حاتم :«منكر الحديث، روى أحاديث في أصحاب النبي ﷺ مناكير، لا يعبأ بحديثه، كان يكذب». [6] . وابنه عمرع مجهول، قال ابن حجر: ووجدت عنه حديثا منكرا. [7] .

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 138)

(2) مسند أبي يعلى – ت السناري (6/ 488)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (10/ 486)

(4) مسند أبي يعلى (8/ 55 ت حسين أسد)

(5) تاريخ دمشق لابن عساكر (42/ 549)

(6) الجرح والتعديل – ابن أبي حاتم (8/ 395)

(7) لسان الميزان (4/ 335)

881 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بِئْرُ غَرْسٍ مِنْ عُيُونِ الْجَنَّةِ».**

الحكم: مرفوع – باطل

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الجنة والنار

أحكام المحدثين: حكم عليه الألباني بالوضع «2683». [1] .

تخريج الحديث: رواه ابن سعد [2] . وعنه البلاذري «1086». [3] . أخبرنا محمد بن عمر، حدثنى أبو بكر بن عبد الله بن أبى سبرة عن حسين ابن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن عكرمة، عن ابن عباس.. رفعه. الواقدي متهم.

وعن الواقدي «أخبرنا سعيد بن محمد عن سعيد بن رقيش قال: سمعت أنس بن مالك يقول: جئنا مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قباء، فانتهى إلى بئر غرس، وإنه ليستقى منها على حمار، ثم نقوم عامة النهار ما نجد فيها ماء، فمضمض رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في الدلو ورده فيها، فجاشت بالرواء.». [4] . وهو مرسل كذلك.

(1) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (6/ 204)

(2) الطبقات الكبرى – ط دار صادر (1/ 504)

(3) أنساب الأشراف (ص536)

(4) الطبقات الكبير (1/ 434 ط الخانجي)

882 - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : «**سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الِاحْتِكَارِ مَا هُوَ؟. قَالَ: إِذَا سَمِعَ بِرُخْصٍ سَاءَهُ وَإِذَا سَمِعَ بِغَلَاءٍ فَرِحَ بِهَا، بِئْسَ الْعَبْدُ الْمُحْتَكِرُ إِذَا رَخَّصَ اللَّهُ الْأَسْعَارَ حَزِنَ وَإِذَا أَغْلَى فَرِحَ**».

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الأخلاق والآداب، البيوع والمعاملات، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: ذكره ابن عدي ضمن مناكير ثور بن يزيد الكلاعي[1] . وقال ابن القيسراني :«مرسل، لأن خالدا لم يدرك معاذ بن جبل». [2] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني في الكبير، وفيه سليمان بن سلمة الخبائري، وهو متروك». [3] . وقال المنذري :«رواه الطبراني وغيره بإسناد واه». [4] . وقال ابن حجر الهيثمي :«الطبراني بسند واه». [5] . وضعفه الألباني «326». [6] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني «412». [7] . وفي «186». [8] . عن سليمان بن سلمة الخبائري، قال: ثنا بقية بن الوليد، ثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل.. رفعه. سليمان بن سلمة الخبائرى متروك الحديث. [9] .

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 312)

(2) ذخيرة الحفاظ (2/ 1094)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 101)

(4) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (2/ 364)

(5) الزواجر عن اقتراف الكبائر (1/ 388)

(6) غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص196)

(7) مسند الشاميين للطبراني (1/ 232)

(8) المعجم الكبير للطبراني (20/ 95)

(9) ميزان الاعتدال (2/ 209)

ورواه ابن عدي [1] . وعنه البيهقي «11215». [2] . عن عطية بن بقية، حدثني أبي، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل.. قال ابن حبان :«عطية بن بقية بن الوليد الحمصي يروي عن أبيه، ثنا عنه القطان وغيره من شيوخنا يخطئ ويغرب، يعتبر حديثه إذا روى عن أبيه غير الأشياء المدلسة». [3] . وبقية مشهور بتدليس التسوية.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 312)

(2) شعب الإيمان (7/ 525 ت زغلول)

(3) الثقات لابن حبان (8/ 527)

883 - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«لَتَنْقُضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً، فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ، تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا، وَأَوَّلُهُنَّ نَقْضًا الْحُكْمُ، وَآخِرُهُنَّ الصَّلَاةُ».**

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: الصلاة، الفتن وأشراط الساعة

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «4866». [1] . وقال الحاكم :«والإسناد كله صحيح ولم يخرجاه». [2] . وقال الهيثمي :«رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح». [3] . وقال البوصيري :«رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند صحيح». [4] . وقال المناوي :«ورجال أحمد رجال الصحيح». [5] . وقال محققو المسند أن إسناده جيد «22160». [6] . وصحح إسناده حسين أسد «257». [7] . وحسنه الوادعي «490». [8] . وضياء الرحمن [9] . وصححه الألباني «572». [10].

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (6/ 56)

(2) المستدرك على الصحيحين (4/ 104)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (7/ 281)

(4) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (8/ 35)

(5) التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 290)

(6) مسند أحمد (36/ 485 ط الرسالة)

(7) موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان – ت حسين أسد (1/ 400)

(8) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (1/ 418)

(9) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (2/ 349)

(10) صحيح الترغيب والترهيب (1/ 369)

تخريج الحديث: رواه أحمد «22160». [1] . وابن أبي الدنيا «294». [2] . والمروزي «407». [3] . وأبو بكر الخلال «1330». [4] . وابن حبان «4866». [5] . والطبراني «7486». [6] . والحاكم «7022». [7] . عن الوليد بن مسلم، حدثني عبد العزيز بن إسماعيل بن عبيد الله، أن سليمان بن حبيب حدثهم، عن أبي أمامة الباهلي، عن رسول الله ﷺ قال.. فذكره. وهذا إسناد حسن من أجل عبد العزيز بن إسماعيل بن عبيد الله. وقد وقع عند الحاكم عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد الله.. وهو خطأ.

وله شاهد رواه أحمد :«18039 – حدثنا هيثم بن خارجة، أخبرنا ضمرة، عن يحيى بن أبي عمرو، عن ابن فيروز الديلمي، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: لينقضن الإسلام عروة عروة، كما ينقض الحبل قوة قوة». [8] .

(1) مسند أحمد (36/ 485 ط الرسالة)

(2) العقوبات لابن أبي الدنيا (ص191)

(3) تعظيم قدر الصلاة – محمد بن نصر المروزي (1/ 415)

(4) السنة لأبي بكر بن الخلال (4/ 127)

(5) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (6/ 56)

(6) المعجم الكبير للطبراني (8/ 98)

(7) المستدرك على الصحيحين (4/ 104)

(8) مسند أحمد (29/ 573 ط الرسالة)

884 - عَنْ أَنَسٍ قَالَ : **«نُهِينَا أَنْ نُصَلِّيَ بَيْنَ الْأَسَاطِينِ»**.

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: ضعف إسناده مصنفو [1] . وأبو عمرو آل عيد [2] . والشثري «7705». [3] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «7499 – حدثنا هشيم، قال: أخبرنا خالد، عمن حدثه، عن أنس..». [4] . وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن أنس.

وإنما صح حديث عبد الحميد بن محمود قال :«صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة فدفعنا إلى السواري فتقدمنا، وتأخرنا، فقال أنس : كنا نتقي هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم».. [5] . وهو مخرج في الديوان برقم **(886)**.

(1) المسند المصنف المعلل (1/ 593)

(2) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (7/ 402)

(3) مصنف ابن أبي شيبة (5/ 109 ت الشثري)

(4) مصنف ابن أبي شيبة (2/ 146 ت الحوت)

(5) سنن أبي داود (1/ 252 ط مع عون المعبود)

885 - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : **«كُنَّا نُنْهَى أَنْ نَصُفَّ بَيْنَ السَّوَارِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنُطْرَدُ عَنْهَا طَرْدًا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: السيرة والشمائل، العقيدة

أحكام المحدثين: أورده ابن خزيمة في «1567». [1] . وابن حبان في «2742». [2] . وقال الحاكم :«كلا الإسنادين صحيحان، ولم يخرجا في هذا الباب شيئا». [3] . وأورده الألباني في «335». [4] . وصحيحة الإثيوبي. [5] .

لكن قال ابن المديني:«إسناده ليس بالصافي. قال: وأبو مسلم هذا مجهول». [6] . وقال ابن المنذر :«ليس في هذا الباب خبر يثبت عن النبي ﷺ أنه نهى عنه». [7] . وقال البوصيري:«روى هذا الحديث عن قتادة غير هارون قلت قال أبو حاتم هارون مجهول انتهى. وله شاهد من حديث أنس رواه أبو داود والترمذي والنسائي». [8] . وقال ابن مفلح :«فيه لين». [9] . وضعفه ضياء الرحمن. [10].

(1) صحيح ابن خزيمة ط ٣ (1/ 753)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 455)

(3) المستدرك على الصحيحين (1/ 339)

(4) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (1/ 655)

(5) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (10/ 303)

(6) فتح الباري لابن رجب (4/ 59)

(7) الأوسط لابن المنذر (4/ 207)

(8) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (1/ 122)

(9) المبدع في شرح المقنع (2/ 101)

(10)الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (3/ 46)

تخريج الحديث: رواه ابن ماجه «1002». [1] . وابن خزيمة «1567». [2] . وعنه ابن حبان «2742». [3] . ورواه الحاكم «794». [4] . عن هارون بن مسلم، عن قتادة، عن معاوية بن قرة، عن أبيه.. فذكره. هارون بن مسلم مجهول كما قال أبو حاتم [5] .

والصحيح وقفه كما عند ابن أبي شيبة 7502 – حدثنا محمد بن يزيد، عن أيوب أبي العلاء، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، قال: رآني عمر وأنا أصلي بين أسطوانتين فأخذ بقفائي فأدناني إلى سترة، فقال: «صل إليها». [6] .

وفي الباب حديث عبد الحميد بن محمود قال :«صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة فدفعنا إلى السواري فتقدمنا، وتأخرنا، فقال أنس : كنا نتقي هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم».. [7] . وهو مخرج في الديوان برقم **(886)**.

(1) سنن ابن ماجه (1/ 320 ت عبد الباقي)

(2) صحيح ابن خزيمة ط ٣ (1/ 753)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 455)

(4) المستدرك على الصحيحين (1/ 339)

(5) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (1/ 122)

(6) مصنف ابن أبي شيبة (2/ 146 ت الحوت)

(7) سنن أبي داود (1/ 252 ط مع عون المعبود)

886 - عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَحْمُودٍ قَالَ : «**صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَدُفِعْنَا إِلَى السَّوَارِي فَتَقَدَّمْنَا، وَتَأَخَّرْنَا، فَقَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الصلاة، العقيدة

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «673». [1] . وقال الترمذي :«حديث حسن». [2] . وأورده ابن خزيمة في «1568». [3] . وابن حبان في «2741». [4] . وقال الحاكم :«كلا الإسنادين صحيحان، ولم يخرجا في هذا الباب شيئا». [5] . وصححه ابن حجر [6] . والألباني «677». [7] . وقال والوادعي «هذا حديث صحيح، ورجاله ثقات.». [8] . وحسنه ضياء الرحمن. [9] .

تخريج الحديث: رواه أبو داود «673». [10]. والترمذي «229». [11]. وابن خزيمة «1568». [12]. وابن حبان «2741». [13]. والحاكم «793». [14]. من طريق سفيان، عن يحيى بن هانئ، عن

(1) سنن أبي داود (1/ 252 ط مع عون المعبود)

(2) سنن الترمذي (1/ 268)

(3) صحيح ابن خزيمة ط ٣ (1/ 753)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 455)

(5) المستدرك على الصحيحين (1/ 339)

(6) فتح الباري لابن حجر (1/ 578 ط السلفية)

(7) صحيح سنن أبي داود ط غراس (3/ 251)

(8) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (1/ 53)

(9) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (3/ 45)

(10) سنن أبي داود (1/ 252 ط مع عون المعبود)

(11) سنن الترمذي (1/ 268)

(12) صحيح ابن خزيمة ط ٣ (1/ 753)

(13) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 455)

(14) المستدرك على الصحيحين (1/ 339)

عبد الحميد بن محمود فذكر الحديث.. وإسناده صحيح.

887 - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : **«يُؤْتَى بِالْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُدْفَعُ لَهُ كِتَابُهُ، فَلَا يَرَى فِيهِ صَلَاتَهُ وَلَا صِيَامَهُ، وَيَرَى أَعْمَالَهُ الصَّالِحَةَ، فَيَقُولُ يَا رَبِّ، هَذَا كِتَابُ غَيْرِي، كَانَتْ لِي حَسَنَاتٌ لَيْسَ فِي هَذَا الْكِتَابِ، فَيُقَالُ لَهُ: إِنَّ رَبَّكَ لَا يَضِلُّ وَلَا يَنْسَى، ذَهَبَ عَمَلُكَ بِاغْتِيَابِكَ النَّاسَ»**.

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الصيام

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: الخبر ذكره ابن الجوزي [1] بدون إسناد.

(1) بحر الدموع (ص133)

888 - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«مَنْ أَرَادَ الدُّنْيَا فَعَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ فَعَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ، وَمَنْ أَرَادَهُمَا مَعًا فَعَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ».**

الحكم: مرفوع – ليس بحديث

التصنيفات: السيرة والشمائل، العلم

أحكام المحدثين: قال العدوي :«لا أعلم له الآن سندا عن رسول الله عليه الصلاة والسلام». [1] .

تخريج الحديث: لم نجد له أصلا.

(1) سلسلة التفسير لمصطفى العدوي (45/ 40)

889 - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً نَزَعَ اللَّهُ الْفَقْرَ مِنْ بَيْنِ عَيْنَيْهِ».**

الحكم: مرفوع – ليس بحديث

التصنيفات: الزكاة والصدقات، العقيدة

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: لم نجد له أصلا.

890 - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : «**دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: السيرة والشمائل، العقيدة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «5066». [1] . ومسلم «1400». [2] . وأصلحه أبو داود «2046». [3] . وقال الترمذي :«حديث حسن صحيح». [4] .

تخريج الحديث: رواه البخاري «5066». [5] . ومسلم «1400». [6] . وابن ماجه «1845». [7] . والترمذي «1081». [8] . وأبو داود «2046». [9] . من طرق عن عبد الله بن مسعود.

(1) صحيح البخاري (7/ 3)

(2) صحيح مسلم (4/ 128)

(3) سنن أبي داود (2/ 173 ط مع عون المعبود)

(4) سنن الترمذي (2/ 379)

(5) صحيح البخاري (7/ 3)

(6) صحيح مسلم (4/ 128)

(7) سنن ابن ماجه (1/ 592 ت عبد الباقي)

(8) سنن الترمذي (2/ 378)

(9) سنن أبي داود (2/ 173 ط مع عون المعبود)

891 - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لَا تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ: لَا تُؤْذِيهِ قَاتَلَكِ اللَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكِ دَخِيلٌ يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكِ إِلَيْنَا».**

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: الترغيب والترهيب، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: قال الترمذي :«هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه». [1] . ونقل عنه المنذري قوله :«حديث حسن». [2] . وذكره المنذري بصيغة الجزم [3] . وقال المباركفوري :«الظاهر أن هذا الحديث حسن». [4] . وحسنه محققو «22101». [5] . وضياء الرحمن [6] . والألباني «173». [7] .

لكن نقل المزي عن الترمذي قوله :«غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه». [8] . وقال أبو نعيم «غريب من حديث خالد عن كثير تفرد به بحي». [9] . وقال ابن العربي «ضعفوه، لكن معناه

(1) سنن الترمذي (2/ 464)

(2) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (3/ 38)

(3) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (3/ 38). وقال الذهبي :«إسناده: صحيح متصل». [سير أعلام النبلاء (4/ 47)

(4) تحفة الأحوذي (4/ 284)

(5) مسند أحمد (36/ 417 ط الرسالة)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (6/ 141)

(7) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (1/ 334)

(8) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (8/ 413)

(9) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (5/ 220)

صحيح».[1] . وضعفه مصنفو «11016». [2] . وقال العدوي مع بعض الباحثين :«معلول». [3] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «22101». [4] . وابن ماجه «2014». [5] . والترمذي «1174». [6] . وأبو داود «77». [7] . والشاشي «1374». [8] . والطبراني «224». [9] . إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن معاذ بن جبل رفعه.. وهذا إسناد حسن، وإسماعيل بن عياش روايته هنا شامية، قال الترمذي :«ورواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين أصلح، وله عن أهل الحجاز وأهل العراق مناكير». [10].

وذكر ابن أبي حاتم أن نعيم بن حماد رواه عن بقية عن بحير بن سعد به وقد حكم أبو زرعة على هذه المتابعة بالضعف، قال أبو زرعة :«قال أبو زرعة: ما أدري من أين جاء به نعيم! أراه شبه على نعيم، لم يرو هذا الحديث عن بحير غير إسماعيل بن عياش، إلا أن يكون: بقية عن إسماعيل بن عياش». [11].

فالحديث غريب الإسناد حسن، ولا أعلم علة له.

(1) تحفة الأحوذي (104/3)

(2) المسند المصنف المعلل (24/ 467)

(3) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (11/ 210)

(4) مسند أحمد (36/ 417 ط الرسالة)

(5) سنن ابن ماجه (1/ 649 ت عبد الباقي)

(6) سنن الترمذي (2/ 464)

(7) البعث لابن أبي داود (ص63)

(8) المسند للشاشي (3/ 271)

(9) المعجم الكبير للطبراني (20/ 113)

(10) سنن الترمذي (2/ 464)

(11) العلل لابن أبي حاتم (4/ 72 ت الحميد)

892 - قَالَ ﷺ : «خَصْلَتَانِ لَيْسَ فَوْقَهُمَا شَيْءٌ مِنَ الشَّرِّ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَالضُّرُّ لِعِبَادِ اللَّهِ، وَخَصْلَتَانِ لَيْسَ فَوْقَهُمَا شَيْءٌ مِنَ الْبِرِّ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالنَّفْعُ لِعِبَادِ اللَّهِ».

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيفات: الأخلاق والآداب، العقيدة

أحكام المحدثين: قال العراقي:«ذكره صاحب الفردوس من حديث علي ولم يسنده ولده في مسنده.». [1] . وقال ابن السبكي: «لم أجد له إسنادا». [2] . وقال الألباني :«لا أصل له.». [3] .

تخريج الحديث: الحديث ذكره الغزالي [4] . وأبو شجاع الديلمي «2988». [5] . من غير إسناد.

(1) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (ص670)

(2) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (3/ 1215)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (1/ 63)

(4) إحياء علوم الدين (2/ 208)

(5) الفردوس بمأثور الخطاب (2/ 199)

893 - عَنْ يُسَيْرَةَ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ قَالَتْ : **«قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ : عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ وَاعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ، فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ، وَلَا تَغْفُلْنَ فَتَنْسِينَ الرَّحْمَةَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأذكار والأدعية، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «1501». [1] . وأورده ابن حبان في «554». [2] . وحسن إسناده النووي «27». [3] . وقال العراقي :«أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم بإسناد جيد.». [4] . وحسنه الألباني «1345». [5] . وقال محققو المسند :«إسناده محتمل للتحسين». [6] .

لكن ضعفه العدوي «1568». [7] . والشثري «31386». [8] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «27089». [9] . وعبد بن حمد «1570». [10]. وأبو داود «1501».

(1) سنن أبي داود (1/ 556 ط مع عون المعبود)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 402)

(3) الأذكار للنووي ت الأرنؤوط (ص18)

(4) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (ص356)

(5) صحيح سنن أبي داود ط غراس (5/ 236)

(6) مسند أحمد (45/ 35 ط الرسالة)

(7) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (2/ 410)

(8) مصنف ابن أبي شيبة (16/ 209 ت الشثري)

(9) مسند أحمد (45/ 35 ط الرسالة)

(10)المنتخب من مسند عبد بن حميد ت صبحي السامرائي (ص454)

[1] .والترمذي «3583». [2] . والطبراني «180». [3] . عن هانئ بن عثمان، عن أمه حميضة بنت ياسر عن جدتها يسيرة.. هانئ بن عثمان وأمه مجهولان.

وله شاهد موقوف رواه ابن أبي شيبة 7657 – حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن التيمي، عن أبي تميمة، عن امرأة من بني كليب، قالت :«رأتني عائشة أسبح بتسابيح معي، فقالت: أين الشواهد؟. تعني الأصابع». [4] . وإسناده ضعيف لإبهام المرأة. وراجع: «1501». [5] .

(1) سنن أبي داود (1/ 556 ط مع عون المعبود)

(2) سنن الترمذي (5/ 540)

(3) المعجم الكبير للطبراني (25/ 73)

(4) مصنف ابن أبي شيبة (2/ 161 ت الحوت)

(5) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (18/ 343)

894 - عَنِ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ عَنْ عَائِشَةَ : «**أَنَّهَا شَوَّفَتْ جَارِيَةً وَطَافَتْ بِهَا وَقَالَتْ: لَعَلَّنَا نَصْطَادُ بِهَا شَبَابَ قُرَيْشٍ**».

الحكم: موقوف – ضعيف

التصنيف: النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: قال ابن القطان الفاسي :«لم يصح عنها .. وهذا غاية في الضعف للجهل بمن هم فوق وكيع، فاعلم ذلك». [1] . وضعفه الشثري «18600». [2] .

تخريج الحديث: الخبر رواه ابن أبي شيبة «17664». [3] . وعنه إبراهيم الحربي «حدثنا». [4] . حدثنا أبو بكر قال: نا وكيع عن العلاء بن عبد الكريم اليامي عن عمار بن عمران رجل من زيد الله عن امرأة منهم عن عائشة.. وهذا إسناد ضعيف، لإبهام المرأة التي روت عن عائشة، وعمار بن عمارة، أبو هاشم الزعفراني.عن سويد لا يصح حديثه. ذكره البخاري في الضعفاء. [5] . ومتنه منكر.

(1) إحكام النظر في أحكام النظر بحاسة البصر (ص489)

(2) مصنف ابن أبي شيبة (10/ 63 ت الشثري)

(3) مصنف ابن أبي شيبة (4/ 49 ت الحوت)

(4) غريب الحديث – إبراهيم الحربي (2/ 812)

(5) ميزان الاعتدال (3/ 166)

895 - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«مَا مِنِ امْرَأَةٍ تُخَلِّفُ زَوْجَهَا فِي بَيْتِهِ بِخَيْرٍ إِلَّا وَكَانَ لَهَا مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَالِهِ».**

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب، الزكاة والصدقات، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: لم نجد له أصل. وفي الباب حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :«إذا تصدقت المرأة من طعام زوجها، غير مفسدة، كان لها أجرها، ولزوجها بما كسب، وللخازن مثل ذلك». [1] .

تخريج الحديث: لم نجد له أصل.

(1) صحيح البخاري (2/ 114 ط السلطانية)

896 - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : **«أَنَّ مِسْكِينًا سَأَلَهَا وَهِيَ صَائِمَةٌ، وَلَيْسَ فِي بَيْتِهَا إِلَّا رَغِيفٌ، فَقَالَتْ لِمَوْلَاةٍ لَهَا: أَعْطِيهِ إِيَّاهُ، فَقَالَتْ: لَيْسَ لَكِ مَا تُفْطِرِينَ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: أَعْطِيهِ إِيَّاهُ، قَالَتْ: فَفَعَلَتْ، قَالَتْ: فَلَمَّا أَمْسَيْنَا أَهْدَى لَنَا أَهْلُ بَيْتٍ أَوْ إِنْسَانٌ مَا كَانَ يُهْدِي لَنَا شَاةً وَكَفَنَهَا، فَدَعَتْنِي عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَتْ: كُلِي مِنْ هَذَا، هَذَا خَيْرٌ مِنْ قُرْصِكِ»**.

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزكاة والصدقات

ملاحظات على الحكم: الخبر ضعيف.

أحكام المحدثين: ضعفه الألباني [1] .

تخريج الحديث: رواه مالك «5». [2] . وعنه البيهقي «3482». [3] . أن مالكا أنه بلغه عن عائشة زوج النبي ﷺ أن مسكينا سألها.. فذكره. وهذا إسناد معضل.

(1) ضعيف الترغيب والترهيب (1/ 261)

(2) موطأ مالك – رواية يحيى (2/ 997 ت عبد الباقي)

(3) شعب الإيمان (3/ 260 ت زغلول)

897 - قَالَ أَحَدُ الصَّاحِبَةِ لِامْرَأَتِهِ : «أَنْتَ طَالِقٌ إِلَى حِينٍ، ثُمَّ لَمَّا هَدَأَ وَأَرَادَ رَدَّهَا اسْتَحَى أَنْ يُكَلِّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَّمَ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَجَابَ الصِّدِّيقُ: يَا رَجُلُ مَوْعِدُ رَدِّهَا يَوْمُ الْقِيَامَةِ، أَلَمْ تَقْرَأْ قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ: ﴿فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ﴾. وَالْحِينُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ. فَذَهَبَ الرَّجُلُ إِلَى ابْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَجَابَهُ بِقَوْلِهِ: الْمَسْأَلَةُ أَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكُوراً﴾. وَأَخْبَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْحِينَ هُوَ الْمُدَّةُ الَّتِي قَضَاهَا آدَمُ وَهُوَ مُنْجَدِلٌ فِي طِينَةٍ. قَالَ الرَّجُلُ: كَمْ؟ قَالَ ابْنُ الْخَطَّابِ: أَرْبَعُونَ سَنَةً. فَقَطَعَ الرَّجُلُ فَرْحَتَهُ وَذَهَبَ إِلَى ابْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَجَابَهُ: هَوِّنْ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْأَمْرَ أَهْوَنُ، لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ عَنِ الْأَرْضِ: ﴿تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ فَالْحِينُ هُنَا سَنَةٌ زِرَاعِيَّةٌ. فَرِحَ الرَّجُلُ وَأَرَادَ تَصْدِيقَ النَّبِيِّ عَلَى حُكْمِ عُثْمَانَ بِأَنْ تَكُونَ الْمُدَّةُ فَقَطْ سَنَةً، فَذَهَبَ إِلَيْهِ مُسْرِعاً وَالْتَقَى عَلَى بَابِهِ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: اسْتَأْذِنْ لِي لِأُحَدِّثَ النَّبِيَّ. فَقَالَ: وَمَا بَالُكَ الْيَوْمَ مُنْشَرِحاً؟ فَقَصَّ عَلَيْهِ الْخَبَرَ وَقَالَ: الْحِينُ عِنْدَ الْأَوَّلِ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَعِنْدَ الثَّانِي أَرْبَعُونَ سَنَةً، وَعِنْدَ الثَّالِثِ سَنَةٌ وَاحِدَةٌ، فَأَجَابَهُ بِسُؤَالٍ: مَتَى طَلَّقْتَهَا؟ قَالَ: بِالْأَمْسِ. فَقَالَ لَهُ: رُدَّهَا الْيَوْمَ وَلَا تَثْرِيبَ عَلَيْكَ. فَغَرَّ الرَّجُلُ فَاهُ، وَقَالَ: كَيْفَ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَلَمْ يَقُلْ رَبُّنَا: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ

حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾. فَالْحِينُ قَدْ يَكُونُ يَوْماً، وَقَدْ يَكُونُ لَيْلَةً، وَأَنْتَ قَضَيْتَ الْيَوْمَ وَاللَّيْلَةَ. فَجَرَى الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَجَمَعَ النَّبِيُّ الْأَرْبَعَةَ وَاسْتَمَعَ إِلَى رَأْيِ كُلٍّ مِنْهُمْ وَقَالَ لِكُلِّ وَاحِدٍ: صَدَقْتَ؛ وَالرَّجُلُ عَيْنَاهُ تَدُورُ بَيْنَهُمْ فِي تَرَقُّبٍ وَخَوْفٍ. فَإِذَا بِالنَّبِيِّ يَبْتَسِمُ لَهُ وَيَقُولُ: خُذْ بِرَأْيِ عَلِيٍّ فَهُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ».

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيفات: الأخلاق والآداب، السيرة والشمائل، القرآن وفضائله، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: لم نجده.

898 - كَانَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ تَقُولُ : **«دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي زَوْجًا يَصُبُّ الْحُبَّ عَلَيَّ صَبًّا، وَ عَابِدًا لِلَّهِ، فَرَزَقَهَا اللَّهُ بِطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَحَدِ الْمُبَشَّرِينَ بِالْجَنَّةِ. وَنُقِلَ عَنْهَا السَّلَفُ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ إِذَا رَآنِي تَهَلَّلَ وَإِذَا سَمِعَ صَوْتِي تَبَسَّمَ، وَكُنْتُ إِذَا بَكَيْتُ بَكَى، وَلَا يَنَامُ حَتَّى يَطْمَئِنَّ عَلَى دِفْئِي فِي فِرَاشِي، وَمَا تَرَكَ صَلَاةً إِلَّا وَدَعَا لِي فِيهَا قَبْلَ نَفْسِهِ، وَكُنْتُ إِذَا مَرِضْتُ جَاوَزَنِي فِي الْأَلَمِ وَ كَأَنَّ الْعِلَّةَ فِي جَسَدِهِ، وَلَا يَهْنَأُ لَهُ بَالٌ حَتَّى يُجْلِسَنِي بِجَانِبِهِ، وَكَانَ إِذَا آكُلُ يَسْبِقُنِي بِاللُّقْمَةِ إِلَى فَمِي فَيُطْعِمُنِي بِيَدِهِ، كُنْتُ فَخَارَهُ وَعِزَّهُ فِي سِرِّهِ وَ عَلَنِهِ»**.

الحكم: مقطوع – لا أصل له

التصنيفات: الأخلاق والآداب، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: لم نجد لهذا الخبر أي أصل، ويتناقله الناس على أنه في كتاب سير أعلام النبلاء وليس كذلك.

899 - «دَخَلَ مَلَكُ الْمَوْتِ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُودَ، فَنَهَضَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ : أَهْلًا بِأَخِي وَحَبِيبِي مَلَكِ الْمَوْتِ، أَجِئْتَنِي قَابِضًا أَمْ زَائِرًا؟. قَالَ لَا جِئْتُ أُعَلِّمُكَ بِأَمْرِ هَذَا الشَّابِّ الَّذِي فِي مَجْلِسِكَ بَقِيَ مِنْ عُمْرِهِ عَشَرَةُ أَيَّامٍ، وَالشَّابُّ عُمْرُهُ عِشْرُينَ سَنَةً يَأْتِي لِيُجَالِسَ نَبِيَّ اللَّهِ، فَاغْتَمَّ نَبِيُّ اللَّهِ دَاوُودُ، وَأَخَذَ يُرَاقِبُ هَذَا الشَّابَّ، وَمَضَتِ الْأَيَّامُ الْعَشْرُ وَلَمْ يَأْتِهِ الْمَوْتُ لِهَذَا الشَّابِّ، وَإِذْ بِمَلَكِ الْمَوْتِ يَدْخُلُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ، فَنَهَضَ وَقَالَ : أَهْلًا بِأَخِي وَحَبِيبِي مَلَكِ الْمَوْتِ أَجِئْتَنِي قَابِضًا أَمْ زَائِرًا؟. قَالَ مَلَكُ الْمَوْتِ : لَا جِئْتُ أُعَلِّمُكَ بِأَمْرِ هَذَا الشَّابِّ الَّذِي خَرَجَ مِنْ مَجْلِسِكَ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ : بَلَى يَا مَلَكَ الْمَوْتِ، قُلْتَ : لِي عَشَرَةُ أَيَّامٍ وَإِلَى الْيَوْمِ سِتَّةَ عَشَرَة يَوْمًا، قَالَ : أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أَقْبِضَ رُوحَهُ، فَمَشَيْتُ شَرْقًا وَغَرْبًا، فَلَمْ أَجِدْ لَهُ لُقْمَةً يَأْكُلُهَا، وَلَا جُرْعَةَ مَاءٍ يَسْتَاغُهَا، وَمَ ابقِيَ لَهُ إِلَّا أَنْفَاسًا مَعْدُودَةً ، هُوَ يَمْشِي وَأَنَا أَمْشِي بِجَانِبِهِ ، فَمَرَّ بِهِ فَقِيرٌ، وَقَالَ : أَعْطِنِي بِاللَّهِ عَلَيْكَ، فَمَدَّ يَدَهُ فِي جَيْبِهِ، وَأَخْرَجَ سِتَّةَ دَنَانِيرَ، وَأَعْطَاهَا لِلْفَقِيرِ، فَقَالَ الْفَقِيرُ : أَطَالَ اللَّهُ فِي عُمْرِكَ، وَجَعَلَكَ رَفِيقَ دَاوُودَ فِي الْجَنَّةِ، فَنَادَى رَبُّ الْعِزَّةِ تَعَالَ يَا مَلَكَ الْمَوْتِ لَا تَقْبِضْ، قَالَ مَلَكُ الْمَوْتِ: رَبِّي لَمْ يَكُنْ لَهُ لُقْمَةٌ يَأْكُلُهَا، وَلَا جُرْعَةُ مَاءٍ يَسْتَاغُهَا وَمَابَقِيَ لَهُ إِلَّا انْفَاسٌ مَعْدُودَةٌ؟. قَالَ اللَّهُ : أَمَا رَأَيْتَ مَا أَعْطَى الْفَقِيرَ؟. قَالَ : بَلَى . أَمَا سَمِعْتَ دُعَاءَ الْفَقِيرِ؟. قَالَ : بَلَى . قَالَ : اذْهَبْ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ، وَقُلِ السَّلَامُ يَقْرَؤُكَ السَّلَامَ،

وَيَقُولُ لَكَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاهُ بِسِتَّةِ دَنَانِيرَ سِتِّينَ عَامًا، وَلَا يَمُوتُ إِلَّا وَلَهُ مِنَ الْعُمْرِ ثَمَانُونَ عَامًا، وَهُوَ رَفِيقُكَ يَا دَاوُودُ فِي الْجَنَّةِ».

الحكم: إسرائيلي – ليس بحديث

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزكاة والصدقات

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: لم نجد له أصلا.

900 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ عَنْ ذِكْرِي وَمَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ، وَفَضْلُ كَلَامِ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: قال الترمذي :«هذا حديث حسن غريب». [1] . وحسنه لغيره محققو «3153». [2] .

لكن نقل المنذري عن الترمذي قوله :«حديث غريب». [3] . وقال أبو حاتم :«هذا حديث منكر، ومحمد بن الحسن ليس بالقوي». [4] . وخرجه العقيلي ضمن مناكير محمد بن الحسن الهمداني [5] . وقال ابن حجر:«ورجاله ثقات إلا عطية العوفي ففيه ضعف». [6] . وذكره الشوكاني في «2». [7] . وقال حسين أسد «في إسناده ضعيفان: محمد بن الحسن الهمداني وعطية العوفي». [8] . وضعفه الألباني «1335». [9] . وضياء الرحمن [10].

(1) سنن الترمذي (5/ 46)

(2) سنن الترمذي (5/ 187)

(3) الترغيب والترهيب – المنذري – ت عمارة (2/ 346)

(4) العلل لابن أبي حاتم (4/ 691 ت الحميد)

(5) الضعفاء الكبير للعقيلي (4/ 48)

(6) فتح الباري لابن حجر (9/ 66 ط السلفية)

(7) الفوائد المجموعة (ص296)

(8) مسند الدارمي – ت حسين أسد (4/ 2112)

(9) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 506)

(10)الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (10/ 48)

تخريج الحديث: رواه الدارمي «3399». [1] . والترمذي «2926». [2] . والمروزي [3] . والطبراني «1851». [4] . عن محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، عن عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ.. وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني. [5] . وعطية بن سعد بن جنادة. [6] .

وله شاهد رواه البخاري : حدثنا ضرار، ثنا صفوان بن أبي الصهباء، عن بكير بن عتيق، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: يقول الله عز وجل :«من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين» وقال النبي ﷺ: بينا أنا في الجنة سمعت صوت رجل بالقرآن». [7] . صفوان بن أبي الصهباء شيخ يروي عن بكير بن عتيق روى عنه عثمان بن زفر منكر الحديث يروي عن الأثبات ما لا أصل له من حديث الثقات لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات من الروايات. [8] . وحكم ابن حبان على حديثه هذا بالوضع [9] .

(1) مسند الدارمي – ت حسين أسد (4/ 2112)

(2) سنن الترمذي (5/ 45)

(3) مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر (ص172)

(4) الدعاء – الطبراني (ص519)

(5) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (25/ 76)

(6) تقريب التهذيب (ص393)

(7) خلق أفعال العباد للبخاري (ص109)

(8) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 376)

(9) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 376)

901 - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُضِيفُ».

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: الأخلاق والآداب، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: قال المنذري :«رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا ابن لهيعة». [1] . وقال الهيثمي :«رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير ابن لهيعة، وحديثه حسن». [2] . وحسنه محققو المسند «17419». [3] . وذكره الألباني مرة في «2434». [4] . وحسنه ضياء الرحمن [5] .

لكن قال ابن القيسراني :«وعبد الله بن لهيعة ضعيف.». [6] . وضعف الألباني مرة «2025». [7] .

تخريج الحديث: واه أحمد «17419». [8] . وإبراهيم الحربي «54». [9] . والروياني «176». [10].

(1) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (3/ 253)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (8/ 175)

(3) مسند أحمد (28/ 635 ط الرسالة)

(4) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (5/ 561)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (11/ 523)

(6) ذخيرة الحفاظ (2/ 1094)

(7) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (5/ 40)

(8) مسند أحمد (28/ 635 ط الرسالة)

(9) إكرام الضيف لإبراهيم الحربي (ص34)

(10) مسند الروياني (1/ 156)

والخرائطي «325». [1] . والطبراني «8384». [2] . وابن عدي [3] . والبيهقي«9588». [4] . عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ.. وإسناده حسن، من أجل ابن لهيعة فالراوي عنه عبد الله بن وهب.

لفظ الطبراني :عن عقبة بن عامر الجهني قال: قلنا يا رسول الله، إنك تبعثنا فنمر بالقوم، فنسألهم القرى فيمنعوننا، فكيف نصنع يا رسول الله؟ قال: «سلوهم قرى الضيف الذي هو حقه، فإن أبوه فخذوا منهم وإن كرهوا، بئس القوم قوم لا يقرون الضيف». [5] . ولفظ ابن عدي :«بئس القوم قوم لا ينزلون الضيف.». [6] .

(1) مكارم الأخلاق للخرائطي (ص115)

(2) المعجم الأوسط للطبراني (8/ 196)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 244)

(4) شعب الإيمان (7/ 91 ت زغلول)

(5) المعجم الأوسط للطبراني (8/ 196)

(6) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 244)

902 - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يُنْزِلُونَ الضَّيْفَ».**

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب، حقوق المسلم

أحكام المحدثين: راجع الحديث رقم: **(901)**.

تخريج الحديث: هذا لفظ ابن عدي [1] . وقد سبق تخريجه برقم **(901)**.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 244)

903 - عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ قَبْلَكُمْ مَاتَ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا تَبَارَكَ، فَلَمَّا وُضِعَ فِي حُفْرَتِهِ أَتَاهُ الْمَلَكُ فَثَارَتِ السُّورَةُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ لَهَا: إِنَّكِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَإِنِّي أَكْرَهُ مَسَاءَتَكِ وَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكِ وَلَا لَهُ وَلَا لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا فَإِنْ أَرَدْتِ هَذَا بِهِ فَانْطَلِقِي إِلَى الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَاشْفَعِي لَهُ، فَتَنْطَلِقُ إِلَى الرَّبِّ فَتَقُولُ: أَيْ رَبِّ إِنَّ فُلَانًا عَمَدَ إِلَيَّ مِنْ بَيْنِ كِتَابِكَ فَتَعَلَّمَنِي وَتَلَانِي أَفَتُحْرِقُهُ أَنْتَ بِالنَّارِ وَتُعَذِّبُهُ وَأَنَا فِي جَوْفِهِ؟ فَإِنْ كُنْتَ فَاعِلًا ذَاكَ بِهِ فَامْحُنِي مِنْ كِتَابِكَ، فَيَقُولُ أَلَا أَرَاكِ غَضِبْتِ، فَتَقُولُ: وَحَقٌّ لِي أَنْ أَغْضَبَ، قَالَ فَيَقُولُ: اذْهَبِي فَقَدْ وَهَبْتُهُ لَكِ وَشَفَّعْتُكِ فِيهِ. قَالَ فَتَجِئ فَتَزْبُرُ الْمَلَكَ فَيَخْرُجُ خَاسِفَ الْبَالِ لَمْ يَحُلْ مِنْهُ بِشَيْءٍ قَالَ فَتَجِئ فَتَضَعُ فَاهَا عَلَى فِيهِ فَتَقُولُ مَرْحَبًا بِهَذَا الْفَمِ فَرُبَّمَا تَلَانِي وَمَرحَبًا بِهَذَا الصَّدْرِ فَرُبَّمَا وَعَانِي وَمَرْحَبًا بِهَاتَيْنِ الْقَدَمَيْنِ فَرُبَّمَا قَامَتَا وَتُؤْنِسُهُ فِي قَبْرِهِ مَخَافَةَ الْوَحْشَةِ عَلَيْهِ. فَلَمَّا حَدَّثَ بِهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَبْقَ صَغِيرٌ وَلَا كَبِيرٌ وَلَا حُرٌّ وَلَا عَبْدٌ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا تَعَلَّمَهَا وَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُنْجِيَةَ**».

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيف: القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: قال ابن كثير :«هذا حديث منكر جدا». [1] . وضعفه إسناده السيوطي[2] .

تخريج الحديث: رواه المستغفري «960-». [3] . وابن عساكر [4] . عن الفرات بن السائب عن الزهري عن أنس مرفوعا.. فذكره. فرات بن السائب «قال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن معين: ليس بشئ. وقال الدارقطني وغيره: متروك. وقال أحمد بن حنبل: قريب من محمد بن زياد الطحان، في ميمون، يتهم بما يتهم به ذاك». [5] .

(1) تفسير ابن كثير – ت السلامة (8/ 175)

(2) شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور (ص184)

(3) فضائل القرآن للمستغفري (2/ 646)

(4) تاريخ دمشق لابن عساكر (6/ 46)

(5) ميزان الاعتدال (3/ 341)

904 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: مِزْمَارٌ عِنْدَ نِعْمَةٍ وَرَنَّةٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، المعازف

أحكام المحدثين: قال البزار :«شبيب وثق».[1] وأورده الضياء في «2200».[2] وقال المنذري :«رواه البزار ورواته ثقات».[3] وكذلك قال الهيثمي «4017».[4] وحسنه ضياء الرحمن،[5] والألباني.[6]

لكن قال الغماري :«سنده غير صحيح».[7] وأعله بمحمد بن يونس الكديمى. وضعفه العدوي مع بعض الباحثين.[8]

تخريج الحديث: رواه البزار :«7513- حدثنا عمرو بن علي، حدثنا أبو عاصم، حدثنا شبيب بن بشر البجلي، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ..».[9]

شبيب بن بشر البجلي فيه لين.

وله شاهد رواه الترمذي :عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال:«أخذ

(1) مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد (1/ 349)

(2) الأحاديث المختارة (6/ 188)

(3) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (4/ 184)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 13)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (4/ 134)

(6) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (1/ 790)

(7) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (4/ 343)

(8) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (3/ 18)

(9) مسند البزار = البحر الزخار (14/ 62)

النبي ﷺ بيد عبد الرحمن بن عوف، فانطلق به إلى ابنه إبراهيم فوجده يجود بنفسه، فأخذه النبي ﷺ فوضعه في حجره فبكى، فقال له عبد الرحمن: أتبكي؟. أولم تكن نهيت عن البكاء؟ قال: لا، ولكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين؛ صوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب، ورنة شيطان».[1]

اضطرب فيه ابن أبي ليلة، فرواه محمد بن كليب، عن خلف بن خليفة، عن أبان المكتب، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عمر، ووهم فيه.

ورواه بهلول بن حسان، عن خلف بن خليفة، عن أبان المكتب، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن عبد الرحمن بن عوف.

ورواه عمر بن أبي ليلى، وإسرائيل، والنضر بن إسماعيل، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن جابر، عن عبد الرحمن بن عوف.

ورواه عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ.[2]

(1) سنن الترمذي (2/ 318)

(2) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (12/ 447)

905 - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَمْرٌ فِي مَالِهَا إِذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عِصْمَتَهَا».

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: البيوع والمعاملات، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «3546». [1] . وقال الحاكم :«هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». [2] . وقال البيهقي :«الطريق في هذا الحديث إلى عمرو بن شعيب صحيح». [3] . وذكره المنذري بصيغة الجزم [4] . وصحح إسناده ابن الملقن [5] . وحسنه الألباني «825». [6] . وضياء الرحمن [7] . وصححه الإثيوبي [8] .

لكن قال عبد الحق الإشبيلي :«تقدم الكلام على ضعف هذا الإسناد». [9] . ونقل ابن الملقن تضعيف ابن حزم له. [10].

(1) سنن أبي داود (3/ 317 ط مع عون المعبود)

(2) المستدرك على الصحيحين (2/ 54)

(3) السنن الكبير للبيهقي (11/ 512 ت التركي)

(4) الترغيب والترهيب - المنذري - ط العلمية (2/ 32)

(5) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (2/ 261)

(6) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 472)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (4/ 533)

(8) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (22/ 391)

(9) الأحكام الوسطى (3/ 312)

(10) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (2/ 261)

تخريج الحديث: رواه الطيالسي «2381». [1] وأحمد «7058». [2] وأبو داود «3546». [3] والنسائي «2540». [4] والحاكم «2299». [5] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ.. وهو حديث حسن من أجل سلسلة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو..

ولا يرِد عليه تضعيف ابن حزم وغيره، فحديث عمرو بن شعيب محتج به، والذي عليه العمل ولخصه الإمام الذهبي أنه ينبغي أن يتأمل حديثه، ويتحايد ما جاء منه منكرا، ويروى ما عدا ذلك في السنن والأحكام محسنين لإسناده، فقد احتج به أئمة كبار، ووثقوه في الجملة، وتوقف فيه آخرون قليلا، وما علمت أن أحدا تركه. [6] فالصحيح أن حديثه حسن، ويقويه ما رواه عبد الرزاق مرسلا :«عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يجوز لامرأة شيء في مالها إلا بإذن زوجها، إذا هو ملك عصمتها». [7]

ومن أطراف الحديث :«إذا ملك الرجل المرأة لم تجز عطيتها إلا بإذنه».. [8] ومنها :«لا يجوز لامرأة عطية، إلا بإذن زوجها». [9]

فوائد الحديث: هذا الحديث يعارض قول ربنا :﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ [10]. وقوله :﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ

(1) مسند أبي داود الطيالسي (4/ 24)
(2) مسند أحمد (11/ 632 ط الرسالة)
(3) سنن أبي داود (3/ 317 ط مع عون المعبود)
(4) سنن النسائي (5/ 92)
(5) المستدرك على الصحيحين (2/ 54)
(6) سير أعلام النبلاء (5/ 175 ط الرسالة)
(7) مصنف عبد الرزاق (8/ 446 ط التأصيل الثانية)
(8) مسند أبي داود الطيالسي (4/ 24)
(9) سنن أبي داود (3/ 293 ت محيي الدين عبد الحميد)
(10) النساء: 4

وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ [1] . كما يعارض أحاديث كثيرة منها: حديث كريب مولى ابن عباس : أن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أخبرته: «أنها أعتقت وليدة، ولم تستأذن النبي ﷺ، فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت: أشعرت يا رسول الله، أني أعتقت وليدتي؟ قال: أوفعلت، قالت: نعم، قال: أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك». [2] . وهذا ظاهر أن ميمونة لم تستأذن النبي ﷺ في ذلك، وأيضا حديث ابن عباس قال: أشهد على النبي ﷺ أو قال عطاء: أشهد على ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ خرج ومعه بلال، فظن أنه لم يسمع فوعظهن وأمرهن بالصدقة، فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم، وبلال يأخذ في طرف ثوبه» [3] .

ولا تعارض بينها، فيحمل المنع على غير الوجوب، وإنما هو من باب حسن العشرة.

(1) البقرة: 237

(2) صحيح البخاري (3/ 159 ط السلطانية)

(3) صحيح البخاري (1/ 31 ط السلطانية)

906 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«بِئْسَ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ نُسِّيَ، وَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «5039». [1] . ومسلم «790». [2] . وقال الترمذي :«حديث حسن صحيح.». [3] .

تخريج الحديث: رواه الطيالسي «259». [4] . والبخاري «5039». [5] . ومسلم «790». [6] . والترمذي «2942». [7] . والنسائي «943». [8] . عن منصور ، قال: سمعت أبا وائل، يحدث عن عبد الله، عن النبي ﷺ..

(1) صحيح البخاري (6/ 194)

(2) صحيح مسلم (2/ 191)

(3) سنن الترمذي (5/ 58)

(4) مسند أبي داود الطيالسي (1/ 209)

(5) صحيح البخاري (6/ 194)

(6) صحيح مسلم (2/ 191)

(7) سنن الترمذي (5/ 57)

(8) سنن النسائي (2/ 154)

907 - عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**بَابُ أُمَّتِي الَّذِي يَدْخُلُونَ مِنْهُ الْجَنَّةَ عَرْضُهُ مَسِيرَةُ الرَّاكِبِ الْمُجَوِّدِ ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّهُمْ لَيُضْغَطُونَ عَلَيْهِ حَتَّى تَكَادَ مَنَاكِبُهُمْ تَزُولُ**».

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيف: الجنة والنار

أحكام المحدثين: قال الترمذي :«حديث غريب. سألت محمدا -يقصد البخاري- عن هذا الحديث فلم يعرفه، وقال: لخالد بن أبي بكر مناكير عن سالم بن عبد الله». [1] . وقال أبو نعيم :«ينفرد به معن». [2] . وذكره ابن الجوزي في «1550». [3] . وذكره الذهبي ضمن مناكير خالد بن أبى بكر العمري. [4] . وأعله الصدر المناوي بخالد هذا وقال له مناكير. [5] . وحكم عليه السناري بالنكارة «5554». [6] . وضعفه الألباني «14». [7] .

تخريج الحديث: رواه الترمذي «2548». [8] . وابن أبي الدنيا «217». [9] . وأبو يعلى «5554». [10]. والبيهقي «237». [11]. عن الفضل بن الصباح البغدادي، قال: حدثنا معن بن عيسى القزاز، عن خالد بن أبي بكر، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه رفعه..

(1) سنن الترمذي (4/ 308)

(2) صفة الجنة لأبي نعيم الأصبهاني (2/ 28)

(3) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (2/ 447)

(4) ميزان الاعتدال (1/ 628)

(5) فيض القدير (3/ 192)

(6) مسند أبي يعلى – ت السناري (7/ 555)

(7) ضعيف سنن الترمذي (ص294)

(8) سنن الترمذي (4/ 308)

(9) صفة الجنة لابن أبي الدنيا ت سليم (ص162)

(10) مسند أبي يعلى (9/ 407 ت حسين أسد)

(11) البعث والنشور للبيهقي ت حيدر (ص168)

خالد بن أبى بكر العمري، قال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال البخاري: له مناكير. [1] .

(1) ميزان الاعتدال (1/ 628)

908 - عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«يَا زُبَيْرُ، إِنَّ مَفَاتِيحَ الرِّزْقِ بِإِزَاءِ الْعَرْشِ، يُنَزِّلُ اللَّهُ لِلْعِبَادِ أَرْزَاقَهُمْ عَلَى قَدْرِ نَفَقَاتِهِمْ، فَمَنْ كَثَّرَ كُثِّرَ لَهُ، وَمَنْ قَلَّلَ قُلِّلَ لَهُ».**

الحكم: مرفوع – باطل

التصنيف: العقيدة

أحكام المحدثين: قال العراقي :«وفي إسناده الواقدي عن محمد بن إسحاق عن الزهري بالعنعنة ولا يصح». [1] . وقال المناوي :«فيه عبد الرحمن بن حاتم المرادي؛ قال الذهبي: ضعيف. والواقدي، ومحمد بن إسحاق». [2] . وحكم عليه الألباني بالوضع «3241». [3] .

تخريج الحديث: رواه قاضي المارستان [4] . والديلمي «3240». [5] . والخطيب. [6] . وابن عساكر. [7] .عن الواقدي، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن أنس مرفوعا.. الواقدي متهم بالكذب. وفيه قصة وهي أنه رفع الواقدي إلى المأمون رقعة فذكر فيها غلبة الدين وغمه بذلك – وقال ابن المهتدي: وقلة صبره عليه – فوقع المأمون على ظهر رقعته: أنت رجل فيك: خلتان السخاء والحياء، فأما السخاء فهو الذي أطلق ما ملكت، – وقال ابن المهتدي: أطلق ما في يدك -، وأما الحياء فهو الذي منعك من تبليغنا ما أنت عليه، وقد

(1) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (ص1153)

(2) فيض القدير (2/ 523)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (7/ 234)

(4) المشيخة الكبرى – قاضي المارستان (2/ 665)

(5) زهر الفردوس (8/ 236)

(6) تاريخ بغداد (4/ 29 ت بشار)

(7) تاريخ دمشق لابن عساكر (54/ 465)

أمرنا لك بكذا وكذا، فإن كنا أصبنا إرادتك فازدد في بسط يدك، وإن كنا لم نصب إرادتك فبجنايتك على نفسك – وقال المصري: فازدد في بسط يدك، فإن خزائن الله مفتوحة – وقالا جميعا: وأنت حدثتني وأنت على قضاء الرشيد، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن أنس بن مالك..

ورواه أبو نعيم :«حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، ثنا خالي عبد الله بن محمود بن الفرج، ثنا أبي محمود، ثنا أبو عثمان سعيد بن العباس الرازي، ثنا أحمد بن عبد الله بن نافع بن ثابت، حدثني أبي، عن عبد الله بن محمد بن عروة، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: قال لي الزبير: مررت برسول الله ﷺ فجذب عمامتي فالتفت إليه فقال لي: يا زبير إن باب الرزق مفتوح من لدن العرش إلى قرار بطن الأرض يرزق الله كل عبد على قدر همته ونهمته». [1] .

عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير، قال أبو حاتم : هو متروك الحديث، ضعيف الحديث جدا. [2] .

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (10/ 73) (2) الجرح والتعديل – ابن أبي حاتم (5/ 158)

909 - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: «**إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ يُكْثِرُ ذِكْرَ الصَّلَاةِ فِي الْقُرْآنِ: {الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ} [الْمَاعُونِ: 5]. وَ{عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ} [الْمَعَارِجِ: 23]. وَ{عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ} [الْمَعَارِجِ: 34]. فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: عَلَى مَوَاقِيتِهَا. قَالُوا: مَا كُنَّا نَرَى ذَلِكَ إِلَّا عَلَى التَّرْكِ. قَالَ: ذَاكَ الْكُفْرُ**».

الحكم: موقوف – ضعيف

التصنيفات: الصلاة، العقيدة

ملاحظات على الحكم: الخبر ضعيف.

أحكام المحدثين: قال محمد حكيمي :«حسن صحيح». [1] .

لكن قال الهيثمي :«1638». [2] . وضعفه محقق [3] . ومحقق [4] .

تخريج الحديث: رواه ابن جرير :«حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا أبي، عن المسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمن والحسن بن سعد، عن ابن مسعود..». [5] . والخبر ضعيف، ضعف ابن وكيع وهو سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسي[6] . ورواه عبد الله مختصرا :773 – حدثنا أبي، نا وكيع، نا المسعودي، عن القاسم، والحسن بن سعد، قالا: قال عبد الله:

(1) العتيق مصنف جامع لفتاوى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (3/ 345)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (1/ 295)

(3) الإيمان الأوسط – ط ابن الجوزي (ص489)

(4) تفسير ابن كثير – ط ابن الجوزي (5/ 240)

(5) تفسير الطبري (15/ 569)

(6) تقريب التهذيب (ص245)

«تركها كفر». [1] .

ورواه الطبراني :8939 – حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن المسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود، قال: «من ترك الصلاة كفر». [2] . وهو منقطع فالقاسم لم يسمع من ابن مسعود.

(1) السنة لعبد الله بن أحمد (1/ 359)

(2) المعجم الكبير للطبراني (9/ 191)

910 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: احتج به مسلم«750». [1] . وأصلحه أبو داود «1436». [2] . وقال الترمذي :«حديث حسن صحيح». [3] . وأورده ابن حبان في «1334». [4] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «4954». [5] . ومسلم«750». [6] . وأبو داود «1436». [7] . والترمذي «467». [8] . وابن حبان «1334». [9] . من حديث ابن عمر مرفوعا..

(1) صحيح مسلم (2/ 172)

(2) سنن أبي داود (1/ 539 ط مع عون المعبود)

(3) سنن الترمذي (1/ 481)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 286)

(5) مسند أحمد (9/ 18 ط الرسالة)

(6) صحيح مسلم (2/ 172)

(7) سنن أبي داود (1/ 539 ط مع عون المعبود)

(8) سنن الترمذي (1/ 481)

(9) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 286)

911 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «بَادِرُوا بِأَبْنَائِكُمْ الْكُنَى لَا تَلْزَمُهُمُ الْأَلْقَابُ».

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: ذكره السيوطي في [1] .

وورد من حديث ابن عمر كذلك، قال ابن الجوزي :«حديث لا يصح». [2] . وذكره الذهبي ضمن مجموعة أحاديث وقال :«وهذه الأحاديث غير صحيحة فالله المستعان». [3] . وذكره الشوكاني في «74». [4] . وقال ابن عراق :«لا يصح». [5] . وحكم عليه الألباني بالوضع «1728». [6] .

تخريج الحديث: عزاه السيوطي الشيرازي في الألقاب :«قال الشيرازي في الألقاب: أنبأنا أبو العباس أحمد بن سعيد المعداني الفقيه المروزي، أنبأنا الحسن بن علي الطوسي، حدثنا الحسين بن محمد بن شيبة الواسطي، حدثنا إسماعيل بن أبان، أخبرني جعفر الأحمر، عن أبي حفص، عن أنس بن مالك مرفوعا..». [7] . قال السيوطي :«إسماعيل متروك وجعفر ثقة

(1) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (1/ 102)

(2) الموضوعات لابن الجوزي (1/ 159)

(3) ميزان الاعتدال (1/ 320)

(4) الفوائد المجموعة (ص138)

(5) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (1/ 199)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 215)

(7) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (1/ 102)

ينفرد». [1] .

ورواه الخطيب [2] . والديلمي «أسلم». [3] . وابن الجوزي [4] . من حديث ابن عمر مرفوعا بلفظ :«بادروا بأعمالكم الكنى لا تغلب عليهم الألقاب». ومداره على حبيش بن دينار، وهو شيخ يروي عن زيد بن أسلم العجائب التي ينكرها من كان هذا الشأن صناعته، لا يجوز الاحتجاج به. [5] .

(1) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (1/ 102)

(2) المؤتنف تكملة المؤتلف والمختلف (2/ 422)

(3) المجروحين لابن حبان ت حمدي (1/ 336)

(4) الموضوعات لابن الجوزي (1/ 159)

(5) المجروحين لابن حبان ت حمدي (1/ 336)

912 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي، لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الصبر والابتلاء، الصيام

أحكام المحدثين: قال الترمذي :«هذا حديث حسن». [1] . وأورده ابن خزيمة في «1901». [2] . وابن حبان في «1499». [3] . وقال الدارقطني :«والحديث محفوظ». [4] . وصححه محققو المسند «9743». [5] . والعدوي «1418». [6] . وأحمد شاكر «8030». [7] . وحسنه ضياء الرحمن [8] .

تخريج الحديث: رواه الطيالسي «2707». [9] . وأحمد «9743». [10]. وابن ماجه «1752». [11].

(1) سنن الترمذي (5/ 549)

(2) صحيح ابن خزيمة ط ٣ (2/ 917)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 363)

(4) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (11/ 235)

(5) مسند أحمد (15/ 463 ط الرسالة)

(6) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (2/ 331)

(7) مسند أحمد (8/ 137 ت أحمد شاكر)

(8) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (4/ 656)

(9) مسند أبي داود الطيالسي (4/ 310)

(10) مسند أحمد (15/ 463 ط الرسالة)

(11) سنن ابن ماجه (1/ 557 ت عبد الباقي)

والترمذي «3598». [1] . وابن خزيمة «1901». [2] . وابن حبان «1499». [3] . عن سعد الطائي، حدثنا أبو المدلة، أنه سمع أبا هريرة رفعه..

أبو مدلة مجهول، تفرد بتوثيقه ابن حبان، قال :«أبو المدلة اسمه: عبيد الله مديني، ثقة». [4] . لكن للحديث شواهد ترتقي به للحسن توسع في ذكرها محققو «874». [5] .

(1) سنن الترمذي (5/ 548)

(2) صحيح ابن خزيمة ط ٣ (2/ 917)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 363)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 363)

(5) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (3/ 158)

913 - «نَامَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي حِضْنِ أُمِّهِ مَارِيَةَ، وَكَانَ عُمْرُهُ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَالْمَوْتُ يُرَفْرِفُ بِأَجْنِحَتِهِ عَلَيْهِ، وَالرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَيَقُولُ لَهُ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَنَا لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَمَاتَ إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ آخِرُ أَوْلَادِهِ، فَحَمَلَهُ الْأَبُ الرَّحِيمُ، وَوَضَعَهُ تَحْتَ أَطْبَاقِ التُّرَابِ، وَقَالَ لَهُ: يَا إِبْرَاهِيمُ، إِذَا جَاءَتْكَ الْمَلَائِكَةُ، فَقُلْ لَهُمْ: اللَّهُ رَبِّي، وَرَسُولُ اللَّهِ أَبِي، وَالْإِسْلَامُ دِينِي، فَنَظَرَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَلْفَهُ، فَسَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُنَهْنِهُ بِقَلْبٍ صَدِيعٍ، فَقَالَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ يَا عُمَرُ؟ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُكَ لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ، وَلَمْ يَجْرِ عَلَيْهِ الْقَلَمُ، وَلَيْسَ فِي حَاجَةٍ إِلَى تَلْقِينٍ، فَمَاذَا يَفْعَلُ ابْنُ الْخَطَّابِ، وَقَدْ بَلَغَ الْحُلُمَ، وَجَرَى عَلَيْهِ الْقَلَمُ، وَلَا يَجِدُ مُلَقِّنًا مِثْلَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! وَإِذَا بِالْإِجَابَةِ تَنْزِلُ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ جَلَّ جَلَالُهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى رَدًّا عَلَى سُؤَالِ عُمَرَ: يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ [إِبْرَاهِيمَ: 27]».

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: لم نجد له أصلا.

914 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : «**خَرَجْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفْدَ سَدُوسَ فَقَدِمْنَا عَلَيْهِ، وَمَعَنَا تَمْرٌ جُذَامِيٌّ مُهْدِيَّةٌ إِلَيْهِ، رَجَعْنَا بِهِ مِنَ الْبَرُورِ – بَرُورِ بَنِي عُمَيْرٍ – فَنَثَرْنَا التَّمْرَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نِطَعٍ فَأَخَذَ بِكَفِّهِ فَقَالَ: أَيُّ تَمْرٍ هَذَا؟. قَالَ: قُلْنَا: هَذَا الْجُذَامِيُّ، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِي الْجُذَامِيِّ وَفِي حَدِيقَةٍ خَرَجَ مِنْهَا هَذَا، وَجَنَّةٍ خَرَجَ مِنْهَا هَذَا**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: السيرة والشمائل، الفضائل

أحكام المحدثين: أورده الضياء في[1] .

لكن قال الهيثمي :«فيه جماعة لم يعرفهم العلائي ولم أعرفهم.». [2] .

تخريج الحديث: رواه ابن قانع [3] . وأبو نعيم «4004». [4] . والخطيب «256». [5] . والديلمي «1129». [6] . والضياء [7] . والبزار «2882». [8] . عن محمد بن مسكين اليمامي، ثنا محمد بن خشيش، مولى بني قيس بن ثعلبة رجل من أهل اليمامة، ثنا عبد الحميد بن عقبة، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن أبي جده عبد الله بن الأسود فذكره. محمد بن عمرو وأبوه وجده مجاهيل. ومحمد بن خشيش.ذكره ابن حبان [9] .

(1) الأحاديث المختارة (9/ 11)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 40)

(3) معجم الصحابة لابن قانع (2/ 125)

(4) معرفة الصحابة لأبي نعيم (3/ 1588)

(5) المؤتنف تكملة المؤتلف والمختلف (1/ 302)

(6) زهر الفردوس (3/ 425)

(7) الأحاديث المختارة (9/ 12)

(8) كشف الأستار عن زوائد البزار (3/ 335)

(9) الثقات لابن حبان (7/ 430)

وله شاهد رواه ابن أبي عاصم «1253». [1] . والطبراني «536». [2] . عن عثمان بن فايد القرشي، ثنا عكرمة بن عمار، عن هرماس بن زياد، قال: أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من قومي تمرا فقال: أي التمر هذا؟» فقال: الجذامي، فقال: اللهم بارك في الجذامي». قال الهيثمي :«وفيه عثمان بن فايد، وهو ضعيف». [3] . وقال ابن حبان :«عثمان بن فائد أبو لبابة القرشي، يروي عن جعفر بن برقان والشاميين العجائب، روى عنه سليمان بن عبد الرحمن يأتي عن الثقات بالأشياء المعضلات حتى يسبق إلى القلب أنه كان يعملها تعمدا لا يجوز الاحتجاج به». [4] .

(1) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (2/ 453)

(2) المعجم الكبير للطبراني (22/ 204)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 40)

(4) المجروحين لابن حبان ت زايد (2/ 101)

915 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«بَاطِنُ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الْوَجْهِ، وَظَاهِرُهُمَا مِنَ الرَّأْسِ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الطهارة

أحكام المحدثين: حكم عليه بالوضع محققو «1126». [1] . ومصنفو [2] .

تخريج الحديث: رواه الديلمي من طريق البختري بن عبيد بن سلمان، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعا. [3] . البختري بن عبيد روى عن أبيه عن أبي هريرة أحاديث موضوعة. [4] . وإنما هو من قول الشعبي، روى ابن جرير :«حدثنا ابن حميد، قال: ثنا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، قال: باطن الأذنين من الوجه، وظاهرهما من الرأس». [5] .

(1) زهر الفردوس (3/ 421)

(2) ديوان السنة – قسم الطهارة (15/ 62 بترقيم)

(3) زهر الفردوس (3/ 422)

(4) المدخل إلى الصحيح – ط الرسالة (ص124)

(5) تفسير الطبري (8/ 180)

916 - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بَاكِرُوا بِالصَّدَقَةِ، فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَتَخَطَّاهَا».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزكاة والصدقات

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عيسى بن عبد الله بن محمد، وهو ضعيف». [1] .

وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من حديث أنس [2] . وقال المنذري :«رواه البيهقي مرفوعا وموقوفا على أنس ولعله أشبه». [3] . وقال الألباني : ضعيف جدا.«2317». [4] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني : «5643 – حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قال: ثنا حمزة بن أحمد بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب قال: حدثني عمي عيسى بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب رفعه..». [5] . عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب العلوي، قال الدارقطني: متروك الحديث». [6] .

وله شاهد عن أنس من طرق عن عن المختار بن فلفل عنه ، قال ابن الجوزي :«رواه عن المختار بن فلفل أربعة: أبو يوسف وسيمان بن عمرو وعبد الأعلى بن أبي المساور وابن إدريس.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 110)

(2) الموضوعات لابن الجوزي (2/ 153)

(3) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (2/ 11)

(4) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص341)

(5) المعجم الأوسط للطبراني (6/ 9)

(6) ميزان الاعتدال (3/ 315)

فأما أبو يوسف فلا يعرف وبشر بن عبيد الراوي عن أبي يوسف منكر الحديث بين الضعف قاله ابن عدي وأما سليمان بن عمرو فهو أبو داود النخعي، وقد أجمع العلماء على أنه كان يضع الحديث. وأما عبد الاعلى فقال يحيى: هو كذاب. وقال على: ليس بشئ. وقال ابن نمير: متروك الحديث. وأما ابن إدريس فالذي رواه عنه الصفر بن عبد الرحمن. قال أبو بكر بن أبي شيبة: كان يضع الحديث. وقال أبو علي صالح بن محمد: كان كذابا.». [1] . وتعقبه السيوطي بأن أبا يوسف هو القاضي صاحب أبي حنيفة. [2] .

(1) الموضوعات لابن الجوزي (2/ 153)

(2) اللآئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (2/ 61)

917 - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بَاكِرُوا طَلَبَ الرِّزْقِ وَالْحَوَائِجِ، فَإِنَّ الْغُدُوَّ بَرَكَةٌ وَنَجَاحٌ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: قال البزار :«هذا غريب لم نسمعه إلا من إبراهيم بن سعيد، وإسماعيل بن قيس صالح الحديث». [1] .

لكن أورده ابن عدي ضمن مناكير إسماعيل بن قيس [2] . وذكره ابن الجوزي في «527». [3] . وقال الهيثمي :«فيه إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت، وهو ضعيف». [4] . وتعقب ابن حجر البزار فيما ذكره عن إسماعيل بن قيس :«بل ضعفه جماعة». [5] . وضعفه الألباني «1668». [6] .

تخريج الحديث: رواه البغوي «31». [7] . وابن حبان [8] . والطبراني «7250». [9] . وابن عدي [10]. والبزار «1247». [11]. عن إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت، عن هشام بن عروة،

(1) كشف الأستار عن زوائد البزار (2/ 79)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (1/ 490)

(3) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (1/ 321)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 61)

(5) مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد (1/ 503)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 164)

(7) جزء البغوي (ص67)

(8) المجروحين لابن حبان ت حمدي (1/ 136)

(9) المعجم الأوسط للطبراني (7/ 193)

(10)الكامل في ضعفاء الرجال (1/ 490)

(11)كشف الأستار عن زوائد البزار (2/ 79)

عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ.. إسماعيل بن قيس، قال ابن حبان :«في حديثه من المناكير والمقلوبات التي يعرفها من ليس الحديث صناعته». [1] .

(1) المجروحين لابن حبان ت حمدي (1/ 135)

918 - عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«لِلدَّاخِلِ دَهْشَةٌ فَتَلَقَّوْهُ بِالْمَرْحَبَا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأخلاق والآداب

أحكام المحدثين: ضعف إسناده السخاوي «482». [1] . وقال العجلوني :«سنده ضعيف». [2] . وضعفه محققو «1132». [3] . ومحققو «482». [4] .

تخريج الحديث: رواه الخطيب «804». [5] . والديلمي «1132». [6] . عن القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، نا أبي وعماي جعفر ومحمد، قالوا: قرئ على جدنا العباس بن عبد الواحد ونحن حضور نسمع، قال: سمعت عمة أبي أم الحسن بنت سليمان بن علي تقول: حدثني خالي عبد الله بن حسن بن حسن، عن أبيه حسن بن حسن عن أبيه الحسن بن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ.. فذكره. وإسناده مسلسل بالمجاهيل.

(1) المقاصد الحسنة (3/ 5)

(2) كشف الخفاء ط القدسي (1/ 398)

(3) زهر الفردوس (3/ 431)

(4) المقاصد الحسنة (3/ 5)

(5) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (1/ 349)

(6) زهر الفردوس (3/ 431)

919 - عَنِ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ قَالَ : «**دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ، وَهِيَ فِي مَرَضِهَا الَّذِي تُوُفِّيَتْ فِيهِ، فَقَالَ لَهَا: بِالْكُرْهِ مِنِّي مَا الَّذِي أَرَى مِنْكِ يَا خَدِيجَةُ وَقَدْ يَجْعَلُ اللَّهُ فِي الْكُرْهِ خَيْرًا كَثِيرًا، أَمَا عَلِمْتِ أَنَّ اللَّهَ زَوَّجَنِي مَعَكِ فِي الْجَنَّةِ مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ وَكُلْثُمَ أُخْتَ مُوسَى وَآسِيَةَ امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ؟. قَالَتْ: وَقَدْ فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟. قَالَ: نَعَمْ.قَالَتْ: بِالرِّفَاءِ وَالْبَنِينَ**».

الحكم: مرفوع – باطل

التصنيفات: السيرة والشمائل، الفضائل

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه الطبراني منقطع الإسناد، وفيه محمد بن الحسن بن زبالة، وهو ضعيف». [1] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني «1100». [2] من طريقه أبو نعيم «7369». [3] . وابن عساكر [4] . عن علي بن عبد العزيز، ثنا الزبير بن بكار، حدثني محمد بن الحسن، عن يعلى بن المغيرة، عن ابن أبي رواد، قال: دخل رسول الله ﷺ على خديجة.. وهو منقطع كما قال الهيثمي، بين ابن أبي رواد والنبي ﷺ أكثر من راو. ومحمد بن الحسن بن زبالة، قال البخاري : عنده مناكير. قال ابن معين: كان يسرق الحديث. وقال أحمد بن صالح المصري: كتبت عنه مئة ألف حديث ثم تبين لي أنه كان يضع الحديث فتركت حديثه. وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : لم يقنع الناس بحديثه. وقال أبو زرعة : واهي الحديث. وقال أبو حاتم : واهي

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 218)

(2) المعجم الكبير للطبراني (22/ 451)

(3) معرفة الصحابة لأبي نعيم (6/ 3206)

(4) تاريخ دمشق لابن عساكر (70/ 119)

الحديث، ذاهب الحديث، ضعيف.[1] .

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (25/ 60)

920 - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«بِتُّ اللَّيْلَةَ أَقْرَأُ عَلَى الْجِنِّ، رُفَقَاءَ بِالْحَجُونِ».**

الحكم: مرفوع – شاذ

التصنيف: العقيدة

ملاحظات على الحكم: ذكر الحَجون شاذ.

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «4673». [1] . وصححه لغيره الألباني «6285». [2] . وفي «3209». [3] .

لكن ضعفه أحمد شاكر «3954». [4] . ومحققو المسند «3954». [5] . والسناري «5062». [6] . وحسين أسد «5062». [7] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «3954». [8] . وأبو يعلى«5062». [9] . وابن حبان«4673». [10]. وأبو الشيخ الأصبهاني [11]. والخطيب [12]. عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن مسعود مرفوعا. وهذا إسناد ضعيف للانقطاع بين عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وبين

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 421)

(2) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (9/ 119)

(3) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (7/ 635)

(4) مسند أحمد (4/ 98 ت أحمد شاكر)

(5) مسند أحمد (7/ 66 ط الرسالة)

(6) مسند أبي يعلى – ت السناري (7/ 239)

(7) مسند أبي يعلى (8/ 474 ت حسين أسد)

(8) مسند أحمد (7/ 66 ط الرسالة)

(9) مسند أبي يعلى (8/ 474 ت حسين أسد)

(10) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 421)

(11) العظمة لأبي الشيخ الأصبهاني (5/ 1664)

(12) موضح أوهام الجمع والتفريق (2/ 254)

ابن مسعود.

وله طريق آخر رواه البيهقي عن أبي الجوزاء عن عبد الله بن مسعود، قال: «انطلقت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الجن حتى إذا أتى الحجون، فخط علي خطا ثم تقدم إليهم.فازدحموا عليه فقال سيد لهم يقال له: وردان: إني أنا أرحلهم عنك فقال إني لن يجيرني من الله أحد». [1] . وأبو الجوزاء لم يسمع من ابن مسعود كذلك.

وصح عن عامر قال: « سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟. قال: فقال علقمة: أنا سألت ابن مسعود، فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا، ولكنا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا: استطير أو اغتيل!! قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء قال: فقلنا: يا رسول الله، فقدناك فطلبناك فلم نجدك، فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فقال: أتاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن. قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد فقال: لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه، يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحما. وكل بعرة علف لدوابكم، فقال رسول الله ﷺ: فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم ».. [2] .

(1) دلائل النبوة – البيهقي (2/ 231)

(2) صحيح مسلم (2/ 36)

921 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«بَجِّلُوا الْمَشَايِخَ فَإِنَّ تَبْجِيلَ الْمَشَايِخِ مِنْ تَبْجِيلِ اللَّهِ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: العلم، الفضائل

أحكام المحدثين: قال ابن عدي :«هذا حديث موضوع على الليث بن سعد». [1] . وذكره ابن الجوزي في [2] . وقال الدارقطني :«تفرد به صخر الحاجبي عن الليث. عنه.». [3] . وذكره السيوطي في [4] . والشوكاني في [5] . وحكم عليه الألباني بالوضع «824». [6] .

تخريج الحديث: رواه ابن حبان [7] . وابن عدي. [8] . والخطيب «284». [9] . والديلمي «1093». [10]. وابن الجوزي [11]. عن صخر بن محمد الحاجبي، عن الليث بن سعد، عن الزهري، عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ..

صخر بن محمد الحاجبي، شيخ يروي عن الليث، لا تحل الرواية عنه. [12]. وقال ابن

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 146)

(2) الموضوعات لابن الجوزي (1/ 182)

(3) أطراف الغرائب والأفراد (2/ 214)

(4) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (1/ 136)

(5) الفوائد المجموعة (ص487)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (2/ 226)

(7) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 378)

(8) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 146)

(9) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (1/ 181)

(10) زهر الفردوس (3/ 370)

(11) الموضوعات لابن الجوزي (1/ 182)

(12) المجروحين لابن حبان ت حمدي (1/ 483)

عدي :«يضع الحديث». [1] .

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 145)

922 - عَنْ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «بِحَسْبِ أَصْحَابِي الْقَتْلُ».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: أورده الضياء في «111». [1] . وقال الهيثمي :«رجال أحمد رجال الصحيح». [2] . وصححه الشثري«40137». [3] . ومحققو «15876». [4] . والألباني «1346». [5] . والوادعي «512». [6] . وضياء الرحمن [7] . والعدوي مع بعض الباحثين [8] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «37354». [9] . وأحمد «15876». [10]. والحارث «760». [11]. وابن أبي عاصم «1493». [12]. والبزار «2767». [13]. والطبراني «8195». [14]. والضياء «111». [15]. عن أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق، عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ.. إسناد

(1) الأحاديث المختارة (8/ 102)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (7/ 223)

(3) مصنف ابن أبي شيبة (21/ 278 ت الشثري)

(4) مسند أحمد (25/ 212 ط الرسالة)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (3/ 332)

(6) الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (1/ 437)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (12/ 293)

(8) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (12/ 392)

(9) مصنف ابن أبي شيبة (7/ 476 ت الحوت)

(10) مسند أحمد (25/ 212 ط الرسالة)

(11) مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (2/ 763)

(12) السنة لابن أبي عاصم (2/ 632)

(13) مسند البزار = البحر الزخار (7/ 198)

(14) المعجم الكبير للطبراني (8/ 319)

(15) الأحاديث المختارة (8/ 102)

أحمد على شرط مسلم.

923 - عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: **«بِحَسْبِ امْرِئٍ أَنْ يَدْعُوَ، أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الأذكار والأدعية

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث». [1] .

لكن نقل عنه المناوي قوله :«رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وفيه ضعف». [2] . وضعفه الألباني «6305». [3] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني :«- حدثنا أبو الزنباع روح بن الفرج، ثنا يحيى بن بكير، حدثني ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد رفع..». [4] . ابن لهيعة ضعيف الحديث.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 180)

(2) فيض القدير (3/ 197)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (13/ 670)

(4) المعجم الكبير للطبراني (7/ 154)

924 - عَنْ أَسْلَمَ قَالَ : «بَيْنَا أَنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ يَعُسُّ الْمَدِينَةَ إِذْ أَعْيَي فَاتَّكَأَ عَلَى جَانِبِ جِدَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَقُولُ لِابْنَتِهَا: قُومِي إِلَى ذَلِكَ اللَّبَنِ فَامْزُقِيهِ بِالْمَاءِ، فَقَالَتْ: يَا أُمَّتَاهُ: أَوَمَا عَلِمْتِ مَا كَانَ مِنْ عَزْمَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ؟ قَالَتْ: وَمَا كَانَ مِنْ عَزْمَتِهِ؟ قَالَتْ: إِنَّهُ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: أَلَا يُشَابَ اللَّبَنُ بِالْمَاءِ فَقَالَتْ لَهَا: يَا ابْنَتَاهُ قُومِي إِلَى اللَّبَنِ فَامْزُقِيهِ بِالْمَاءِ، فَإِنَّكِ بِمَوْضِعٍ لَا يَرَاكِ عُمَرُ وَلَا مُنَادِي عُمَرَ، فَقَالَتِ الصَّبِيَّةُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ لِأُطِيعَهُ فِي الْمَلَأِ وَأَعْصِيَهُ فِي الْخَلَاءِ، وَعُمَرُ يَسْمَعُ كُلَّ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا أَسْلَمُ، عَلِّمِ الْبَابَ وَاعْرِفِ الْمَوْضِعَ، ثُمَّ مَضَى فِي عَسَسِهِ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: يَا أَسْلَمُ، امْضِ إِلَى الْمَوْضِعِ فَانْظُرْ مَنِ الْقَائِلَةُ وَمَنِ الْمَقُولُ لَهَا، وَهَلْ لَهُمْ مِنْ بَعْلٍ، فَأَتَيْتُ الْمَوْضِعَ فَإِذَا الْجَارِيَةُ أَيِّمٌ لَا بَعْلَ لَهَا وَإِذَا تِيكَ أُمُّهَا، وَإِذَا لَيْسَ لَهُمْ رَجُلٌ، فَأَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَدَعَا عُمَرُ وَلَدَهُ فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ يَحْتَاجُ إِلَى امْرَأَةٍ أُزَوِّجُهُ؟ وَلَوْ كَانَ بِأَبِيكُمْ حَرَكَةٌ إِلَى النِّسَاءِ مَا سَبَقَهُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَى هَذِهِ الْجَارِيَةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لِي زَوْجَةٌ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لِي زَوْجَةٌ، وَقَالَ عَاصِمٌ: يَا أَبَتَاهُ، لَا زَوْجَةَ لِي فَزَوِّجْنِي، فَبَعَثَ إِلَى الْجَارِيَةِ فَزَوَّجَهَا مِنْ عَاصِمٍ، فَوَلَدَتْ لِعَاصِمٍ بِنْتًا، وَوَلَدَتِ الِابْنَةُ بِنْتًا، وَوَلَدَتِ الِابْنَةُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ».

الحكم: موقوف – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، حقوق المسلم

ملاحظات على الحكم: الخبر ضعيف.

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم على الخبر.

تخريج الحديث: رواه الآجري [1] . ومن طريقه قوام السنة[2] . وابن عساكر [3] . حدثنا أبو سعيد الحسين بن علي الجصاص، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، أخبرني أبي، حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده أسلم ، قال: بينا أنا مع عمر بن الخطاب.. فذكره.

عبد الله بن زيد بن أسلم ضعيف. [4] .

(1) أخبار أبي حفص عمر بن عبد العزيز (ص48)

(2) سير السلف الصالحين – إسماعيل الأصبهاني (3/ 852)

(3) تاريخ دمشق لابن عساكر (70/ 252)

(4) ميزان الاعتدال (2/ 425)

925 - عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ : «**أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ الشِّفَاءَ عَلَى السُّوقِ قَالَ: وَلَا نَعْلَمُ امْرَأَةً اسْتَعْمَلَهَا غَيْرَ هَذِهِ**».

الحكم: موقوف – منكر

التصنيفات: البيوع والمعاملات، السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: قال ابن سعد :«ويقال إن عمر بن الخطاب استعملها على السوق وولدها ينكرون ذلك ويغضبون منه». [1] . وقال ابن العربي المالكي: «وقد روي أن عمر قدم امرأة على حسبة السوق، ولم يصح؛ فلا تلتفتوا إليه؛ فإنما هو من دسائس المبتدعة في الأحاديث». [2] . وذكرها ابن حزم بصيغة التمريض [3] .

تخريج الحديث: الخبر رواه ابن أبي عاصم :«3179 – حدثنا دحيم، عن رجل، سماه عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب أن عمر رضي الله عنه استعمل الشفاء على السوق قال: ولا نعلم امرأة استعملها غير هذه». [4] . وذك هذا إسناد لا يصح فيه ثلاث علل: فيه رجل لم يسم، وفيه ابن لهيعة مشهور روايته ضعيفة، ويزيد بن أبي حبيب لم يدرك عمر بن الخطاب فكيف يروي عنه؟!.

(1) الطبقات الكبير (6/ 104 ط الخانجي)

(2) أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية (3/ 482)

(3) المحلى بالآثار (8/ 527)

(4) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (6/ 4)

926 - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : **«أَمَرَنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَيَشْهَدْنَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ، وَيَعْتَزِلَ الْحُيَّضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ، قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ؟. قَالَ: لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الصلاة

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «351». [1] . ومسلم «890». [2] . وأصلحه أبو داود «1136». [3] . وقال الترمذي :«حديث أم عطية حديث حسن صحيح». [4] . وأورده ابن خزيمة في «1466». [5] . وابن حبان في «5603». [6] .

تخريج الحديث: رواه البخاري «351». [7] . ومسلم «890». [8] . وابن ماجه «1308». [9] . وأبو داود «1136». [10]. والترمذي «539». [11]. والنسائي «1770». [12]. وابن خزيمة «1466». [13]. عن محمد بن سيرين، عن أم عطية.. ورواه ابن حبان عن حفصة، عن أم عطية.. [14].

(1) صحيح البخاري (1/ 80)
(2) صحيح مسلم (3/ 20)
(3) سنن أبي داود (1/ 442 ط مع عون المعبود)
(4) سنن الترمذي (1/ 542)
(5) صحيح ابن خزيمة (2/ 360)
(6) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (6/ 451)
(7) صحيح البخاري (1/ 80)
(8) صحيح مسلم (3/ 20)
(9) سنن ابن ماجه (1/ 415 ت عبد الباقي)
(10) سنن أبي داود (1/ 442 ط مع عون المعبود)
(11) سنن الترمذي (1/ 541)
(12) السنن الكبرى – النسائي – ط الرسالة (2/ 296)
(13) صحيح ابن خزيمة (2/ 360)
(14) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (6/ 452)

وقد سبق لنا بيان حكم **خروج المرأة إلى صلاة العيد**.

927 - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سَعْدٍ : «**أَنَّهُ وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَوَلَدِهِ، فَاسْتَأْذَنُوا عَلَيْهِ، فَدَخَلُوا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟، قِيلَ لَهُ: هَذَا وَفْدُ عَنَزَةَ، فَقَالَ: بَخٍ بَخٍ بَخٍ نِعْمَ الْحَيُّ عَنَزَةُ مُبْغِيٌّ عَلَيْهِمْ مَنْصُورُونَ، مَرْحَبًا بِقَوْمِ شُعَيْبٍ، وَأَخْتَانِ مُوسَى، سَلْ يَا سَلَمَةُ عَنْ حَاجَتِكَ، قَالَ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَمَّا افْتَرَضْتَ عَلَيَّ فِي الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَالْعَنْزِ، فَأَخْبَرَهُ، ثُمَّ جَلَسَ عِنْدَهُ قَرِيبًا، ثُمَّ اسْتَأْذَنَهُ فِي الِانْصِرَافِ، فَقَالَ لَهُ: انْصَرِفْ، فَمَا غَدَا أَنْ قَامَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْ عَنَزَةَ كَفَافًا، لَا قُوتًا وَلَا إِسْرَافًا**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«فيه من لم أعرفهم». [1] . وقال ابن حجر :«في إسناده مجاهيل». [2] . وحكم عليه الألباني بالنكارة «6229». [3] .

تخريج الحديث: رواه ابن قانع [4] . والطبراني «6364». [5] . وابن منده [6] . والبزار «2828». [7] . من طرق عن حفص بن سلمة بن حفص بن المسيب بن شيبان بن قيس، عن قيس بن

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 51)

(2) فتح الباري لابن حجر (6/ 449 ط السلفية)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (13/ 497)

(4) معجم الصحابة لابن قانع (1/ 278)

(5) المعجم الكبير للطبراني (7/ 55)

(6) معرفة الصحابة لابن منده (ص708)

(7) كشف الأستار عن زوائد البزار (3/ 313)

سلمة، عن سلمة بن سعد.. حفص ومن فوقه لا يعرفون. وفي اسم قيس بن سلمة اختلاف، فقيل شيبان بن قيس، وقيل سعيد بن سلمة..

وله شاهد رواه أحمد :«141 – حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا المثنى بن عوف العنزي، بصري، قال: أنبأني الغضبان بن حنظلة: أن أباه حنظلة بن نعيم وفد إلى عمر، فكان عمر إذا مر به إنسان من الوفد سأله ممن هو، حتى مر به أبي فسأله: ممن أنت؟. فقال: من عنزة، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:حي من هاهنا مبغي عليهم منصورون». [1] . الغضبان بن حنظلة وأبوه مجهولان.

(1) مسند أحمد (1/ 288 ط الرسالة)

928 - عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سُبَيْعٍ قَالَ : «**مَنْ قَرَأَ عِنْدَ مَنَامِهِ آيَاتٍ مِنَ الْبَقَرَةِ لَمْ يَنْسَ الْقُرْآنَ: أَرْبَعُ آيَاتٍ {وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ} وَآيَةُ الْكُرْسِيِّ وَثَلَاثُ آيَاتٍ مِنْ آخِرِهَا**».

الحكم: مقطوع – صحيح

التصنيفات: الأذكار والأدعية، القرآن وفضائله

ملاحظات على الحكم: ليس حديثا، وهو صحيح عن المغيرة بن سبيع.

أحكام المحدثين: صححه الحميد «138». [1] . وقال حسين أسد :«إسناده صحيح إلى المغيرة وهو موقوف عليه». [2] .

تخريج الحديث: رواه سعيد بن منصور «138». [3] . ومن طريقه البيهقي «2189». [4] . ورواه الدارمي «3428». [5] . عن أبي الأحوص، عن أبي سنان، عن المغيرة بن سبيع.. وإسناده صحيح. وقد ورد من كلام عبد بن مسعود، رواه الدارمي :«3425 – حدثنا جعفر بن عون، أنبأنا أبو العميس، عن الشعبي، قال: قال عبد الله: من قرأ عشر آيات من سورة البقرة في ليلة، لم يدخل ذلك البيت شيطان تلك الليلة حتى يصبح: أربعا من أولها، وآية الكرسي،

(1) سنن سعيد بن منصور – بداية التفسير – ت الحميد (2) مسند الدارمي – ت حسين أسد (4/ 2132) (428 /2)

(3) سنن سعيد بن منصور – بداية التفسير – ت الحميد (4) شعب الإيمان (4/ 69 ط الرشد) (428 /2)

(5) مسند الدارمي – ت حسين أسد (4/ 2131)

وآيتين بعدها، وثلاث خواتيمها، أولها: {لله ما في السماوات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير} [1] ». [2] . وهو منقطع بين الشعبي وابن مسعود.

(1) البقرة: 284

(2) مسند الدارمي – ت حسين أسد (4/ 2129)

929 - عَنْ كَرِيمَةَ بِنْتِ هَمَّامٍ : «أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ خِضَابِ الْحِنَّاءِ؟. فَقَالَتْ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ. كَانَ حَبِيبِي ﷺ يَكْرَهُ رِيحَهُ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: اللباس والزينة

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «4164». [1] . وقال الشوكاني :«حديثها الثاني أيضا تقدم ما يشهد له في كتاب الطهارة». [2] .

لكن ضعفه ابن العربي [3] . ومحققو «4164». [4] . وقال الألباني :«هذا إسناد ضعيف أيضا، رجاله ثقات غير كريمة هذه، فلم يوثقها أحد». [5] . وقال الحويني :«رواته ثقات سوى كريمة هذه، فقد روى عنها جمع من الثقات ولم أر أحدا وثقها». [6] . وقال ضياء الرحمن :«كريمة بنت همام مجهولة لم يوثقها أحد، وتفرد بهذه الرواية.». [7] . وقال الإثيوبي :«ضعيف؛ لجهالة كريمة». [8] . وقال العباد :«الحديث غير صحيح ففي إسناده كريمة بنت همام مقبولة.». [9] .

(1) سنن أبي داود (4/ 125 ط مع عون المعبود)

(2) نيل الأوطار (6/ 230)

(3) تحفة الأحوذي (387/3)

(4) سنن أبي داود (6/ 241 ت الأرنؤوط)

(5) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 117)

(6) تبييض الصحيفة بأصول الأحاديث الضعيفة (1/ 96)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (12/ 119)

(8) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (38/ 106)

(9) شرح سنن أبي داود للعباد (467/ 17)

تخريج الحديث: رواه أحمد «25760». [1] . وأبو داود «4164». [2] . والنسائي «9312». [3] . عن محمد بن مهزم وعلي بن المبارك كلاهما عن كريمة بنت همام، قالت: سمعت عائشة تقول.. كريمة مجهولة.

(1) مسند أحمد (42/ 493 ط الرسالة)

(2) سنن أبي داود (4/ 125 ط مع عون المعبود)

(3) السنن الكبرى – النسائي – ط الرسالة (8/ 332)

930 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الترغيب والترهيب، التوبة والاستغفار

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». [1] . وصححه ابن القطان الفاسي [2] . وقال حسين أسد :«إسناده حسن». [3] . وحسنه ضياء الرحمن. [4] . وحسنه الألباني «2341». [5] .

لكن قال الإمام أحمد «هذا حديث منكر». [6] . وقال الترمذي :«حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث علي بن مسعدة عن قتادة». [7] . وذكره ابن عدي ضمن مناكير علي بن مسعدة [8] . وقال البيهقي :«تفرد به علي بن مسعدة». [9] . وتعقب الذهبيُ الحاكم بقوله :«علي بن مسعدة لين». [10] . وضعفه الشثري «36931». [11] . ومحققو «13049». [12] . والعدوي

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 272)

(2) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (5/ 414)

(3) مسند الدارمي – ت حسين أسد (3/ 1793)

(4) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (9/ 717)

(5) مشكاة المصابيح (2/ 724)

(6) المنتخب من علل الخلال (1/ 92)

(7) سنن الترمذي (4/ 273)

(8) الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 354)

(9) شعب الإيمان (5/ 420 ت زغلول)

(10) المستدرك على الصحيحين (4/ 272)

(11) مصنف ابن أبي شيبة (19/ 215 ت الشثري)

(12) مسند أحمد (20/ 344 ط الرسالة)

«1195». [1] . وحكم عليه السنارة بالنكارة «2922». [2] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «36931». [3] . وعنه عبد بن حميد «1195». [4] . ورواه أحمد «13049». [5] . والدارمي «2769». [6] . وابن ماجه «4251». [7] . والترمذي «2499». [8] . وأبو يعلى «2922». [9] . والحاكم «7617». [10]. عن علي بن مسعدة قال: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك رفعه.. علي بن مسعدة الباهلي قال أبو داود الطيالسي: حدثنا علي بن مسعدة، وكان ثقة. وقال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: صالح. وقال أبو حاتم: لا بأس به. وقال البخاري: فيه نظر. وقال أبو عبيد الأجري : سألت أبا داود عنه، فقال: سمعت يقول: هو ضعيف. [11].

فهو ليس ممن يقبل حال تفرده، قال ابن حبان :«كان ممن يخطئ على قلة روايته وينفرد بما لا يتابع عليه فاستحق ترك الاحتجاج به بما لا يوافق الثقات من الأخبار». [12]. وقد تفرد به هذا الحديث مع مخالفة سعيد بن أبي عربة له، فقد جعله من قول قتادة «497». [13]. وقتادة مدلس كذلك.

---

(1) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (2/ 230)

(2) مسند أبي يعلى – ت السناري (4/ 584)

(3) مصنف ابن أبي شيبة (19/ 215 ت الشثري)

(4) المنتخب من مسند عبد بن حميد ت مصطفى العدوي (2/ 230)

(5) مسند أحمد (20/ 344 ط الرسالة)

(6) مسند الدارمي – ت حسين أسد (3/ 1793)

(7) سنن ابن ماجه (2/ 1420 ت عبد الباقي)

(8) سنن الترمذي (4/ 273)

(9) مسند أبي يعلى (5/ 301 ت حسين أسد)

(10) المستدرك على الصحيحين (4/ 272)

(11) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (21/ 130)

(12) المجروحين لابن حبان ت زايد (2/ 111)

(13) الزهد لأحمد بن حنبل (ص80)

وله طريق آخر رواه أبو نعيم :حدثنا عبد الله بن الحسين الصوفي النيسابوري، ثنا أحمد بن أبي عمران الفرائضي، ثنا محمد بن إسماعيل بن إسحاق الرازي، قال: ثنا محمد بن سليمان، ثنا سليمان بن عيسى، ثنا مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك قال: «قلت يا رسول الله ما تقول في القليل العمل الكثير الذنوب؟. فقال رسول الله ﷺ: «كل ابن آدم خطاء، فمن كانت له سجية عقل، وغريزة يقين لم تضره ذنوبه شيئا، قيل وكيف ذلك يا رسول الله؟. قال: لأنه كلما أخطأ لم يلبث أن يتوب توبة تمحو ذنوبه، ويبقى له فضل يدخل به الجنة، فالعقل أداة العامل بطاعة الله وحجة على أهل معصية الله». [1] . سليمان بن عيسى بن نجيح السجزي، قال ابن عون وغيره: هالك. وقال الجوزجاني: كذاب مصرح. وقال أبو حاتم: كذاب. وقال ابن عدي: يضع الحديث، له كتاب تفضيل العقل جزآن. [2] .

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (6/ 333) (2) ميزان الاعتدال (2/ 218)

931 - «سَمِعْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي الْحَقَّ يَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ أُمَّتَكَ أَنْ يُكْرِمُوا ثَلَاثَةً: الْوَالِدَ وَالْعَالِمَ وَحَامِلَ الْقُرْآنِ، يَا مُحَمَّدُ حَذِّرْهُمْ مِنْ أَنْ يُغْضِبُوهُمْ أَوْ يُهِينُوهُمْ، فَإِنَّ غَضَبِي يَشْتَدُّ عَلَى مَنْ يُغْضِبُهُمْ، يَا مُحَمَّدُ أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلِي جَعَلْتُهُمْ عِنْدَكُمْ فِي الدُّنْيَا إِكْرَامًا لِأَهْلِهَا، وَلَوْلَا كَوْنُ الْقُرْآنِ مَحْفُوظًا فِي صُدُورِهِمْ لَهَلَكَتِ الدُّنْيَا وَمَنْ عَلَيْهَا، يَا مُحَمَّدُ حَمَلَةُ الْقُرْآنِ لَا يُعَذَّبُونَ وَلَا يُحَاسَبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَا مُحَمَّدُ حَامِلُ الْقُرْآنِ إِذَا مَاتَ تَبْكِي عَلَيْهِ سَمَاوَاتِي وَأَرْضِي وَمَلَائِكَتِي، يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الْجَنَّةَ تَشْتَاقُ إِلَى ثَلَاثَةٍ أَنْتَ وَصَاحِبَيْكَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَحَامِلِ الْقُرْآنِ».

الحكم: قدسي – ليس بحديث

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الفضائل، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: لا وجود له في مصادر السنة المعتمدة، وإنما وجدناه في بعض مصادر الشيعة!.

932 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : **«لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ».**

الحكم: مرفوع – حسن لغيره

التصنيف: الترغيب والترهيب

ملاحظات على الحكم: حسن لغيره دون ذكر السرج.

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «3236». [1] . وقال الترمذي :«حديث ابن عباس حديث حسن». [2] . أورده ابن حبان في «2086». [3] . وقال الحاكم :«أبو صالح هذا ليس بالسمان المحتج به، إنما هو باذان، ولم يحتج به الشيخان لكنه حديث متداول فيما بين الأئمة، ووجدت له متابعا من حديث سفيان الثوري في متن الحديث فخرجته». [4] . وقال ابن كثير :«لا شك أن هذا الحديث حسن يحتج به لتعدد طرقه، وإن كان في كل منها ضعف يسير». [5] . وصححه أحمد «2030». [6] . وحسنه لغيره محققو «2030». [7] . والحويني «288». [8] .

لكن قال ابن الملقن «غير جيد». [9] . وضعف الألباني الشطر الثاني منه «225». [10].

(1) سنن أبي داود (3/ 212 ط مع عون المعبود)

(2) سنن الترمذي (1/ 353)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 107)

(4) المستدرك على الصحيحين (1/ 530)

(5) إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه (1/ 239)

(6) مسند أحمد (2/ 491 ت أحمد شاكر)

(7) مسند أحمد (3/ 471 ط الرسالة)

(8) إسعاف اللبيث بفتاوى الحديث (3/ 145)

(9) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (2/ 485)

(10) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (1/ 393)

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «7549». [1] . وأحمد «2603». [2] . وأبو داود «3236». [3] . والترمذي «320». [4] . والنسائي «2043». [5] . وابن حبان «2086». [6] . والحاكم «1398». [7] . عن محمد بن جحادة، عن أبي صالح، عن ابن عباس رفعه..

وإسناده ضعيف لضعف أبي صالح وهو باذام مولى أم هانئ، ويقال: باذان. [8] .

وللحديث شاهد عن أبي هريرة :«أن رسول الله ﷺ لعن زوارات القبور». [9] . وفيه عمر بن أبي سلمة صدوق. وشاهد آخر عن عبد الرحمن بن حسان، عن أبيه مرفوعا. [10]. قال البصيري «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات». [11]. لكن فيه عبد الرحمن بن بهمان مجهول.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «قال النبي ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: لعن الله اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، قالت عائشة: لولا ذلك لأبرز قبره، خشي أن يتخذ مسجدا».. [12].

وذكر السرج لم نجد له شاهد.

(1) مصنف ابن أبي شيبة (2/ 151 ت الحوت)
(2) مسند أحمد (4/ 363 ط الرسالة)
(3) سنن أبي داود (3/ 212 ط مع عون المعبود)
(4) سنن الترمذي (1/ 352)
(5) سنن النسائي (4/ 149)
(6) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 107)
(7) المستدرك على الصحيحين (2/ 364)
(8) إكمال تهذيب الكمال – ط العلمية (1/ 497)
(9) سنن الترمذي (2/ 359)
(10) مسند أحمد (24/ 424 ط الرسالة)
(11) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (2/ 44)
(12) صحيح البخاري (6/ 11)

933 - عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ : «بَيْنَا أَنَا أَطُوفُ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَقَدْ أَعْجَبَنِي كَثْرَةُ الْحَاجِّ وَالْمُعْتَمِرِينَ، فَقُلْتُ: يَالَيْتَ شِعْرِي مَنِ الْمَقْبُولُ مِنْهُمْ فَأُهَنِّيهِ، وَمَنْ الْمَرْدُودُ مِنْهُمْ فَأُعَزِّيهِ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ أُرِيتُ فِي مَنَامِي كَأَنَّ قَائِلًا، يَقُولُ: مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ تَتَفَكَّرُ فِي الْحَجَّاجِ وَالْمُعْتَمِرِينَ، قَدْ وَاللَّهِ غَفَرَ اللَّهُ لِلْقَوْمِ أَجْمَعِينَ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ، وَالذَّكَرَ وَالْأُنْثَى، الْأَسْوَدَ وَالْأَبْيَضَ، الْعَرَبِيَّ وَالْأَعْجَمِيَّ، مَا خَلَا رَجُلًا وَاحِدًا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَيْهِ غَضْبَانُ، وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ حَجَّهُ، وَضَرَبَ بِهِ وَجْهَهُ. قَالَ مَالِكٌ: فَنِمْتُ بِلَيْلَةٍ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ، وَخَشِيتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الرَّجُلَ، فَلَمَّا كَانَ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ، رَأَيْتُ فِي مَنَامِي مِثْلَ ذَلِكَ، غَيْرَ أَنَّهُ قِيلَ لِي، وَلَسْتَ ذَلِكَ الرَّجُلَ، بَلْ هُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ مِنْ مَدِينَةٍ تُدْعَى بَلْخَ، يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْبَلْخِيُّ: اللَّهُ عَلَيْهِ غَضْبَانُ، وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ حَجَّهُ، وَضَرَبَ بِهِ وَجْهَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ قَبَائِلَ أَهْلِ خُرَاسَانَ، فَقُلْتُ: أَفِيكُمُ الْبَلْخِيُّونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَأَتَيْتُهُمْ، فَسَلَّمْتُ، وَقُلْتُ: أَفِيكُمْ رَجُلٌ، يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، قَالُوا: بَخٍ بَخٍ يَا مَالِكُ، تَسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ لَيْسَ بِخُرَاسَانَ أَعْبَدُ، وَلَا أَزْهَدُ، وَلَا أَقْرَأُ مِنْهُ، فَعَجِبْتُ مِنْ جَمِيلِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَمَا رَأَيْتُ فِي مَنَامِي، فَقُلْتُ: أَرْشِدُونِي إِلَيْهِ، فَقَالُوا: إِنَّهُ مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ، وَلَا يَأْوِي إِلَّا الْخَرَابَ نَظُنُّهُ فِي خَرَابِ مَكَّةَ، فَجَعَلْتُ أَجُولُ فِي الْخَرَابَاتِ، وَإِذَا بِهِ قَائِمٌ خَلْفَ جِدَارٍ، وَإِذَا يَدُهُ الْيُمْنَى

مَقْطُوعَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي عُنُقِهِ، وَقَدْ نُقِبَ تَرْقُوَتُهُ، وَشُدَّهَا إِلَى قَيْدَيْنِ غَلِيظَيْنِ فِي قَدَمِهِ وَهُوَ رَاكِعٌ وَسَاجِدٌ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهَمْسِ قَدَمِيَ انْفَتَلَ، وَقَالَ: مَنْ تَكُونُ؟ قُلْتُ: مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ. قَالَ: يَا مَالِكُ، فَمَاذَا جَاءَ بِكَ إِلَيَّ، رَأَيْتَ رُؤْيَا؟ اقصُصْهَا عَلَيَّ، قُلْتُ: اسْتَحِي أَنْ أَسْتَقْبِلَكَ بِهَا، قَالَ: لَا تَسْتَحِي. فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، فَبَكَى طَوِيلًا، وَقَالَ: يَا مَالِكُ، هَذِهِ الرُّؤْيَا تُرَى لِي مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، يَرَاهَا فِي كُلِّ سَنَةٍ رَجُلٌ زَاهِدٌ مِثْلُكَ، إِنِّي مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قُلْتُ: بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللَّهِ ذَنْبٌ عَظِيمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، ذَنْبِي أَعْظَمُ مِنَ السَّمَاوَاتِ، وَالْأَرْضِ، وَالْجِبَالِ، وَالْعَرْشِ، وَالْكُرْسِيِّ. قُلْتُ: حَدِّثْنِي أُحَذِّرِ النَّاسَ لَا يَعْمَلُونَ بِهِ، قَالَ: يَا مَالِكُ، كُنْتُ رَجُلًا أُكْثِرُ شُرْبَ هَذَا الْمُسْكِرِ، فَشَرِبْتُ يَوْمًا عِنْدَ خِدْنٍ لِي، حَتَّى إِذَا ثَمِلْتُ وَزَالَ عَقْلِي أَتَيْتُ مَنْزِلِي، فَدَخَلْتُ، فَإِذَا وَالِدَتِي تَحْصُبُ تَنُّورًا لَنَا قَدِ ابْيَضَّ جَوْفُهُ، فَلَمَّا رَأَتْنِي أَتَمَايَلُ بِسُكْرِي، أَقْبَلَتْ تَعِظُنِي، تَقُولُ: هَذَا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ، وَأَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ يُصْبِحُ النَّاسُ غَدًا صُوَّامًا، وَتُصْبِحُ أَنْتَ سَكْرَانَا، أَمَا تَسْتَحِي اللَّهَ؟ فَرَفَعْتُ يَدِي، فَلَكَزْتُهَا، فَقَالَتْ: تَعِسْتَ؟ فَغَضِبْتُ مِنْ قَوْلِهَا، فَحَمَلْتُهَا بِسُكْرِي، فَرَمَيْتُ بِهَا فِي التَّنُّورِ، فَمَا رَأَتْنِي امْرَأَتِي حَمَلَتْنِي، فَأَدْخَلَتْنِي بَيْتًا، وَأَجَافَتِ الْبَابَ فِي وَجْهِي، فَلَمَّا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ، وَذَهَبَ سُكْرِي، دَعَوْتُ زَوْجَتِي لِتَفْتَحَ الْبَابَ، فَأَجَابَتْنِي بِجَوَابٍ فِيهِ جَفَاءٌ، فَقُلْتُ: ويحك مَا هَذَا الْجَفَاءُ الَّذِي لَمْ أَعْرِفْهُ مِنْكِ؟ قَالَتْ: تَسْتَأْهِلُ

أَنْ لَا أَرْحَمَكَ. قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَتْ: قَدْ قَتَلْتَ أُمَّكَ، رَمَيْتَ بِهَا فِي التَّنُّورِ، فَقَدِ احْتَرَقَتْ، فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ لَمْ أَتَمَالَكْ أَنْ قَلَعْتُ الْبَابَ، وَخَرَجْتُ إِلَى التَّنُّورِ، فَإِذَا هِيَ فِيهِ كَالرَّغِيفِ الْمُحْتَرِقِ، فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا قَدُّومٌ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى عَتَبَةِ الْبَابِ، فَقَطَعْتُهَا بِيَدِيَ الشِّمَالِ، وَنَقَبْتُ تَرْقُوَتِي، فَأَدْخَلْتُ فِيهَا السِّلْسِلَةَ، وَقَيَّدْتُ قَدَمِي بِهَذَيْنِ الْقَيْدَيْنِ، وَكَانَ مِلْكِي ثَمَانِيَةَ آلَافِ دِينَارٍ، فَتَصَدَّقْتُ بِهَا قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ، وَأَعْتَقْتُ سِتًّا وَعِشْرِينَ جَارِيَةً، وَثَلَاثَةً وَعِشْرِينَ عَبْدًا، وَوَقَفْتُ ضِيَاعِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَا مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً أَصُومُ النَّهَارَ، وَأَقُومُ اللَّيْلَ لَا أُفْطِرُ إِلَّا عَلَى قَبْضَةِ حِمَّصٍ، وَأَحُجُّ الْبَيْتَ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَيُرَى لِي فِي كُلِّ سَنَةٍ رَجُلٌ عَالِمٌ مِثْلُكَ مِثْلَ هَذِهِ الرُّؤْيَا، وَإِنِّي مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قَالَ مَالِكٌ: فَنَفَضْتُ يَدِي فِي وَجْهِي، وَقُلْتُ: يَا مَشْئُومُ، كِدْتَ تُحْرِقُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا بِنَارِكَ، وَغِبْتُ عَنْهُ بِحَيْثُ أَسْمَعُ حِسَّهُ، وَلَا أَرَى شَخْصَهُ. فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: يَا فَارِجَ الْهَمِّ، وَكَاشِفَ الْغَمِّ، مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، لَا تَقْطَعْ رَجَائِي، وَلَا تُخَيِّبْ دُعَائِي. قَالَ مَالِكٌ: فَأَتَيْتُ مَنْزِلِي، فَنِمْتُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنَامِي، يَقُولُ: يَا مَالِكُ، لَا تُقَنِّطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَا تُؤْيِسْهُمْ مِنْ عَفْوِهِ، إِنَّ اللَّهَ قَدِ اطَّلَعَ مِنَ الْمَلَأِ الْأَعْلَى عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ فَاسْتَجَابَ دَعْوَتَهُ، وَأَقَالَهُ عَثْرَتَهُ، اغْدُ إِلَيْهِ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ

الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَنْتَصِرُ لِلْجَمَّاءِ مِنَ الْقَرْنَاءِ، وَيَجْمَعُ بَيْنَكَ يَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ وَبَيْنَ أُمِّكَ، فَيَحْكُمُ لَهَا عَلَيْكَ، وَيَأْمُرُ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُودُونَكَ بِسَلَاسِلَ غِلَاظٍ إِلَى النَّارِ، فَإِذَا وَجَدْتَ طَعْمَهَا بِمِقْدَارِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا وَلَيَالِيهَا، آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي لَا يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِي، وَيَقْتُلُ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمْتُ، إِلَّا أَذَقْتُهُ طَعْمَ النَّارِ، وَلَوْ كَانَ خَلِيلِي إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ أَطْرَحُ فِي قَلْبِ أُمِّكَ الرَّحْمَةَ، فَأُلْهِمُهَا أَنْ تَسْتَوْهِبَكَ مِنِّي، فَأَهَبُكَ لَهَا فَتَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِرُؤْيَايَ، فَكَأَنَّمَا كَانَتْ حَيَاتُهُ حَصَاةً طُرِحَتْ فِي طَسْتِ مَاءٍ، فَمَاتَ، فَكُنْتُ فِيمَنْ صَلَّى عَلَيْهِ».

الحكم: مقطوع – منكر

التصنيفات: الترغيب والترهيب، التوبة والاستغفار، الحج والعمرة

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: هذا الخبر رواه ابن الجوزي «فأخبرنا أبو محمد عبد الله بن المقرئ، قال: أنبأ أبو منصور محمد بن محمد بن العكبري، قال: أنبأ أبو سهل محمود بن عمر، قال: أنبأ أبو طالب عبد الله بن محمد بن شهاب إجازة، قال: أنبأ أبو الفضل جعفر بن أحمد بن زريق الأواني، قثنا عبد الأعلى بن عبد الله، قال: حدثني محمد بن إدريس، قثنا إسحاق بن زيد الخطابي، قثنا جعفر بن سليمان الضبعي، عن مالك بن دينار..». [1] . وهذا إسناد

(1) البر والصلة لابن الجوزي (ص113)

مسلسل بالمجاهيل.

ورواه ابن الجوزي كذلك عن غير مالك بن دينار : «أخبرنا عبد الوهاب بن المبارك، ومحمد بن ناصر، قالا: أنبأ أبو الحسين بن عبد الجبار، قال: أنبأ أبو عبد الله الحسين بن محمد النصيبي، قثنا أبو القاسم إسماعيل بن سعيد بن سويد، قثنا أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، قثنا محمد بن يونس الكديمي، قال: أنبأ عطية بن معروف الواسطي، قثنا عبد الجليل بن عبد الرحمن وكان مرابطا، قثنا سعيد العماني وكان من المجتهدين، قال: " حججت في بعض السنين، فلما انقضى الحج، رأيت ليلة الرؤس بمنى قائلا، يقول: يا هذا، اعلم أن الله قد غفر لكل من حج في هذه السنة، إلا أبا صالح البلخي، قال: فعاودت المنام، فعاودني ثانية، وثالثة، فلما أصبحت سألت عن مضارب البلخيين بمنى، فأتيتها، وسألت عن الرجل، فإذا هو من أصحاب السلطان، فأردت لقاءه، فعسر ذلك لكثرة غلمانه وأتباعه، وأبت نفسي إلا لقاءه، فمضيت إلى مضربه، فحاذيته، فإذا الجند قيام على رأسه، فدنوت، فدفعوني، فسمع كلامي، فقال: ادنوه مني. فتقدمت إلى فسطاطه، فإذا هو رجل يخضب بالوسمة، فقلت: أخلني معكم، فأمر أصحابه، فبعدوا، فقلت: أنت أبو صالح البلخي؟ ، قال: نعم أنا أبو صالح البلخي، الويل لي. فقلت له: إني رأيت في منامي كذا وكذا، فقال: إني كنت في شبابي أشرب الشراب، فانصرفت ليلة سكران، فقرعت الباب، وطال وقوفي به، ففتحت لي والدتي ومعي خنجر، فوجأتها به وجأة، فقتلتها، فقلت له: تبا لك». [1] . وإسناده مسلسل بالمجاهيل.

(1) البر والصلة لابن الجوزي (ص112)

934 - عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ لَمَّا سَمِعَ قَوْلَ الْمُؤَذِّنِ: **«أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: هَذَا، وَقَبَّلَ بَاطِنَ الْأُنْمُلَتَيْنِ السَّبَّابَتَيْنِ وَمَسَحَ عَيْنَيْهِ. فَقَالَ ﷺ: مَنْ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ خَلِيلِي فَقَدْ حَلَّتْ عَلَيْهِ شَفَاعَتِي».**

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيف: الأذكار والأدعية

أحكام المحدثين: قال السخاوي :«لا يصح». [1] . وذكره الشوكاني في :«19». [2] . وقال الغزي:«ولا أصل له». [3] . وقال الألباني :«لا يصح». [4] . وقال بكر أبو زيد :«النفخ على الإبهامين ومسح العينين بهما : جهالة ؛ لا أصل له». [5] .

تخريج الحديث: لم نجد له أصلا، وإنما ذكره السخاوي وعزاه إلى الديلمي دون ذكر إسناده وقال بعده :«ولا يصح». [6] .

(1) المقاصد الحسنة (1/ 384)

(2) الفوائد المجموعة (ص20)

(3) إتقان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن (2/ 534)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (1/ 173)

(5) تصحيح الدعاء (ص447)

(6) المقاصد الحسنة (1/ 384)

935 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: القرآن وفضائله، يوم الجمعة

أحكام المحدثين: قال الحاكم عن المرفوع: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».[1] وصححه الألباني.[2]

لكن نقل ابن حجر عن النسائي أنه قال بعد روايته مرفوعًا وموقوفًا: «وقفه أصح».[3] وقال البيهقي: «هذا هو المحفوظ موقوف».[4] وقال الذهبي: «وقفه أصح».[5] وقال ابن القيم: «وذكره سعيد بن منصور من قول أبي سعيد الخدري، وهو أشبه».[6] وهو ما رجح الحويني،[7] وعبد الله الفوزان الفوزان،[8] وأعله ضياء الرحمن،[9] والعدوي مع بعض الباحثين.[10]

(1) المستدرك على الصحيحين (399/2 رقم 3392 ط العلمية)

(2) إرواء الغليل (93/3 رقم 626)

(3) التلخيص الحبير (146/2 ط قرطبة)

(4) شعب الإيمان (474/2 ت زغلول)

(5) المهذب في اختصار السنن الكبير (1181/3)

(6) زاد المعاد (463/1 ط عطاءات العلم)

(7) الترياق بأحاديث قواها الألباني وضعفها الحويني أبو إسحاق (ص42)

(8) الأحاديث الواردة في قراءة سورة الكهف يوم الجمعة (ص40)

(9) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (3/ 587)

(10) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (10/ 417)

تخريج الحديث: رواه سعيد بن منصور،[1] وأبو عبيد،[2] والدارمي،[3] وابن الضريس،[4] من طرق عن هُشيم، عن أبي هاشم، عن أبي مِجلز، عن قيس بن عُباد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه موقوفًا. ففي رواية سعيد بن منصور: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ»، وفي رواية الدارمي: «لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ».[5]

ورواه الحاكم،[6] من طريق نُعيم بن حماد، عن هُشيم، عن أبي هاشم، عن أبي مِجلز، عن قيس بن عُباد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعًا بلفظ: «إِنَّ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ». وصححه الحاكم، لكن تعقبه الذهبي في نُعيم بن حماد بقوله: «ذو مناكير».[7]

ورواه البيهقي مرفوعًا من طريق يزيد بن مخلد، عن هُشيم، ثم بيّن أن سعيد بن منصور رواه عن هُشيم موقوفًا، وقال: «هذا هو المحفوظ موقوف».[8]

ولم ينفرد هُشيم بأصل وقفه؛ فقد رواه سفيان الثوري، عن أبي هاشم، عن أبي مِجلز، عن قيس بن عُباد، عن أبي سعيد رضي الله عنه موقوفًا، ورواه شعبة عن أبي هاشم موقوفًا كذلك، غير أن روايتهما ليس فيها تقييد القراءة بيوم الجمعة، ولفظهما في النور بين موضع القارئ

(1) سنن سعيد بن منصور - تكملة التفسير (207/6 رقم 1368 ط الألوكة)
(2) فضائل القرآن (ص244)
(3) مسند الدارمي (2143/4 رقم 3450 ت حسين أسد)
(4) فضائل القرآن (ص99 رقم 211)
(5) مسند الدارمي (2143/4 رقم 3450 ت حسين أسد)
(6) المستدرك على الصحيحين (399/2 رقم 3392 ط العلمية)
(7) المستدرك على الصحيحين (399/2 ط العلمية)
(8) شعب الإيمان (474/2 ت زغلول)

ومكة.[1] وقد روى عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري هذا الوجه موقوفًا.[2]

فمدار الحديث على أبي هاشم الرُّمَّاني، عن أبي مِجلز، عن قيس بن عُباد، عن أبي سعيد رضي الله عنه، وقد اختلف عنه في الرفع والوقف وفي بعض ألفاظ المتن. ورواية الوقف محفوظة من طريق هُشيم، ووافقه عليها سفيان الثوري وشعبة.

كما أن لفظ الموقوف المحفوظ عن هُشيم: «أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ»، أما لفظ: «مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ» فجاء في الرواية المرفوعة؛ فلا يصح أن نجعل لفظ المرفوع كله محفوظًا لمجرد ثبوت أصل الخبر موقوفًا.

فالراجح أن رفع الحديث إلى النبي ﷺ لا يثبت، وأن المحفوظ عن أبي سعيد رضي الله عنه وقفه، وهذا هو الموافق لترجيح النسائي والبيهقي والذهبي وابن القيم. وأما الموقوف فإسناده صحيح إلى أبي سعيد من طريق هُشيم، وقد صرح هُشيم بالتحديث في بعض طرقه.

شرح الحديث: (مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ) قرأ هذه السورة كاملة **(يَوْمَ الْجُمُعَةِ)** خصت الرواية الموقوفة عند سعيد بن منصور القراءة بيوم الجمعة، وجاء عند الدارمي: «ليلة الجمعة»؛ فوقع اختلاف في هذا القيد **(أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ)** وعدٌ بنور يحصل لقارئ سورة الكهف، وقد جاءت الرواية الموقوفة بامتداد هذا النور بين القارئ والبيت العتيق **(مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ)** المراد في اللفظ المرفوع استمرار هذا النور من الجمعة إلى الجمعة التالية، لكن هذه الجملة بهذا اللفظ ليست هي المحفوظة في الرواية الموقوفة؛ وإنما المحفوظ فيها: «ما بينه وبين

(1) السنن الكبرى للنسائي (348/9 رقم 10723-10724 ط الرسالة) (2) المستدرك على الصحيحين (752/1 رقم 2073)

البيت العتيق».

936 - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ: «**كَانَ إِذَا خَتَمَ السُّورَةَ فِي صَلَاتِهِ تَطَوُّعًا قَالَ: صَدَقَ الصَّادِقُ الْبَارُّ**».

الحكم: مقطوع – ضعيف

التصنيفات: الأذكار والأدعية، الصلاة

ملاحظات على الحكم: الخبر ضعيف.

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: الخبر رواه ابن سعد :«أخبرنا يوسف بن الغرق قال: أخبرنا جويرية بن بشير، عن سعيد بن حماد، عن سعيد بن جبير..». [1] . يوسف بن الغرق، قال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال أحمد بن حنبل: رأيته ولم أكتب عنه شيئا. [2] .

(1) الطبقات الكبير (8/ 378 ط الخانجي)

(2) الجرح والتعديل – ابن أبي حاتم (9/ 227)

937 - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : «**لَقَدْ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَاجِرًا إِلَى بُصْرَى، لَمْ يَمْنَعْ أَبَا بَكْرٍ مِنَ الظَّنِّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شُحُّهُ عَلَى نَصِيبِهِ مِنَ الشُّخُوصِ لِلتِّجَارَةِ، وَذَلِكَ كَانَ لِإِعْجَابِهِمْ كَسْبَ التِّجَارَةِ وَحُبِّهِمْ لِلتِّجَارَةِ، وَلَمْ يَمْنَعْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ مِنَ الشُّخُوصِ فِي تِجَارَتِهِ لِحُبِّهِ صُحْبَتَهُ وَظَنِّهِ بِأَبِي بَكْرٍ، فَقَدْ كَانَ بِصُحْبَتِهِ مُعْجَبًا، لِاسْتِحْسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلتِّجَارَةِ، وَإِعْجَابِهِ بِهَا**».

الحكم: مرفوع – حسن

التصنيفات: السيرة والشمائل، الفضائل

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه الطبراني في الكبير، والأوسط بنحوه، ورجال الكبير ثقات». [1] . وقال الألباني :«هذا إسناد جيد، رجاله ثقات معروفون من رجال التهذيب». [2] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني :«674 – حدثنا الحسين بن إسحاق، ثنا أبو المعافى الحراني، ثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الزهري، عن عبد الله أخي أم سلمة..». [3] . وإسناد رجاله ثقات. وله طريق آخر عند الطبراني :6387 – حدثنا محمد بن عمرو، ثنا أبي، عن موسى بن أعين، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عبد الله بن زمعة قال: سمعت أم سلمة، تقول: «خرج أبو بكر على عهد رسول الله ﷺ تاجرا

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 63)

(2) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (6/ 1036)

(3) المعجم الكبير للطبراني (23/ 300)

إلى بصرى، لم يمنع أبا بكر الضن برسول الله ﷺ وصحبته على نصيبه منه، ولم يمنع رسول الله ﷺ أبا بكر شخوصا مع حبه صحابته وحبه أبا بكر وشحه بصحابته، معجبا لاستحباب رسول الله ﷺ التجارة، وإعجابه بها». [1] . وإسناده ضعيف.

(1) المعجم الأوسط للطبراني (6/ 270)

938 - عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**وَكَّلَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مَلَكَيْنِ يَكْتُبَانِ عَمَلَهُ، فَإِذَا مَاتَ، قَالَ الْمَلَكَانِ اللَّذَانِ وُكِّلَا بِهِ يَكْتُبَانِ عَمَلَهُ: قَدْ مَاتَ فَتَأْذَنُ لَنَا فَنَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ؟. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَمَائِي مَمْلُوءَةٌ مِنْ مَلَائِكَتِي يُسَبِّحُونَنِي. فَيَقُولَانِ: أَفَنُقِيمُ فِي الْأَرْضِ؟. فَيَقُولُ اللَّهُ: أَرْضِي مَمْلُوءَةٌ مِنْ خَلْقِي يُسَبِّحُونَنِي. فَيَقُولَانِ: فَأَيْنَ؟. فَيَقُولُ قُومَا عَلَى قَبْرِ عَبْدِي فَسَبِّحَانِي، وَاحْمَدَانِي، وَكَبِّرَانِي، وَهَلِّلَانِي، وَاكْتُبَا هَذِهِ لِعَبْدِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

الحكم: قدسي – مكذوب

التصنيفات: الأذكار والأدعية، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: ذكره ابن عدي ضمن مناكير هيثم بن حماز [1] . وقال البيهقي :«تفرد به عثمان بن مطر وليس بالقوي». [2] . وذكره ابن الجوزي في [3] . والسيوطي في [4] . وقال الحويني :«باطل، ويشبه أن يكون موضوعا». [5] . وحكم عليه الألباني بالوضع «6128». [6] .

تخريج الحديث: رواه ابن عدي [7] . والثعالبي. [8] . عن الهيثم بن جماز عن ثابت البناني، عن

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 397)

(2) شعب الإيمان (7/ 184 ت زغلول)

(3) الموضوعات لابن الجوزي (3/ 228)

(4) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (2/ 359)

(5) إسعاف اللبيث بفتاوى الحديث (1/ 152)

(6) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (13/ 287)

(7) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 397)

(8) تفسير الثعلبي = الكشف والبيان عن تفسير القرآن ط دار التفسير (24/ 460)

أنس رفعه.. الهيثم بن جماز بصري متروك. [1] .

ورواه ابن الشيخ «503». [2] . والبيهقي «9931». [3] . عن عثمان بن مطر الشيباني، عن ثابت، عن أنس رفعه.. قال ابن الجوزي :«اتفقوا على تضعيف عثمان بن مطر، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل الاحتجاج به». [4] .

ورواه الديلمي عن أبي معشر، عن محمد بن كعب، عن أنس رفعه.. [5] . أبو معشر هو نجيح ابن عبد الرحمن السندي ضعيف. [6] .

وله شاهد عن أبي بكر، رواه ابن الجوزي :«أنبأنا المبارك بن علي الصيرفي، أنبأنا أبو منصور محمد بن أحمد الخازن، أنبأنا أبو القاسم علي بن المحسن التنوخي، أنبأنا علي بن عمر الحضرمي، حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، حدثنا علي بن الحسين المكتب، حدثنا إسماعيل بن يحيى التيمي، حدثنا قطر بن خليفة، عن أبي الطفيل قال: سمعت أبا بكر يقول قال رسول الله ﷺ..». [7] .إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي مدني. يحدث عن الثقات بالبواطيل. [8] .

وآخر عن أبي سعيد، رواه أبو نعيم عن سعدان بن نصر، ثنا إسماعيل بن يحيى، ثنا مسعر،

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 395)
(2) العظمة لأبي الشيخ الأصبهاني (3/ 979)
(3) شعب الإيمان (7/ 183 ت زغلول)
(4) الموضوعات لابن الجوزي (3/ 229)
(5) زهر الفردوس (7/ 49)
(6) تقريب التهذيب (ص559)
(7) الموضوعات لابن الجوزي (3/ 228)
(8) الكامل في ضعفاء الرجال (1/ 491)

عن عطية، عن أبي سعيد قال: سمعت رسول الله ﷺ.. [1] . قال أبو نعيم :«غريب تفرد به سعدان عن إسماعيل». [2] .

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (7/ 253) (2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (7/ 253)

939 - عَنْ مَالِكٍ الدَّارِ -وَكَانَ خَازِنَ عُمَرَ عَلَى الطَّعَامِ- قَالَ : **«أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ فِي زَمَنِ عُمَرَ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَسْقِ لِأُمَّتِكَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَأَتَى الرَّجُلَ فِي الْمَنَامِ فَقِيلَ لَهُ: ائْتِ عُمَرَ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّكُمْ مُسْتَقِيمُونَ وَقُلْ لَهُ: عَلَيْكَ الْكَيْسُ، عَلَيْكَ الْكَيْسُ، فَأَتَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ فَبَكَى عُمَرُ ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ لَا آلُو إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: السيرة والشمائل

ملاحظات على الحكم: الخبر ضعيف.

أحكام المحدثين: صحح إسناده ابن حجر [1] . وقال ابن كثير:«هذا إسناد جيد قوي». [2] . وقال مرة :«وهذا إسناد صحيح». [3] .

لكن قال الخليلي :«يقال: إن أبا صالح سمع مالك الدار هذا الحديث ، والباقون أرسلوه». [4] . وقال الشثري :«معلول، والصواب أنه مرسل». [5] . وضعفه الألباني [6] .

(1) فتح الباري لابن حجر (2/ 495 ط السلفية)

(2) مسند الفاروق لابن كثير ت إمام (1/ 318)

(3) البداية والنهاية (10/ 74)

(4) الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (1/ 316)

(5) مصنف ابن أبي شيبة (18/ 31 ت الشثري)

(6) التوسل أنواعه وأحكامه (ص118)

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة [1] . والبيهقي [2] . عن معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن مالك.. وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الذي جاء إلى القبر، ومالك إنما أخذ الخبر عنه. وقد ورد أن الرجل هو الصحابي بلال بن الحارث، فقد رواه ابن جرير :«كتب إلي السري، عن شعيب، عن سيف، عن سهل بن يوسف، عن عبد الرحمن بن كعب، قال: كان الناس بذلك وعمر كالمحصور عن أهل الأمصار، حتى أقبل بلال بن الحارث المزني، فاستأذن عليه فذكره..». [3] . لكن إسناده ساقط.

وقد أعل الخبر بجهالة مالك، والحقيقة أنه هو مالك الدار مولى عمر بن الخطاب، تابعي قديم متفق عليه، أثنى عليه التابعون وليس بكثير الرواية.[4] .

والخبر تفرد به معاوية عن الأعمش دون باقي أصحابه، قال الإمام أحمد :«أبو معاوية عنده أحاديث يقلبها عن الأعمش». [5] .

(1) مصنف ابن أبي شيبة (6/ 356 ت الحوت)

(2) دلائل النبوة – البيهقي (7/ 47)

(3) تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (4/ 98)

(4) الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (1/ 313)

(5) الجامع لعلوم الإمام أحمد – الرجال (17/ 256)

940 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«مَنْ صَلَّى لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الصلاة

أحكام المحدثين: قال المنذري: «سَلْم وطُعمة وبقية رواته ثقات».[1] وحسنه الألباني بمجموع طرقه، وقال: «وبالجملة، فهذه الطرق وإن كانت مفرداتها لا تخلو من علة، فمجموعها يدل على أن له أصلًا»، واحتج كذلك بالخبر الموقوف على أنس، ورأى أن مثله لا يقال بالرأي.[2]

لكن رجح الترمذي وقفه،[3] وذكره ابن عدي ضمن مناكير خالد بن طهمان،[4] وأعله أبو حاتم.[5] وذكره ابن الجوزي في[6] واستغربه البزار،[7] وأشار ابن المقلن إلى ضعفه وقال: «والفضائل يتسامح في أحاديثها ما لم ينته إلى الوضع».[8] وضعفه محققو الجامع،[9] وضياء

(1) الترغيب والترهيب (1/ 263)

(2) سلسلة الأحاديث الصحيحة (4/ 628–631 رقم 1979)

(3) سنن الترمذي (1/ 281)

(4) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 439)

(5) العلل لابن أبي حاتم (2/ 302 رقم 387 ت الحميد)

(6) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (1/ 435)

(7) التلخيص الحبير (2/ 68 ط العلمية)

(8) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (4/ 401)

(9) سنن الترمذي (1/ 296 رقم 238 ط الرسالة)

الرحمن،[1] والحويني.[2]

تخريج الحديث: رواه الترمذي،[3] وابن الأعرابي،[4] والبيهقي،[5] من طريق عقبة بن مكرم، عن أبي قتيبة سَلْم بن قتيبة، عن طعمة بن عمرو الجعفري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، باللفظ المذكور. ورواه الترمذي أيضًا من طريق نصر بن علي، عن سلم بن قتيبة، بالإسناد نفسه. وهذه هي الرواية المشهورة المرفوعة، وقد وقع فيها وهم في نسبة حبيب إلى أبي ثابت، كما بيَّن الدارقطني والبيهقي. والمحفوظ أنه حبيب أبو عميرة الإسكاف، المعروف بحبيب بن أبي حبيب الحذاء البجلي.

ورواه ابن عدي،[6] من طريق ابن صاعد، عن عمرو بن علي الفلاس، عن أبي قتيبة سلم بن قتيبة، عن طعمة بن عمرو، عن حبيب، قال أبو حفص الفلاس: «وهو الحذاء»، عن أنس، مرفوعًا بلفظ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فِي جَمَاعَةٍ كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ». وقد رواه البيهقي من طريق ابن عدي،[7] وفي هذا الوجه تصريح من الفلاس بتعيين حبيب بالحذاء، فلا يبقى مجال للاحتجاج بتوثيق حبيب بن أبي ثابت في هذا الإسناد. وهو أيضًا طريق أقصر متنًا لا يذكر فيه إدراك التكبيرة الأولى.

(1) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (3/ 57)

(2) الترياق بأحاديث قواها الألباني وضعفها الحويني أبو إسحاق (ص 119 رقم 185)

(3) سنن الترمذي (1/ 281 رقم 241)

(4) معجم شيوخ ابن الأعرابي (2/ 610 رقم 1206 ط ابن الجوزي)

(5) شعب الإيمان (4/ 345 رقم 2612)

(6) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 440)

(7) شعب الإيمان (4/ 345 رقم 2613)

والحديث في هذا الوجه مداره على حبيب أبي عميرة الإسكاف، عن أنس، وقد رواه عنه طعمة بن عمرو وخالد بن طهمان أبو العلاء الخفاف، واختلف عن كل منهما في بعض الألفاظ وفي تسمية حبيب، كما وقع الاختلاف في رفع الخبر ووقفه.

ورواه الترمذي،[1] من طريق هناد بن السري، عن وكيع بن الجراح، عن خالد بن طهمان أبي العلاء الخفاف، عن حبيب بن أبي حبيب البجلي، عن أنس بن مالك، موقوفًا عليه، ولم يرفعه. وقد صرَّح الترمذي بأن هذا هو الوجه المعروف عنده. ورواه ابن عدي،[2] من طريق ابن صاعد، عن سفيان بن وكيع، عن أبيه وكيع، عن خالد بن طهمان، عن حبيب بن أبي حبيب، عن أنس، موقوفًا بلفظ: «مَنْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لَا تَفُوتُهُ رَكْعَةٌ كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ».

ورواه البيهقي،[3] من طريق أبي الأزهر، عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن خالد أبي العلاء، عن أبي عميرة، عن أنس بن مالك، موقوفًا بلفظ: «مَنْ وَاظَبَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَةِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَا تَفُوتُهُ رَكْعَةٌ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا بَرَاءَتَيْنِ: بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةً مِنَ النِّفَاقِ». وهذا الوجه يوافق رواية وكيع عن خالد في الوقف، مع اختلاف يسير في المتن.

ورواه البيهقي أيضًا،[4] من طريق العباس بن محمد، عن محمد بن عبيد، عن أبي العلاء، عن أبي عميرة، عن أنس، ولفظه: «مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فِي جَمَاعَةٍ لَا تَفُوتُهُ رَكْعَةٌ، كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ». وقال الحاكم في هذا

(1) سنن الترمذي (1/ 281 رقم 241)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 439–440)

(3) شعب الإيمان (4/ 346 رقم 2614)

(4) شعب الإيمان (4/ 346 رقم 2615)

الطريق: «أظنه قد رفعه»، فدل على عدم الجزم فيه بالرفع. ويختلف متنه عن الرواية المشهورة في تخصيص الغداة والعشاء، وفي ذكر إدراك الركعة بدل التكبيرة.

ورواه ابن عدي،[1] من طريق عبد الرحمن بن مغول، عن خالد بن طهمان، عن أنس مباشرة مرفوعًا، ومن طريق عبد العزيز بن أبان، عن خالد بن طهمان، عن شيخ مبهم، قال: سمعت أنس بن مالك، مرفوعًا. وهذان وجهان معلولان؛ ففي الأول إسقاط حبيب، وفي الثاني إبهامه، وعبد العزيز بن أبان ضعيف جدًا. فليس تعدد هذه الروايات عن خالد متابعات مستقلة تقوي الخبر، بل هو اختلاف على راوٍ واحد في الإسناد والرفع والوقف.

ورواه الدارقطني في بيان اختلاف الرواة،[2] من رواية عطاء بن مسلم الخفاف، عن خالد بن طهمان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أنس، وقال إن عطاء وهم في تسمية حبيب؛ لأن الصواب أبو عميرة الإسكاف. وذكر أيضًا أن الجراح بن مخلد روى عن أبي قتيبة، عن طعمة، عن حبيب بن أبي ثابت، وأنه وهم في نسبته، في حين رواه نصر بن علي عن أبي قتيبة، عن طعمة، عن حبيب دون نسبة. وهذا اختلاف حاسم في تعيين مدار الحديث، إذ لا يصح أن يحكم على الإسناد بحكم حبيب بن أبي ثابت الثقة المشهور، وقد ثبت أنه غير المقصود.

وله طريق أخرى موقوفة على أنس من رواية عاصم الأحول؛ رواه عبد الرزاق،[3] من طريق سفيان الثوري، عن عاصم الأحول، عن أنس، قال: «مَنْ لَمْ تَفُتْهُ الرَّكْعَةُ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، كُتِبَ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ». وهذا الإسناد صحيح في

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 439–440)

(2) علل الدارقطني (12/ 77 رقم 2441)

(3) المصنف (2/ 226 رقم 2085)

ظاهره إذا ثبت إسقاط الواسطة، فإن الثوري وعاصمًا ثقتان، وقد ثبت سماع عاصم من أنس. لكن محقق المصنف نبَّه إلى أن النسخة الأصلية فيها بعد عاصم الأحول: «عن عاصم»، وأنه أسقطها اعتمادًا على نسخة أخرى، وعلَّل ذلك بعدم ظهور وجهها، كما أن عبارة «أربعين يومًا» أثبتها من تلك النسخة الأخرى. فلا يصح الجزم بصحة هذا الموقوف دون التنبيه إلى اختلاف النسخ، لاحتمال أن يكون في الأصل راوٍ آخر بين عاصم وأنس، وإن كان تكرار الاسم قد يكون خطأ نسخيًّا. وهذا الطريق، على تقدير صحته، موقوف لا مرفوع، ولفظه «الركعة الأولى» لا «التكبيرة الأولى».

ورواه عبد الرزاق أيضًا،[1] من طريق معمر، عن عاصم بن سليمان، عن أبي العالية الرياحي، قال: «مَنْ شَهِدَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». وهو قول منسوب إلى أبي العالية، وليس حديثًا مرفوعًا متصلًا، فلا يصح اعتباره شاهدًا نبويًّا مستقلًا، وإن كان في معناه حث على ملازمة الجماعة.

ورواه ابن ماجه،[2] من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن إسماعيل بن عياش، عن عمارة بن غزية، عن أنس بن مالك، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدٍ جَمَاعَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَا تَفُوتُهُ الرَّكْعَةُ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِتْقًا مِنَ النَّارِ». وهذا إسناد ضعيف؛ لأن عمارة بن غزية لم يثبت سماعه من أنس، وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين، وعمارة مدني.

(1) المصنف (2/ 226 رقم 2084)

(2) سنن ابن ماجه (1/ 261 رقم 798 ت عبد الباقي)

ورواه البيهقي،[1] من طريق سعيد بن منصور، عن إسماعيل بن عياش، عن عمارة بن غزية، عن أنس، عن عمر، مرفوعًا، وفي بعض الروايات «صلاة الظهر» بدل «صلاة العشاء». وقد ذكر الدارقطني هذا الطريق، وبيَّن أن إسماعيل بن عياش ومحمد بن إسحاق روياه عن عمارة، عن أنس، عن عمر، وأن يحيى بن أيوب رواه عن عمارة، عن رجل، عن أنس، عن عمر.[2] فرواية يحيى بن أيوب تكشف احتمال سقوط واسطة مجهولة بين عمارة وأنس، وتزيد ضعف الطريق، ولا يصلح لمتابعة الطريق الأول على وجه يرفع علته.

وله طريق مرفوعة عن أنس من رواية حميد الطويل؛ رواها ابن الجوزي،[3] من طريق بكر بن أحمد بن محمى، عن يعقوب بن تحية، عن يزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ، بلفظ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ صَلَاةَ الْفَجْرِ وَعِشَاءِ الْآخِرَةِ أُعْطِيَ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ وَبَرَاءَةً مِنَ النِّفَاقِ». وحكم ابن الجوزي على هذا الطريق بأنه لا يصح، وقال إن بكر بن أحمد ويعقوب بن تحية مجهولا الحال. فلا يصلح هذا الطريق لجبر الرواية المرفوعة عن حبيب.

وله شاهد من حديث أبي كاهل رضي الله عنه، في فضل صلاة الجماعة أربعين يومًا مع إدراك التكبيرة الأولى، أخرجه الطبراني والعقيلي والحاكم أبو أحمد كما نقل ابن حجر،[4] وذكر أن العقيلي قال: «إسناده مجهول»، وأن الحاكم أبا أحمد قال: «ليس إسناده بالمعتمد عليه». وهذا شاهد شديد الضعف، فلا يصلح لإثبات الوعد الخاص.

(1) شعب الإيمان (4/ 346–347 رقم 2616)
(2) علل الدارقطني (2/ 118 رقم 151)
(3) العلل المتناهية (1/ 434–435 رقم 734)
(4) التلخيص الحبير (2/ 909–910 رقم 646)

وجاء عن أنس أيضًا حديث قريب المعنى، لكنه مختلف الحكم والعدد؛ رواه أحمد،[1] والطبراني،[2] من طريق الحكم بن موسى، عن عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن نبيط بن عمر، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ: «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلَاةً لَا يَفُوتُهُ صَلَاةٌ، كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَنَجَاةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَبَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ». وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة نبيط بن عمر، وقد نص الطبراني على تفرده عن أنس. وهو ليس نفس الحديث محل البحث؛ إذ ورد في أربعين صلاة بالمسجد النبوي، لا في أربعين يومًا من الصلوات في الجماعة، فلا ينبغي الخلط بينهما.

فالحديث المرفوع من طريق سلم بن قتيبة، عن طعمة بن عمرو، لا يدور على حبيب بن أبي ثابت المعروف، وإنما على حبيب أبي عميرة الإسكاف، عن أنس، وقد اختلف طعمة وخالد بن طهمان في روايته، وأكثر الروايات المحفوظة عن خالد موقوفة. وطريق أنس عن عمر فيه انقطاع واضطراب، وطريق حميد عن أنس فيه مجهولان، وحديث أبي كاهل لا ينهض شاهدًا، وحديث المسجد النبوي ضعيف ومختلف المتن. وأما رواية عاصم الأحول الموقوفة عند عبد الرزاق ففي نسخ إسنادها اختلاف يحتاج إلى التحفظ. لذلك فالراجح ضعف الحديث مرفوعًا بهذا اللفظ، مع ثبوت فضل صلاة الجماعة والمبادرة إليها من أدلة أخرى صحيحة.

شرح الحديث: (مَنْ صَلَّى لِلَّهِ) من حافظ على الصلاة مخلصًا لله تعالى، لا يريد بها رياء الناس ولا طلب منزلتهم؛ فإن الإخلاص أصل قبول العبادة، ولا تنفع كثرة الصلاة صاحبها

(1) مسند أحمد (20/ 40 رقم 12583 ط الرسالة)

(2) المعجم الأوسط (5/ 325 رقم 5444)

إن كان يقصد بها السمعة وحدها **(أَرْبَعِينَ يَوْمًا)** مدة مقدارها أربعون يومًا، والظاهر من سياق الحديث إرادة الاستمرار على المحافظة في هذه المدة، وإن كان تخصيص هذا العدد بالجزاء المذكور لم يثبت مرفوعًا بإسناد سالم من العلة **(فِي جَمَاعَةٍ)** يؤدي الصلوات مع جماعة المسلمين، وفيه ترغيب في شهود الجماعة وعدم التفريط فيها، وقد ثبت فضل صلاة الجماعة بأدلة صحيحة مستقلة **(يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى)** يكون حاضرًا عند افتتاح الإمام الصلاة بتكبيرة الإحرام، فيدخل معه من أولها، ولا يتأخر حتى تفوته بدايتها؛ وهذا هو ظاهر اللفظ، وقد اختلف الفقهاء في بعض تفاصيل إدراك فضيلة التكبيرة الأولى **(كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَتَانِ)** وعد بسلامتين عظيمتين يكتبهما الله لمن حقق الصفة المذكورة، لكن ثبوت هذا الوعد المعيَّن متوقف على ثبوت الحديث، فلا يُقطع به مع ضعف إسناده المرفوع **(بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ)** النجاة من عذاب النار، وهي غاية يرجوها المؤمن بفضل الله ورحمته مع صدق الإيمان والعمل الصالح **(وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ)** السلامة من خصال المنافقين، وفي مقدمتها التثاقل عن الصلاة والتخلف عن الجماعة؛ فقد صح عن النبي ﷺ قوله: «إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ».[1]

(1) صحيح البخاري (1/ 131 رقم 657 ط السلطانية)، صحيح مسلم (1/ 451 رقم 651 ت عبد الباقي)

941 - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**بَخِّرُوا بُيُوتَكُمْ بِاللُّبَّانِ وَالشِّيحِ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: قال البيهقي :«هذا منقطع». [1] . وقال ابن مفلح :«خبر ضعيف أو موضوع». [2] . وضعفه السخاوي [3] . وقال ابن القيم :«لا يصح عنه». [4] . وقال البوصيري :«رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف ابن لهيعة، وتدليس الوليد بن مسلم». [5] .

تخريج الحديث: رواه البيهقي :«6080 – أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا بحر بن نصر، ثنا ابن وهب، ثنا سعيد بن أبي أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر أن رسول الله ﷺ قال..». [6] . وهذا إسناد معضل فعبيد الله بن أبي جعفر توفي سنة ست وثلاثين ومائة. [7] . ووصله ابن لهيعة كما عند ابن معين «3953». [8] . ومن طريقه البيهقي «6081». [9] . ورواه وأبو نعيم «626-». [10]. عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن أبان بن صالح، عن أنس بن مالك رفعه. وابن لهيعة مشهور بالضعف.

---

(1) شعب الإيمان (8/ 189 ط الرشد)

(2) الآداب الشرعية والمنح المرعية (2/ 403)

(3) الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية (2/ 537)

(4) زاد المعاد ط عطاءات العلم (4/ 575)

(5) مختصر إتحاف المهرة (6/ 361)

(6) شعب الإيمان (5/ 132 ت زغلول)

(7) الثقات لابن حبان (7/ 143)

(8) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (4/ 201)

(9) شعب الإيمان (5/ 132 ت زغلول)

(10)الطب النبوي لأبي نعيم الأصفهاني (2/ 593)

ومن أطراف الحديث :«بخروا بيوتكم باللبان والمر والصعتر». [1] . و«تبخروا في بيوتكم باللبان، والمر، والصعتر». [2] .

(1) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (4/ 201)

(2) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (11/ 47)

942 - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بَخِلَ النَّاسُ. قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمَ بَخِلَ النَّاسُ؟. قَالَ: بِالسَّلَامِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: ضعفه المناوي [1] . والألباني «3371». [2] .

تخريج الحديث: رواه أبو نعيم :«حدثنا أبو مسلم عبد الرحمن بن محمد، ثنا محمد بن يوسف بن معدان، ثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا النعمان بن عبد الله، ثنا أبو ظلال، عن أنس رفعه..». [3] . أبو ظلال قال ابن حبان :«شيخ مغفل لا يجوز الاحتجاج به بحال، يروي عن أنس ما ليس من حديثه». [4] . والنعمان بن عبد الله لا يعرف.

وفي الباب ما رواه الطبراني عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ :«أعجز الناس من عجز في الدعاء، وأبخل الناس من بخل بالسلام». [5] . سبق في الديوان برقم: **(106)**.

(1) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 431)

(2) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (7/ 380)

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (10/ 403)

(4) تهذيب التهذيب (4/ 292)

(5) المعجم الأوسط للطبراني (5/ 371)

943 - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ : **«يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِمَ أَتَّقِي النَّارَ؟. قَالَ: بِدُمُوعِ عَيْنَيْكَ؛ فَإِنَّ عَيْنًا بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ لَا تَمَسُّهَا النَّارُ أَبَدًا».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: الترغيب والترهيب، التوبة والاستغفار

أحكام المحدثين: قال ابن الجوزي :«حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم». [1] . وذكره المنذري بصيغة التمريض. [2] . وقال ابن رجب :«نفيع سبق أنه ضعيف». [3] .وحكم عليه الألباني بالوضع «5265». [4] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي الدنيا «4». [5] . ومن طريقه إسماعيل الأصفهاني «507». [6] . ورواه الخطيب [7] . عن أيوب الحبطي، عن نفيع بن الحارث الهمداني، عن زيد بن أرقم..

أيوب بن خوط من أهل البصرة، كنيته أبو أمية، وهو الذي يقال له: أيوب الحبطي، يروي عن قتادة، منكر الحديث جدا، يروي المناكير عن المشاهير، كأنه مما عملت يداه، تركه ابن المبارك. [8] . وأما نفيع فهو أبو داؤد الأعمى، كذبه قتادة، وقال يحيى: ليس بشيء. وقال النسائي والدارقطني: متروك. [9] .

(1) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (2/ 335)

(2) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (4/ 114)

(3) التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار (ص56)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (11/ 425)

(5) الرقة والبكاء لابن أبي الدنيا (ص43)

(6) الترغيب والترهيب – إسماعيل الأصفهاني (1/ 403)

(7) تاريخ بغداد (9/ 331 ت بشار)

(8) المجروحين لابن حبان ت حمدي (1/ 182)

(9) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (2/ 335)

وفي الباب عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :«لا يلج النار أحد بكى من خشية الله، حتى يعود اللبن في الضرع، ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري امرئ أبدا». [1] .

(1) مسند أحمد (16/ 330 ط الرسالة)

944 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : **«جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي أَبًا وَأُمًّا وَأَخًا وَأُخْتًا وَعَمًّا وَعَمَّةً وَخَالًا وَخَالَةً وَجَدًّا وَجَدَّةً، فَأَيُّهُمْ أَحَقُّ أَنْ أَبَرَّ؟. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِرَّ أُمَّكَ ثُمَّ أَبَاكَ ثُمَّ أُخْتَكَ ثُمَّ أَخَاكَ فَبَدَأَ بِأُمِّهِ قَبْلَ الرِّجَالِ».**

الحكم: مرفوع – باطل

التصنيفات: الأخلاق والآداب، بر الوالدين وصلة الرحم

ملاحظات على الحكم: باطل بهذا السياق، وصح من أوجه أخرى.

أحكام المحدثين: قال ابن عدي :«هذا مما يستغرب من هذا الطريق ويرويه سيف عن السري ولعل البلاء فيه من السري دون سيف فإن السري يروي عن الشعبي مناكير». [1] . وقال السيوطي :«فيه سيف بن محمد الثورى كذاب». [2] .

تخريج الحديث: راوه ابن عدي [3] . والديلمي «1094». [4] . عن سيف بن محمد الثوري، عن السري بن إسماعيل، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود فذكره.. سيف بن محمد بن أخت سفيان الثوري كوفي كان كذابا. [5] . والسري بن إسماعيل الهمداني متروك الحديث. [6] .

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 504)

(2) جمع الجوامع المعروف بـ الجامع الكبير (21/ 470)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 504)

(4) زهر الفردوس (3/ 371)

(5) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 501)

(6) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (10/ 227)

ورواه الدولابي :328 – حدثنا إبراهيم بن يعقوب قال: ثنا العباس بن طالب قال: ثنا ضمضم بن عمرو الحنفي قال: ثنا كليب بن منفعة، عن جده أبي منفعة أنه أتى رسول الله ﷺ فقال:«يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك، ثم أباك، ثم أختك، ثم أخاك، ثم مولاك الذي يلي، ذاك حقا عليك واجبا ورحما موصولة». [1] . كليب بن منفعة مجهول. وقال أبو حاتم :«المرسل أشبه». [2] .

ورواه أبو داود :5140 – حدثنا محمد بن عيسى، نا الحارث بن مرة، نا كليب بن منفعة، عن جده :«أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، من أبر؟ قال: أمك، وأباك، وأختك، وأخاك، ومولاك الذي يلي ذلك، حقا واجبا، ورحما موصولة». [3] .

وفي الباب عن الأشعث بن سليم، عن أبيه، عن رجل من بني يربوع قال :«أتيت النبي ﷺ، فسمعته وهو يكلم الناس يقول: يد المعطي العليا، أمك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك فأدناك قال: فقال رجل: يا رسول الله، هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع الذين أصابوا فلانا، قال: فقال رسول الله ﷺ: ألا لا تجني نفس على أخرى». [4] . وإسناده صحيح. وعن أبي رمثة قال: انتهيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول :«بر أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك». [5] .

(1) الكنى والأسماء – للدولابي (1/ 168)

(2) العلل لابن أبي حاتم (5/ 478 ت الحميد)

(3) سنن أبي داود (4/ 500 ط مع عون المعبود)

(4) مسند أحمد (27/ 159 ط الرسالة)

(5) المستدرك على الصحيحين (4/ 167)

945 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «بِرُّ الْمَرْأَةِ الْمُؤْمِنَةِ كَعَمَلِ سَبْعِينَ صِدِّيقًا، وَفُجُورُ الْمَرْأَةِ الْفَاجِرَةِ كَفُجُورِ أَلْفِ فَاجِرٍ».

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: قال البزار :«علته سعيد بن سنان». [1] . وقال البوصيري :«قال البزار: ذهبت عني واحدة، وعلته سعيد بن سنان. قلت: ضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الدارقطني: يضع الحديث». [2] . وقال الهيثمي :«فيه سعيد بن سنان، وهو متروك». [3] . وحكم عليه الألباني بالوضع «6468». [4] .

تخريج الحديث: رواه الحارث «490». [5] . والبزار «5386». [6] . والخرائطي «226». [7] . والمخلص «1700». [8] . وأبو نعيم [9] . والديلمي «1096». [10]. عن أبي مهدي، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر عن النبي ﷺ..

سعيد بن سنان الشامي، أبو مهدي الحنفي، ويقال: الكندي، الحمصي متهم.[11].

(1) كشف الأستار عن زوائد البزار (2/ 157)

(2) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (4/ 26)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 272)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (13/ 1053)

(5) مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (1/ 545)

(6) مسند البزار = البحر الزخار (12/ 19)

(7) اعتلال القلوب – الخرائطي (1/ 119)

(8) المخلصيات (2/ 342)

(9) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (6/ 101)

(10) زهر الفردوس (3/ 373)

(11) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (10/ 495)

ومن أطراف الحديث :«ثلاث قاصمات الظهر: فقر داخل لا يجد صاحبه متلدا، وزوجة يأمنها صاحبها وتخونه ، وإمام أسخط الله وأرضى الناس، وإن بر المؤمنة كمثل سبعين صديقة، وإن فجور الفاجرة كفجور ألف فاجرة». [1] .

(1) مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (1/ 545)

946 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بِرُّ الْوَالِدَيْنِ يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ، وَالدُّعَاءُ يَرُدُّ الْقَضَاءَ، وَالْكَذِبُ يَنْقُصُ الرِّزْقَ، وَلِلَّهِ فِي خَلْقِهِ قَضَاءٌ بَيْنَ قَضَاءٍ نَافِذٍ وَقَضَاءٍ مُحْدَثٍ، وَلِلْأَنْبِيَاءِ عَلَى الْعُلَمَاءِ فَضْلُ دَرَجَتَيْنِ، وَلِلْعُلَمَاءِ عَلَى الشُّهَدَاءِ فَضْلُ دَرَجَةٍ».**

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، العلم، بر الوالدين وصلة الرحم

أحكام المحدثين: قال ابن عدي :«وهذه الأحاديث بهذه الأسانيد مناكير». [1] . وذكره المنذري بصيغة الجزم [2] . وقال العراقي :«وإسناده ضعيف». [3] . وحكم عليه الألباني بالوضع «1429». [4] .

تخريج الحديث: رواه ابن عدي [5] . وأبو الشيخ. [6] . وإسماعيل الأصفهاني «429». [7] . والشجري «249». [8] . والديلمي «1095». [9] . عن الوقاصي، عن سهيل بن صالح، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ.. فذكره.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 479)

(2) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (3/ 369)

(3) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (ص1025)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 621)

(5) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 479)

(6) طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (4/ 295)

(7) الترغيب والترهيب – إسماعيل الأصفهاني (1/ 353)

(8) ترتيب الأمالي الخميسية للشجري (1/ 69)

(9) زهر الفردوس (3/ 372)

عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري الوقاصي، متروك الحديث. [1] .

ورواه الخراطئي مختصرا 113 – «حدثنا سعدان بن نصر، ثنا خالد بن إسماعيل، عن عثمان بن عبد الرحمن، عن أبي سهيل، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: الكذب ينقص الرزق». [2] .

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (19/ 425)

(2) مساوئ الأخلاق للخرائطي (ص63)

947 - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بَرِّدُوا طَعَامَكُمْ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ».**

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الأطعمة والأشربة

ملاحظات على الحكم: شديد الضعف بهذا اللفظ.

أحكام المحدثين: قال ابن عدي :«هذه الأحاديث عن هشام بن عروة بهذا الإسناد مع أحاديث أخرى يروى ذلك كله بزيع أبو الخليل هذا عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة مناكير كلها لا يتابعه عليها أحد، وهو قليل الحديث». [1] . وضعفه المناوي [2] . وحكم عليه الألباني بالنكارة «1654». [3] .

تخريج الحديث: رواه ابن عدي :«حدثنا إبراهيم بن سفيان المطيري، حدثنا محمد بن يونس، حدثنا عبد الرحمن المبارك، حدثنا بزيع بن عبد الله الخلال، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة رفعته..». [4] . بزيع بن عبد الله الخلال هكذا ورد في الإسناد، بينما ذكره ابن عدي ضمن ترجمة بزيع بن حسان وكذلك نقله عنه ابن القيسراني [5] . قال أبو حاتم :«ذاهب الحديث». [6] . وقال الدارقطني :«بصري متروك». [7] .

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 242)

(2) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 432)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (4/ 153)

(4) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 242)

(5) ذخيرة الحفاظ (2/ 1098)

(6) الجرح والتعديل – ابن أبي حاتم (2/ 421)

(7) سؤالات البرقاني للدارقطني ت القشقري (ص19)

وفي الباب حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ :«أبردوا بالطعام، فإن الطعام الحار غير ذي بركة». [1] . وقد مضى في الديوان برقم: **(126)**.

(1) المعجم الأوسط للطبراني (6/ 209)

948 - عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بَشِّرْ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا بِالْجَنَّةِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: قال الدارقطني :«تفرد به محمد بن كثير عن الحارث بن حصيرة». [1] . وحكم عليه بالنكارة محققو «1133». [2] . وضعفه الألباني «2248». [3] .

تخريج الحديث: رواه الخطيب [4] . والديلمي «1133». [5] . من طريق الدارقطني عن أبي بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد المقرئ، نا زيد بن إسماعيل الصائغ، نا محمد بن كثير الكوفي، نا الحارث بن حصيرة، عن جابر بن الجعفي، عن تميم بن حذيم، عن رجل من أرحب، يقال له: عقبة بن حميري فذكره..

جابر بن يزيد بن الحارث ضعيف [6] .

وصح في الباب حديث عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ :«لن يدخل النار رجل شهد بدرا والحديبية». [7] .

(1) أطراف الغرائب والأفراد (1/ 75)

(2) زهر الفردوس (3/ 432)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (5/ 274)

(4) تلخيص المتشابه في الرسم (2/ 762)

(5) زهر الفردوس (3/ 432)

(6) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (4/ 465)

(7) مسند أحمد (23/ 410 ط الرسالة)

949 - عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «بُطْحَانُ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: حسنه الألباني أول الأمر «769». [1] .

لكن قال الهيثمي :«رواه البزار، وفيه راو لم يسم». [2] . وقال المناوي :«فيه راو مجهول». [3] . وضعفه محققو «1127». [4] . وتراجع الألباني عن تحسينه وضعفه «5730». [5] .

تخريج الحديث: رواه البخاري «1652». [6] . وابن شبة [7] . والبزار «95». [8] . والديلمي «1128». [9] . عن الأحنف من آل أبي المعلى، عن عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته: أنها سمعت رسول الله ﷺ..

الأحنف مجهول «1652». [10].

وورد في بعض الأسانيد «عن رجل من آل أبي العلاء». [11]. وورد «عن رجل أحسبه من آل المعلى». [12].

---

(1) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 398)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 14)

(3) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 433)

(4) زهر الفردوس (3/ 423)

(5) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (12/ 511)

(6) التاريخ الكبير للبخاري (2/ 51 ت المعلمي اليماني)

(7) تاريخ المدينة لابن شبة (1/ 168)

(8) مسند البزار = البحر الزخار (18/ 135)

(9) زهر الفردوس (3/ 424)

(10) التاريخ الكبير للبخاري (2/ 51 ت المعلمي اليماني)

(11) تاريخ المدينة لابن شبة (1/ 167)

(12) مسند البزار = البحر الزخار (18/ 135)

ومن أطراف الحديث :«إن بطحان على بركة من برك الجنة». [1] .

وانتقد الغماري قول المناوي :«فيه راو مجهول». [2] . وكان اللائق التعبير براو لم يسم، كما فعل الحافظ الهيثمى، ونقله الشارح في الكبير، فإن المجهول هو من عرف اسمه ولم يعرف عينه وحاله، والمذكور في السند مبهم لم يسم أصلا. [3] .

قلت : يصح كلام الغماري لو كان المناوي يريد الإسناد الذي لم يسم الرواي، وقد رأيت أن بعض الرواة سماه الأحنف. وقد يكون كلام الغماري صحيحا على اعتبار أن الأحنف ليس اسما له كما وقع في رواية البخاري :«عن رجل أحنف من آل أبي المعلى». [4] .

(1) مسند البزار = البحر الزخار (18/ 135)

(2) التيسير بشرح الجامع الصغير (1/ 433)

(3) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (3/ 227)

(4) التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (2/ 51)

950 - عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ : **«رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَتَبَسَّمُ فِي وَجْهِهِ وَيَقُولُ: بَطَلٌ مُؤْمِنٌ، وَسَخِيٌّ تَقِيٌّ، حِيَاطَةُ الدِّينِ، وَمَلِكُ الْإِسْلَامِ، وَنُورُ الْهُدَى، وَمَنَازِلُ التُّقَى، فَطُوبَى لِمَنْ تَبِعَكَ، وَالْوَيْلُ لِمَنْ خَذَلَكَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: رواه أبو نعيم الأصبهاني [1] . ومن طريقه ابن عساكر «9736». [2] .حدثنا أبو بكر محمد بن عبيد الله بن المرزبان الواعظ، ثنا أبو عبد الله محمد بن نصير المديني، ثنا أحمد بن الليث الكرماني، ثنا القاسم بن محمد الرازي، ثنا الحسين بن إسماعيل، ثنا الأسقع بن قيس، عن تميم بن عبد الله، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سلمان الفارسي.. فذكره.

إسناده مسلسل بالمجاهيل، أحمد بن الليث الكرماني قدم أصبهان لم أجد له ترجمة وإنما ذكره أبو نعيم في [3] . والقاسم بن محمد، والحسين بن إسماعيل، والأسقع بن قيس، لم أقف لهم على ترجمة، وتميم بن عبد الله البصري، قال أبو حاتم: مجهول. [4] .

(1) تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان (1/ 159)

(2) تاريخ دمشق لابن عساكر (44/ 193)

(3) تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان (1/ 159)

(4) الجرح والتعديل – ابن أبي حاتم (2/ 443)

951 - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «**مَا فَعَلْتَ الْبَارِحَةَ يَا أَبَا الْحَسَنِ؟. فَقَالَ: صَلَّيْتُ أَلْفَ رَكْعَةٍ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: كَيْفَ ذَلِكَ؟. فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَمِعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَقُولُ: مَنْ قَالَ عِنْدَ نَوْمِهِ ثَلَاثًا: يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ بِقُدْرَتِهِ وَيَحْكُمُ مَا يُرِيدُ بِعِزَّتِهِ، فَقَدْ صَلَّى أَلْفَ رَكْعَةٍ. قَالَ: صَدَقْتَ**».

الحكم: مرفوع – ليس بحديث

التصنيفات: الأذكار والأدعية، الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: لا وجود للحديث في كتب السنة، وإنما هو من رواية الشيعة كما في [1] و[2].

(1) بحار الأنوار(178/84)

(2) جامع أحاديث الشيعة (80/17)

952 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ : **«شَتَمَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقَالَ: أَمَا إِنَّكَ تَشْتُمُنِي وَفِي ثَلَاثِ خِلَالٍ: إِنِّي لَأَسْمَعُ بِالْحَكَمِ مِنْ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ يَعْدِلُ فَأَفْرَحُ، وَعَلِيَّ أَلَّا أُقَاضِيَ إِلَيْهِ أَبَدًا، وَإِنِّي لَأَسْمَعُ بِالْغَيْثِ يُصِيبُ مِنْ بُلْدَانِ الْمُسْلِمِينَ فَأَفْرَحُ بِهِ وَمَالِي بِهِ مِنْ سَائِمَةٍ، وَإِنِّي لَآتِي عَلَى الْآيَةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَأَوَدُّ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ يَعْلَمُونَ مِنْهَا مَا أَعْلَمُ».**

الحكم: موقوف – صحيح

التصنيف: الأخلاق والآداب

ملاحظات على الحكم: الخبر موقوف صحيح.

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح». [1] .

تخريج الحديث: رواه أبو عبيد [2] . وابن سعد [3] . والفسوي [4] . والطبراني «10621». [5] . وأبو نعيم «4271». [6] . والبيهقي «11137». [7] . عن كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن بريدة.. وهو خبر صحيح.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 284)

(2) فضائل القرآن – أبو عبيد (ص102)

(3) الطبقات الكبير (6/ 332 ط الخانجي)

(4) المعرفة والتاريخ – ت العمري – ط العراق (1/ 526)

(5) المعجم الكبير للطبراني (10/ 266)

(6) معرفة الصحابة لأبي نعيم (3/ 1704)

(7) شعب الإيمان (7/ 503 ت زغلول)

953 - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«قَالَ اللَّهُ: إِنَّ عَبْدًا صَحَّحْتُ لَهُ جِسْمَهُ، وَوَسَّعْتُ عَلَيْهِ فِي الْمَعِيشَةِ تَمْضِي عَلَيْهِ خَمْسَةُ أَعْوَامٍ لَا يَفِدُ إِلَيَّ لَمَحْرُومٌ».**

الحكم: قدسي – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الفضائل

ملاحظات على الحكم: ضعيف مضطرب.

أحكام المحدثين: أورده ابن حبان في «4764». [1] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى .. ورجال الجميع رجال الصحيح». [2] . وصححه محققو «3703». [3] . وقال حسين أسد «رجاله ثقات». [4] . وقال الحويني :«حديث حسن إن شاء الله». [5] . وصححه لغيره الألباني «1662». [6] .

لكن أورده ابن عدي ضمن مناكير خلف بن خليفة [7] . وقال الدارقطني :«ولا يصح منها - أي طرق الحديث- شيء». [8] . وحكم عليه أبو حاتم بالاضطراب [9] . وقال البيهقي :«رواه

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 471)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 206)

(3) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (9/ 16)

(4) مسند أبي يعلى (2/ 304 ت حسين أسد)

(5) الأحاديث القدسية الأربعينية ت الحويني (ص87)

(6) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (4/ 221)

(7) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 513)

(8) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (11/ 310)

(9) العلل لابن أبي حاتم (3/ 282 ت الحميد)

غيره عن خلف فقال: عن النبي ﷺ. وقيل: عن العلاء، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد. وقيل عنه: موقوفا. وقيل: مرسلا». [1] . وأورده ابن الجوزي في [2] . وقال ابن العربي :«رواية هذا الحديث حرام». [3] . وقال أيضا :«والحديث باطل لا يصح، والإجماع صاد في وجوههم». [4] . وضعفه السناري «1031». [5] . وضياء الرحمن [6] . وبين الطريفي أوجه الاختلاف وقال :«لا يصح في تحديد أزمة متابعة الحج والعمرة شيء، والنصوص جاءت باستحباب المتابعة بلا حد». [7] .

تخريج الحديث: رواه أبو يعلى «1031». [8] . وابن حبان [9] . وابن عدي [10]. والبيهقي «10490». [11]. عن خلف بن خليفة، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ..

خلف بن خليفة اختلط آخر عمره.

ورواه عبد الرزاق :«عن الثوري، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، أو عن رجل، عن أبي سعيد الخدري قال: يقول الرب تبارك وتعالى: إن عبدا وسعت عليه الرزق، فلم يفد إلي في

(1) السنن الكبير للبيهقي (10/ 565 ت التركي)

(2) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (2/ 75)

(3) فتاوى السبكي (1/ 262)

(4) القبس (2/ 190-191)

(5) مسند أبي يعلى – ت السناري (2/ 328)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (5/ 10)

(7) التفسير والبيان لأحكام القرآن (1/ 109)

(8) مسند أبي يعلى (2/ 304 ت حسين أسد)

(9) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 471)

(10)الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 513)

(11)السنن الكبير للبيهقي (10/ 565 ت التركي)

كل أربعة أعوام لمحم». [1] . والوقف هو الأقرب، فقد تفرد برفعه عبد الرزاق عن الثوري ولم يتابع عليه، أما الوقف فقد تابعه وكيع [2] .

والحديث روي بألوان كثيرة : فرواه خلف بن خليفة، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن أبي سعيد.

وكذلك روي عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه.

وغيره يرويه عن الثوري، عن العلاء بن المسيب من قوله.

ورواه ابن فضيل، عن العلاء بن المسيب، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد.

وقال الأخنسي: عن ابن فضيل، عن العلاء، عن يونس بن خباب، عن مجاهد، عن أبي سعيد. [3] .

وورد بلفظ :«خمسة أعوام». [4] . وبلفظ :«كل أربعة أعوام لمحروم». [5] .

وله شاهد عن أبي هريرة لا يصح، رواه ابن عدي :«حدثنا محمد بن صالح بن أبي عصمة جار هشام بن عمار، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا صدقة بن يزيد، حدثنا العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: قال الله تعالى إن من أصححته ووسعت عليه ولم يزرني في كل خمسة أعوام عاما لمحروم».

(1) مصنف عبد الرزاق (5/ 237 ط التأصيل الثانية)

(2) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (2/ 23)

(3) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (5/ 471)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (11/ 310)

(5) مصنف عبد الرزاق (5/ 237 ط التأصيل الثانية)

[1] . قال ابن عدي :«وهذا عن العلاء منكر كما قاله البخاري». [2] . ومن وجه آخر عن أبي هريرة :«أخبرنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الواعظ، أخبرنا أبو علي أحمد بن الفضل بن العباس بن خزيمة، حدثنا محمد بن عثمان العبسي، حدثنا عون بن سلام، حدثنا قيس بن الربيع، عن عباد بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال قال الله تعالى من أوسعت عليه في الرزق ثم لم يفد إلي في ثلاث سنين أو خمس سنين لمحروم». [3] . وسنده باطل.

وشاهد آخر كما في المطالب العالية :«1140 – وقال أبو يعلى: حدثنا أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض، ثنا أبو سعيد، ثنا المسعودي، عن يونس بن خباب، عن رجل، عن خباب بن الأرت رضي الله عنه: قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله عز وجل يقول: إن عبدا أصححت له جسمه، وأوسعت عليه في الرزق، يأتي عليه خمس حجج لم يأت إلي فيهن لمحروم». [4] . وسنده ضعيف.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 123)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 123)

(3) موضح أوهام الجمع والتفريق (1/ 255)

(4) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (6/ 290)

954 - عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : **«غَدَوْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: مَا نِمْتُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ. قُلْتُ: لِمَ؟. قَالَ: قَالُوا: طَلَعَ الْكَوْكَبُ ذُو الذَّنَبِ، فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ الدُّخَانُ قَدْ طَرَقَ، فَمَا نِمْتُ حَتَّى أَصْبَحْتُ».**

الحكم: موقوف – صحيح

التصنيف: الفتن وأشراط الساعة

ملاحظات على الحكم: صحيح عن ابن عباس.

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». [1] . وقال ابن كثير :«وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس». [2] .

تخريج الحديث: رواه ابن جرير: حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا ابن علية، عن ابن جريج، عن عبد الله بن أبي مليكة، قال: غدوت على ابن عباس.. [3] ومن طريق ابن جريج رواه الحاكم «8419». [4] . ابن جريج مدلس وقد عنعن، لكن صرح بالتحديث عند عبد الرزاق في «2805». [5] عن ابن جريج , قال: أرنا ابن أبي مليكة، أو سمعته يقول: دخلت على ابن عباس يوما، فقال لي: لم أنم البارحة حتى أصبحت، فقلت: لم؟. فقال: قالوا: طلع الكوكب ذو الذنب، فحسبت الدخان قد طرق، والله ما نمت حتى أصبحت.

وهو متابع تابعه عبد الله بن أبي يزيد، عند ابن أبي حاتم : عن أبيه عن ابن عمر عن سفيان عن

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 506)

(2) تفسير ابن كثير – ت السلامة (7/ 249)

(3) تفسير الطبري (21/ 19)

(4) المستدرك على الصحيحين (4/ 506)

(5) تفسير عبد الرزاق (3/ 182)

عبد الله بن أبي يزيد، عن عبد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما فذكره.. [1]

وأيضا رواه ابن عبد البر :«730 – وذكر الحلواني حدثنا عبد الملك الجدي، وابن أبي مريم قالا: أنا نافع بن عمر الجمحي قال: سمعت ابن أبي مليكة قال: دخلنا على ابن عباس رضي الله عنه، فقال: سلوني؛ فإني أصبحت طيبة نفسي أخبرت أن الكوكب ذا الذنب قد طلع فخشيت أن يكون الدخان أو قال: الدجال قد طرق..». [2] .

ورد الخبر مرة بلفظ **(الدخان)** ومرة بلفظ **(الدجال)**، وهذا مشكل، فقال بعضهم هو تصحيف، قال محمد الخضر الشنقيطي: وهذا يخشى أن يكون تصحيفًا، وإنما هو الدجال بالجيم الثقيلة واللام.[3] .

وقيل أنه لا تعارض بين اللفظتين، فسيكون الأمر متسارعا ومتتابعا، وقد قال النبي ﷺ :«الآيات خرزات منظومات في سلك، فإن يقطع السلك يتبع بعضها». [4] . وأنه بين الدخان والدجال علاقة ظاهرة في كثير من النصوص.

يبقى الأمر الأخير وهو : هل هذا الخبر له حكم الرفع أم أن ابن عباس تلقاه من بني إسرائيل؟.

من المحتمل أنه من أخبار بني إسرائيل.

(1) تفسير ابن كثير – ت السلامة (7/ 249)

(2) جامع بيان العلم وفضله (1/ 466)

(3) كوثر المعاني.(390/10)

(4) مسند أحمد (11/ 617 ط الرسالة)

955 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: **«{اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ} [الطَّلَاقِ: 12] قَالَ: سَبْعَ أَرَضِينَ فِي كُلِّ أَرْضٍ نَبِيٌّ كَنَبِيِّكُمْ وَآدَمُ كَآدَمَ، وَنُوحٌ كَنُوحٍ، وَإِبْرَاهِيمُ كَإِبْرَاهِيمَ، وَعِيسَى كَعِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ».**

الحكم: موقوف – ضعيف

التصنيف: العقيدة

ملاحظات على الحكم: الخبر ضعيف.

أحكام المحدثين: قال الإمام أحمد :«ليس هذا الحديث بشيء، اختلط ابن السائب، ليس فيها شيء من آدم كآدم، ولا نبي كنبيكم». [1] . وقال البيهقي :«إسناد هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما صحيح، وهو شاذ بمرة، لا أعلم لأبي الضحى عليه متابعا والله أعلم». [2] .. وقال ابن كثير: «فهذا ذكره ابن جرير مختصرا، واستقصاه البيهقي في الأسماء والصفات، وهو محمول -إن صح نقله عنه- على أن ابن عباس رضي الله عنه أخذه عن الإسرائيليات». [3] . وحكم عليه بالشذوذ محققو «3864». [4] .

تخريج الحديث: الخبر رواه الحاكم : 3822 – أخبرنا أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا عبيد بن غنام النخعي، أنبأ علي بن حكيم، ثنا شريك، عن عطاء بن السائب، عن أبي الضحى،

(1) الجامع لعلوم الإمام أحمد – علل الحديث (15/ 191) (2) الأسماء والصفات – البيهقي (2/ 268)

(3) البداية والنهاية (1/ 43 ت التركي) (4) المستدرك على الصحيحين (4/ 614)

عن ابن عباس..». [1] .

وهذا سند لا يصح، شريك هو شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي أبو عبد الله الكوفي القاضي، قال ابن حجر: «شريك ابن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة أبو عبد الله صدوق يخطىء كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة». [2] . وقال أبو زرعة: «كان كثير الخطأ، صاحب وهم، وهو يغلط أحيانا». [3] .

وقد سمع شريك الحديث من عطاء بعد الاختلاط، فعطاء رحمه الله في آخر أيامه اختلط، فعطاء هو عطاء بن السائب بن مالك الثقفى، قال أبو حاتم: «كان محله الصدق قديما قبل أن يختلط، صالح مستقيم الحديث ثم بأخرة تغير حفظه، في حديثه تخاليط كثيرة». [4] .

ورواه الحاكم من طريق آخر : 3823 – حدثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي الضحى، عن ابن عباس رضي الله عنهما، في قوله عز وجل: {سبع سماوات ومن الأرض مثلهن} [5] قال: في كل أرض نحو إبراهيم.[6] .

ولكن تعقبه البيهقي :«إسناد هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما صحيح، وهو شاذ بمرة،

(1) المستدرك على الصحيحين للحاكم – ط العلمية (2/ 535)

(2) تقريب التهذيب (ص266)

(3) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (12/ 471)

(4) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (20/ 92)

(5) الطلاق: 12

(6) المستدرك على الصحيحين للحاكم – ط العلمية (2/ 535)

لا أعلم لأبي الضحى عليه متابعا والله أعلم». [1] .

وقد بين الإمام أحمد أن الرواية عن ابن عباس ليس كذلك، فقال رحمه الله : «هذا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي الضحى، عن ابن عباس لا يذكر هذا، إنما يقول: يتنزل العلم والأمر بينهن». [2] .

فالخبر لا يصح إلى ابن عباس، وعلى فرض صحته فهو مما أخذه عن بني إسرائيل كما قال ابن كثير: «فهذا ذكره ابن جرير مختصرا، واستقصاه البيهقي في الأسماء والصفات، وهو محمول إن صح نقله عنه على أن ابن عباس رضي الله عنه أخذه عن الإسرائيليات». [3] .

(1) الأسماء والصفات – البيهقي (2/ 268)

(2) الجامع لعلوم الإمام أحمد – علل الحديث (15/ 191)

(3) البداية والنهاية (1/ 43 ت التركي)

956 - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ : **«قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ فَنَحْنُ فِيهِ، فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟. قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟. قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: كَيْفَ؟. قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الفتن وأشراط الساعة

ملاحظات على الحكم: صحيح دون قوله **(وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك..)**. فهو شاذ.

أحكام المحدثين: احتج به البخاري دون تلك الزيادة «3606». [1] . وإنما ذكره مسلم متابعة «1847». [2] . وأصلحه أبو داود «4244». [3] . وقال الحاكم :«هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». [4] . وقال النووي :«وهو كما قال الدارقطني لكن المتن صحيح متصل بالطريق الأول وإنما أتى مسلم بهذا متابعة كما ترى وقد قدمنا في الفصول وغيرها أن الحديث المرسل إذا روي من طريق آخر متصلا تبينا به صحة المرسل وجاز الاحتجاج به ويصير في

(1) صحيح البخاري (4/ 199)

(2) صحيح مسلم (6/ 20)

(3) سنن أبي داود (4/ 153 ط مع عون المعبود)

(4) المستدرك على الصحيحين (4/ 547)

المسألة حديثان صحيحان». [1] . وحسنه ضياء الرحمن من وجه [2] . وصححهالألباني في «2739». [3] .

لكن رجح الدارقطني إرسال تلك الزيادة [4] . وقال الوادعي :«في حديث حذيفة هذا زيادة ليست في حديث حذيفة المتفق عليه، وهي قوله: "وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك"! فهذه الزيادة ضعيفة؛ لأنها من هذه الطريق المنقطعة».[5] . وضعفها العدوي مع بعض الباحثين [6] . وأعلها ضياء الرحمن من وجه آخر [7] .

تخريج الحديث: رواه الطيالسي «443». [8] . «3606». [9] . ومسلم «1847». [10]. وأبو داود «4244». [11]. وابن ماجه «3979». [12]. من حديث حذيفة.

وزاد مسلم من طريق أبي سلام قال: قال حذيفة بن اليمان :«تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع». [13]. أبو سلام لم يسمع من حذيفة، قال الذهبي :«حدث عن: حذيفة، وثوبان، وعلي، وأبي ذر، وعمرو بن عبسة، وكثير من ذلك

(1) شرح النووي على مسلم (12/ 237)

(2) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (12/ 283)

(3) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (6/ 539)

(4) الإلزامات والتتبع للدارقطني (ص182)

(5) الإلزامات والتتبع للدارقطني (ص182)

(6) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (9/ 381)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (7/ 154)

(8) مسند أبي داود الطيالسي (1/ 353)

(9) صحيح البخاري (4/ 199)

(10) صحيح مسلم (6/ 20)

(11) سنن أبي داود (4/ 153 ط مع عون المعبود)

(12) سنن ابن ماجه (2/ 1317 ت عبد الباقي)

(13) صحيح مسلم (6/ 20)

مراسيل، كعادة الشاميين يرسلون عن الكبار». [1] .

ووصله الحاكم من طريق :«سويد أبو حاتم اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبيه، عن جده». [2] . لكن سويد مجهول.

وتابعه كما عند الطبراني :«عمر بن راشد اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبيه، عن جده، عن حذيفة..». [3] . عمر بن راشد قال البخاري :«حديثه عن يحيى بن أبي كثير مضطرب، ليس بقائم». [4] .

ورواه أبو داود عن سبيع بن خالد عن حذيفة. وسبيع في عداد المجاهيل. [5] .

وللحديث شاهد رواه ابن حبان :«904 – أخبرنا الصوفي، ببغداد، قال: حدثنا الهيثم بن خارجة، قال: حدثنا مدرك بن سعد الفزاري أبو سعيد، عن حيان أبي النضر، سمع جنادة بن أبي أمية، سمع عبادة بن الصامت يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عبادة، قلت: لبيك، قال: اسمع وأطع في عسرك ويسرك، ومكرهك، وأثرة عليك، وإن أكلوا مالك، وضربوا ظهرك، إلا أن تكون معصية لله بواح». [6] . [7] . حيان تفرد بتلك الزيادة عن جنادة بن أبي أمية وقد رواها جمع من الثقات دونها.

فوائد الحديث: الحديث ضعيف على الراجح، وعلى القول بصحته فقد اختلف العلماء في

(1) سير أعلام النبلاء (4/ 355)

(2) المستدرك على الصحيحين (4/ 547)

(3) المعجم الأوسط للطبراني (3/ 190)

(4) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (21/ 342)

(5) سنن أبي داود (4/ 153 ط مع عون المعبود)

(6) 4566

(7) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 46)

المراد به، وتوجيهه فيما يخالف قول ربنا :﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ [1] . وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول :«من قتل دون ماله فهو شهيد». [2] .

فقيل: هذا أمرٌ للمفعول به ذلك، للاستسلام والانقياد، وترك الخروج عليه؛ مخافة أن يتفاقم الأمر إلى ما هو أعظم من ذلك. ويُحتمل أن يكون ذلك خطابًا لمن يُفعل به ذلك، بتأويل يُسوِّغ للأمير بوجه يظهر له، ولا يظهر ذلك للمفعول به. وعلى هذا، يرتفع التعارض بين الأحاديث، ويصح الجمع. [3] .

وقيل أن هذا الحديث مخصص للنصوص الأخرى [4] . فيكون االمراد انه يجوز أن يقاتل الإنسان دون ماله، أو دون دمه، أو دون حريمه، فإن قتل كان شهيدا، وأما الأمراء فلا يقاتلون، بل يجب دفع المال إليهم؛ دفعا للفتنة». [5] .

وقيل: إنما ذلك – بلا شك – إذا تولّى الإمام ذلك بحق، وهذا ما لا شكّ فيه: أنّه فَرْضٌ علينا الصبر له.

وإن امتنع من ذلك، بل من ضَرب رقبته إن وجب عليه، فهو فاسقٌ عاصٍ لله تعالى.

وأمّا إن كان ذلك بباطل، فمعاذَ الله أن يأمرَ رسولُ اللهِ ﷺ بالصبر على ذلك.

بُرهانُ هذا قولُ اللهِ عزّ وجلّ :{وتعاونوا على البرّ والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان}.

---

(1) البقرة: 194

(2) صحيح البخاري (3/ 136)

(3) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (4/ 39)

(4) نيل الأوطار (13/ 467)

(5) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج (32/ 166)

وقد عَلِمْنا أنّ كلامَ رسولِ اللهِ ﷺ لا يُخالفُ كلامَ ربّه تعالى، قال الله عز وجل: {وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحيٌ يوحى}، وقال تعالى :{ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا}.

فصحّ أن كلّ ما قاله رسولُ اللهِ ﷺ فهو وحيٌ من عند اللهِ عزّ وجل، ولا اختلاف فيه، ولا تعارض، ولا تناقض.

فإذا كان هذا كذلك، فَيَقينٌ لا شكَّ فيه يَدْريه كلُّ مسلم: أن أخذَ مالِ مسلمٍ أو ذمّيٍّ بغير حق، وضَرْبَ ظَهْرِه بغير حقّ، إثمٌ وعُدوان، وحرام.

قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنّ دماءَكم، وأموالَكم، وأعراضَكم، حرامٌ عليكم».

فإذ لا شكّ في هذا، ولا اختلاف من أحدٍ من المسلمين، فالمسلمُ مالُه للأخذ ظلمًا، وظَهْرُه للضرب ظلمًا، وهو يقدرُ على الامتناع من ذلك بأيّ وجهٍ أمكنه، مُعاونٌ لظالمه على الإثم والعُدوان، وهذا حرامٌ بنصّ القرآن.[1] .

وكل هذا الخلاف ورد في الحاكم المسلم.

(1) الفصل في الملل والأهواء والنحل (4/ 133)

957 - عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، النكاح والأسرة

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «2226». [1] . وقال الترمذي :«هذا حديث حسن». [2] . وأورده ابن حبان في «2868». [3] . وقال الحاكم :«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». [4] . وصححه محققو «22440». [5] . وقال حسين أسد «إسناده صحيح». [6] . وصححه الألباني «2035». [7] . وضياء الرحمن [8] . وقال أبو عبد الرحمن الداودي «سند شرط مسلم». [9] . وصحح إسناده الإثيوبي [10]. والحويني «748»[11].

تخريج الحديث: رواه أحمد «22440». [12]. والدارمي «2316». [13]. وابن ماجه «2055». [14].

(1) سنن أبي داود (2/ 235 ط مع عون المعبود)

(2) سنن الترمذي (2/ 479)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 519)

(4) المستدرك على الصحيحين (2/ 218)

(5) مسند أحمد (37/ 112 ط الرسالة)

(6) مسند الدارمي – ت حسين أسد (3/ 1458)

(7) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (7/ 100)

(8) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (6/ 300)

(9) الجامع الصحيح فيما كان على شرط الشيخين أو أحدهما ولم يخرجاه (2/ 102)

(10) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (29/ 75)

(11) غوث المكدود (68/02)

(12) مسند أحمد (37/ 112 ط الرسالة)

(13) مسند الدارمي – ت حسين أسد (3/ 1457)

(14) سنن ابن ماجه (1/ 662 ت عبد الباقي)

وأبو داود «2226». [1] . وابن الجارود «808». [2] . وابن حبان «2868». [3] . والحاكم «2809». [4] . عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ.. وإسناد الحديث صحيح. أما قول الحاكم :«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». [5] . فإنما هو على شرط مسلم، فأبو أسماء الرحبي لم يخرج له البخاري.

ورواه الترمذي عن بُندار، قال: أخبرنا عبد الوهاب، قال: أخبرنا أيوب ، عن أبي قِلابة ، عمن حدثه عن ثوبان أن رسول الله ﷺ.. [6] . فأبهم شيخ أبي قلابة.

ورواه ابن أبي شيبة عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلا. [7] . والصواب وصله.

وللحديث شاهد ضعيف رواه ابن ماجه 2054 – حدثنا بكر بن خلف، حدثنا أبو عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان، عن عمه عُمارة بن ثوبان، عن عطاء، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال :«لا تسأل المرأة زوجها الطلاق في غير كُنهه فتجد ريح الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما». [8] . وعُمارة مجهول.

(1) سنن أبي داود (2/ 235 ط مع عون المعبود)

(2) المنتقى – ابن الجارود (ص276 ت الحويني)

(3) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (3/ 519)

(4) المستدرك على الصحيحين (2/ 218)

(5) المستدرك على الصحيحين (2/ 218)

(6) سنن الترمذي (2/ 478)

(7) مصنف عبد الرزاق (6/ 508 ط التأصيل الثانية)

(8) سنن ابن ماجه (1/ 662 ت عبد الباقي)

958 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : «**سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟. قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا. قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟. قَالَ: ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ. قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟. قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الصلاة، بر الوالدين وصلة الرحم

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «527». [1] . ومسلم «85». [2] . وقال الترمذي :«حديث حسن صحيح». [3] . وأورده ابن حبان في «50». [4] .

تخريج الحديث: رواه الطيالسي «370». [5] . والبخاري «527». [6] . ومسلم «85». [7] . والترمذي «173». [8] . والنسائي «610». [9] . وابن حبان «50». [10]. والحاكم وعنده :**«الصلاة في أول وقتها». [11]. عن شعبة قال الوليد بن العيزار : أخبرني قال: سمعت أبا عمرو الشيباني يقول: حدثنا صاحب هذه الدار، وأشار إلى دار عبد الله، قال: سألت النبي ﷺ..

قوله «الصلاة في أول وقتها». [12]. هو الصواب، قال الحاكم :«قد روى هذا الحديث جماعة

(1) صحيح البخاري (1/ 112)

(2) صحيح مسلم (1/ 63)

(3) سنن الترمذي (3/ 464)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 154)

(5) مسند أبي داود الطيالسي (1/ 289)

(6) صحيح البخاري (1/ 112)

(7) صحيح مسلم (1/ 63)

(8) سنن الترمذي (1/ 214)

(9) سنن النسائي (1/ 292)

(10) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 154)

(11) المستدرك على الصحيحين (1/ 300)

(12) المستدرك على الصحيحين (1/ 300)

عن شعبة ولم يذكر هذه اللفظة غير حجاج بن الشاعر، عن علي بن حفص، وحجاج حافظ ثقة وقد احتج مسلم بعلي بن حفص المدائني، ومنها». [1] . وقال ابن حبان «"الصلاة في أول وقتها" تفرد به عثمان بن عمر». [2] .

قال ابن حجر:«وتفرد عثمان بذلك، والمعروف عن مالك بن مغول كرواية الجماعة، كذا أخرجه المصنف وغيره، وكأن من رواها كذلك ظن أن المعنى واحد، ويمكن أن يكون أخذه من لفظة على؛ لأنها تقتضي الاستعلاء على جميع الوقت فيتعين أوله، قال القرطبي وغيره: قوله لوقتها اللام للاستقبال مثل قوله تعالى: {فطلقوهن لعدتهن} أي مستقبلات عدتهن، وقيل للابتداء؛ كقوله تعالى: {أقم الصلاة لدلوك الشمس} وقيل بمعنى في، أي في وقتها. وقوله: على وقتها قيل على بمعنى اللام ففيه ما تقدم، وقيل لإرادة الاستعلاء على الوقت، وفائدته تحقق دخول الوقت ليقع الأداء فيه». [3] .

(1) المستدرك على الصحيحين (1/ 300)

(2) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (4/ 343)

(3) فتح الباري لابن حجر (2/ 10 ط السلفية)

959 - عَنِ الْفَزَارِيِّ قَالَ : **«لِكُلِّ مُؤْمِنٍ فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ: فَبَابٌ يَدْخُلُ عَلَيْهِ زُوَّارُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَبَابٌ يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَزْوَاجُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَبَابٌ مُقْفَلٌ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِ النَّارِ يَفْتَحُهُ إِذَا شَاءَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ لِتَعْظُمَ النِّعْمَةُ عَلَيْهِ، وَبَابٌ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ دَارِ السَّلَامِ يَدْخُلُ مِنْهُ عَلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا شَاءَ».**

الحكم: مقطوع – ليس بحديث

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الجنة والنار

ملاحظات على الحكم: إنما من كلام الفزاري.

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: الأثر رواه أبو طاهر المخلص «2142-». [1] . وأبو نعيم الأصبهاني «174». [2] . عن أحمد بن أبي الحواري، ثنا عبد الله بن عتاب، عن الفزاري من قوله. فهو ليس حديثا وإنما من كلام الفزازي.

(1) المخلصيات (3/ 122)

(2) صفة الجنة لأبي نعيم الأصبهاني (2/ 20)

960 - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ : **«مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ، لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ، التَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَالْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأخلاق والآداب، الترغيب والترهيب

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا التمام.

أحكام المحدثين: قال المنذري :«رواه عبد الله بن أحمد في زوائده بإسناد لا بأس به». [1] . وقال ابن مفلح :«حديث حسن». [2] . وقال الهيثمي مرة :«رواه عبد الله بن أحمد، والبزار والطبراني، ورجالهما ثقات». [3] . وقال ابن حجر الهيثمي :«عبد الله بن أحمد بسند لا بأس به». [4] . وحسنه الألباني «667». [5] . وضياء الرحمن [6] .

لكن قال البزار :«لم أسمع أحدا سمى أبا عبد الرحمن الذي روى هذا الحديث عن الشعبي». [7] . وضعفه ابن الجوزي كما نقل ابن مفلح [8] . وقال ابن كثير :«إسناده ضعيف». [9] .

(1) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (2/ 46)

(2) الآداب الشرعية والمنح المرعية (1/ 314)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (5/ 218)

(4) الزواجر عن اقتراف الكبائر (1/ 315)

(5) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (2/ 272)

(6) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (11/ 361)

(7) مسند البزار = البحر الزخار (8/ 227)

(8) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (2/ 46)

(9) تفسير ابن كثير – ط ابن الجوزي (7/ 594)

وقال الهيثمي مرة :«رواه عبد الله. وأبو عبد الرحمن راويه عن الشعبي لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات». [1] . وقال السيوطي :«سنده ضعيف». [2] . وذكره الشوكاني في الموضوعات ونقل عن السخاوي قوله :«في سنده ضعف، لكن له شاهد». [3] . وضعفه محققو «18449». [4] .

تخريج الحديث: رواه عبد الله في زوائده على المسند «18449». [5] . وابن أبي الدنيا «64». [6] . وأبو عاصم «93». [7] . والبزار «3282». [8] . والخرائطي «645». [9] . عن أبي عبد الرحمن الشامي، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير..

أبو عبد الرحمن الشامي قيل فيه القاسم بن الوليد وقيل القاسم بن الوليد أبي عبد الرحمن!. كما أن في بعض متونه :«والجماعة بركة». [10].

وذكر الشكر يشهد له حديث أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله ﷺ :«من لم يشكر الناس، لم يشكر الله عز وجل». [11].

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (8/ 182)

(2) الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة (ص101)

(3) الفوائد المجموعة (ص502)

(4) مسند أحمد (30/ 390 ط الرسالة)

(5) مسند أحمد (30/ 390 ط الرسالة)

(6) الشكر لابن أبي الدنيا (ص25)

(7) السنة لابن أبي عاصم (1/ 44)

(8) مسند البزار = البحر الزخار (8/ 226)

(9) اعتلال القلوب – الخرائطي (2/ 319)

(10) الشكر لابن أبي الدنيا (ص25)

(11) مسند أحمد (12/ 472 ط الرسالة)

961 - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ : **«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَحَوَّلَ خِيَارُ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلَى الشَّامِ، وَيَتَحَوَّلَ شِرَارُ أَهْلِ الشَّامِ إِلَى الْعِرَاقِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفتن وأشراط الساعة

أحكام المحدثين: قال حمود التويجري :«إسناده حسن». [1] .

لكن ضعفه محققو المسند «22145». [2] . وضعف الألباني الموقوف منه «6712». [3] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «22145». [4] . ومن طريقه ابن عساكر [5] . عن عبد الصمد، حدثنا حماد، عن الجريري، عن أبي المشاء وهو لقيط بن المشاء -، عن أبي أمامة.. وإسناده ضعيف، أبو المشاء في عداد المجاهيل. [6] .

ورواه ابن أبي شيبة :«37750 – عن يزيد بن هارون قال: أخبرنا حماد، عن الجريري، عن ابن المثنى، عن أبي أمامة، قال: لا تقوم الساعة حتى يتحول شرار أهل الشام إلى العراق،

(1) إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة (2/ 179)

(2) مسند أحمد (36/ 461 ط الرسالة)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (14/ 469)

(4) مسند أحمد (36/ 461 ط الرسالة)

(5) تاريخ دمشق لابن عساكر (1/ 97)

(6) الثقات لابن حبان (5/ 344)

وخيار أهل العراق إلى الشام». [1] . هكذا مقتصرا على الموقوف منه، وابن المثنى محرف، وهو أبو المشاء.

ورواه ابن عساكر عن حجاج بن هلال، نا حماد بن سلمة، عن الجريري، عن ابن المشا عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :«عليكم بالشام». [2] . اكتفى بالمرفوع وجعله من حديث أبي هريرة وهو خطأ. وحجاج بن هلال إنما هو حجاج بن منهال.

(1) مصنف ابن أبي شيبة (7/ 531 ت الحوت)

(2) تاريخ دمشق لابن عساكر (1/ 97)

962 - عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : **«دَفَعَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ وَقَالَ: إِنَّمَا أَنْتَ ظِئْرِي، قَالَ: فَمَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: مَا فَعَلَتِ الْجَارِيَةُ – أَوِ الْجُوَيْرِيَةُ -؟. قَالَ: قُلْتُ: عِنْدَ أُمِّهَا. قَالَ: فَمَجِيءُ مَا جِئْتَ؟. قَالَ: قُلْتُ: تُعَلِّمُنِي مَا أَقُولُ عِنْدَ مَنَامِي. فَقَالَ: اقْرَأْ عِنْدَ مَنَامِكَ {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ}، قَالَ: ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتِمَتِهَا، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ»**.

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الأذكار والأدعية، القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «5055». [1] . وأورده ابن حبان في «1810». [2] . وقال الحاكم :«هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». [3] . وحسنه ابن حجر [4] . ومحققو المسند «23807». [5] . والسناري «1596». [6] . وضياء الرحمن[7] . وقال حسين أسد :«إسناده صحيح». [8] . وصححه الألباني دون قصة الربيبة. [9] .

(1) سنن أبي داود (4/ 473 ط مع عون المعبود)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (2/ 527)

(3) المستدرك على الصحيحين (1/ 754)

(4) الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية (3/ 156)

(5) مسند أحمد (39/ 224 ط الرسالة)

(6) مسند أبي يعلى – ت السناري (3/ 117)

(7) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (11/ 326)

(8) مسند الدارمي – ت حسين أسد (4/ 2156)

(9) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (2/ 187)

لكن قال ابن عبد البر :«حديث كثير الاضطراب». [1] . وقال الترمذي :«وقد اضطرب أصحاب أبي إسحاق في هذا الحديث». [2] . ثم رجح طريق زهير عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن أبيه. وكتب العدوي مع بعض الباحثين :«في السند من لا يعتمد عليه، وهو فروة بن نوفل وأخوه، فهما مجهولان». [3] . وتوسع ماهر الفحل في بيان علل الحديث [4] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «26528». [5] . وأحمد «23807». [6] . والدارمي «3470». [7] . وأبو داود «5055». [8] وغيرهم عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن أبيه.. ورواه الترمذي «3403». [9] وغيره عن أبي إسحاق، عن رجل، عن فروة بن نوفل أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم.. ورواه الحارث «1053». [10]. وغيره عن أبي إسحاق، عن فروة قال: قدمت المدينة.. ورواه النسائي «802». [11] وغيره عن أبي إسحاق عن فروة بن نوفل عن أبيه قال أتى ظئر زيد بن ثابت الى النبي صلى الله عليه وسلم..

هكذا اختلف فيه على أبي إسحاق اختلفا كبيرا، لكن قد يجاب عن هذا الاضراب بما ذكره ابن حجر وهو أن الرواية التي فيها عن أبيه أرجح، وهي الموصولة، رواته ثقات فلا يضره مخالفة من أرسله، وشرط الاضطراب أن تتساوى الوجوه في الاختلاف، وأما إذا تفاوتت

(1) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (2/ 539)

(2) سنن الترمذي (5/ 409)

(3) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (12/ 366)

(4) الجامع في العلل والفوائد (1/ 219)

(5) مصنف ابن أبي شيبة (5/ 323 ت الحوت)

(6) مسند أحمد (39/ 224 ط الرسالة)

(7) مسند الدارمي – ت حسين أسد (4/ 2155)

(8) سنن أبي داود (4/ 473 ط مع عون المعبود)

(9) سنن الترمذي (5/ 408)

(10) مسند الحارث = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (2/ 954)

(11) عمل اليوم والليلة للنسائي (ص468)

فالحكم للراجح بلا خلاف، وقد أخرجه ابن أبي شيبة من طريق أبي مالك الأشجعي، عن عبد الرحمن بن نوفل الأشجعي، عن أبيه، فذكره. [1] . لكن في الإسناد علة أخرى وهي تدليس أبي إسحاق السبيعي، فإن أضيفت هذه العلة للاضطراب فإن الحديث يكون ضعيفا. راجع: «45». [2] . و[3] .

(1) الإصابة في تمييز الصحابة (6/ 381)

(2) أوهام المحدثين الثقات (1/ 241)

(3) الجامع في العلل والفوائد (1/ 219)

963 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُصْفَرُّ اللَّوْنِ، فَقَالَ: **«مَا هَذَا يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟. قُلْتُ: رُوَيْحَةٌ -يَعْنِي الْبَاسُورَ- فَقَالَ: لِحِدَاثِهِ: شَبَكَ، فَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْأَصَفِ -يَعْنِي الْكَيْرَ- تَأْخُذُهُ فَتَدُقُّهُ فَتَشِفُّ مِنْهُ. قَالَ: فَفَعَلْتُ فَبَرَأْتُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: رواه أو نعيم :«462- حدثنا أبي رحمه الله، حدثنا محمد بن أحمد بن أبي يحيى، حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا محمد بن شعيب، حدثنا عمر بن عبد الرحمن، حدثنا حسان بن إبراهيم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال..». [1] . وإسناده ضعيف فيه من لم أعرفه، وجريج مدلس وقد عنعن، وإبراهيم بن مهدي هو إبراهيم بن مهدي المصيصي بغدادي الأصل مقبول. [2] . ولم يتابع عليه.

والحديث نقله السخاوي وذكر بدل **(لحداثه: شبك)**، «لحداثة سنك». [3] . وبدل **(يعني الكير)** ذكر: «يعني الكَبَر». [4] . وهو الأصح، فاللصف: شيء ينبت في أصل الكَبَر كأنه

(1) الطب النبوي لأبي نعيم الأصفهاني (2/ 482)

(2) تقريب التهذيب (ص94)

(3) الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية (1/ 316)

(4) الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية (1/ 316)

خيار. [1] . والكبر: شجر صغير شائك أبيض الزهر.

(1) الجراثيم (2/ 66)

964 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا مُوسَى فِي سَرِيَّةٍ فِي الْبَحْرِ فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ قَدْ رَفَعُوا الشِّرَاعَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ إِذَا هَاتِفٌ مِنْ فَوْقِهِمْ يَهْتِفُ بِأَهْلِ السَّفِينَةِ قِفُوا أُخْبِرْكُمْ بِقَضَاءٍ قَضَاهُ اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَخْبِرْ إِنْ كُنْتَ مُخْبِرًا، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَضَى عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ مَنْ أَعْطَشَ نَفْسَهُ لَهُ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْعَطَشِ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الصيام

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». [1] . وقال المنذري :«رواه البزار بإسناد حسن إن شاء الله». [2] . وقال الهيثمي :«رواه البزار، ورجاله موثقون». [3] . وحسن إسناده نجم الدين الغزي [4] .

لكن تعقب ابن حجر الهيثمي بقوله :«بل عبد الله بن المؤمل ضعيف جدا». [5] . وتعقب الذهبي الحاكم بقوله :«ابن المؤمل ضعيف». [6] . وضعفه محققو «6082». [7] . وضعفه

(1) المستدرك على الصحيحين (3/ 530)

(2) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (2/ 51)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 183)

(4) حسن التنبه لما ورد في التشبه (1/ 234)

(5) مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد (1/ 404)

(6) المستدرك على الصحيحين (3/ 530)

(7) المستدرك على الصحيحين (7/ 29)

الألباني«6748». [1] . وكان قبلا قد حسنه.

تخريج الحديث: رواه البزار«4974-». [2] . والحاكم «5968». [3] . عن عبد الله بن المؤمل، عن عطاء، عن ابن عباس..

وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن المؤمل، قال ابن حجر :«عبد الله بن المؤمل ضعيف جدا». [4] .

وروي موقوفا عن أبي موسى كما عند عبد الرزاق :«عن هشام بن حسان، عن واصل، عن لقيط، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري قال: غزا الناس برا وبحرا، فكنت فيمن غزا البحر، فبينا نحن نسير في البحر سمعنا صوتا، يقول: يا أهل السفينة، قفوا أخبركم، فنظرنا يمينا وشمالا، فلم نر شيئا إلا لجة البحر، ثم نادى الثانية، حتى نادى سبع مرات، يقول كذلك، قال أبو موسى: فلما كانت السابعة قمت، فقلت: ما تخبرنا؟ قال: أخبركم بقضاء قضاه الله تعالى على نفسه، أن من أعطش نفسه لله في يوم حار يرويه يوم القيامة، قال أبو بردة: فكان أبو موسى: لا يمر عليه يوم حاز إلا صامه، فجعل يتلوى فيه من العطش». [5] . لقيط هو بن المغيرة، رجل مجهول [6] .

(1) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (14/ 547)

(2) مسند البزار = البحر الزخار (11/ 214)

(3) المستدرك على الصحيحين (3/ 530)

(4) مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد (1/ 404)

(5) مصنف عبد الرزاق (5/ 48 ط التأصيل الثانية)

(6) الكنى والأسماء – للدولابي (3/ 1046)

965 - عَنْ أَبِي أُذَيْنَةَ الصَّدَفِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْوَدُودُ الْوَلُودُ الْمُوَاتِيَةُ الْمُوَاسِيَةُ، إِذَا اتَّقَيْنَ اللَّهَ، وَشَرُّ نِسَائِكُمُ الْمُتَبَرِّجَاتُ الْمُتَخَيِّلَاتُ وَهُنَّ الْمُنَافِقَاتُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْهُنَّ، إِلَّا مِثْلَ الْغُرَابِ الْأَعْصَمِ**».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الترغيب والترهيب، النكاح والأسرة

ملاحظات على الحكم: ضعيف بهذا التمام.

أحكام المحدثين: صححه الألباني «1849». [1] .

لكن ضعفه ابن القطان الفاسي [2] . ورجح كل من ابن حجر[3] . والسيوطي «5641». [4] . إرساله. وقال محققو المسند في الهامش :«في إسناده عبد الله بن صالح كاتب الليث، وهو ضعيف. وأبو أذينة مختلف في صحبته». [5] .

تخريج الحديث: رواه البيهقي «13607 – أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا أبو صالح عبد الله بن صالح، حدثني موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن أبي أذينة الصدفي، أن رسول الله ﷺ قال..». [6] . عبد الله بن صالح هو كاتب الليث فيه لين، وأبو أذينة مختلف في صحبته.

(1) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (4/ 464)

(2) إحكام النظر في أحكام النظر بحاسة البصر (ص217)

(3) الإفصاح عن أحاديث النكاح (ص85)

(4) الجامع الصغير وزيادته (ص5641)

(5) مسند أحمد (29/ 305 ط الرسالة)

(6) السنن الكبير للبيهقي (14/ 11 ت التركي)

وقد توبع عبد الله بن صالح، تابعه الحسن بن سوار كما نقل ابن القطان عن البغوي. [1] . ومحمد بن بكار بن بلال كما نقل ابن حجر عن ابن السكن [2] . ورواه ابن جرير [3] . وأبو أحمد الحاكم [4] . عن الليث ابن سعد، عن موسى بن على بن رباح به.. واكتفى أبو أحمد الحاكم بلفظ :«خير نسائكم الولود الودود المواتية المواسية». [5] . وله شاهد مرسل ذكره البيهقي :«وروي بإسناد صحيح عن سليمان بن يسار عن النبي ﷺ مرسلا إلى قوله: إذا اتقين». [6] . ويبقى الاختلاف في صحة أبي أذينة.

وفي الباب عن عمارة بن خزيمة قال :«بينما نحن مع عمرو بن العاص في حج أو عمرة، فقال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ في هذا الشعب إذ قال: انظروا، هل ترون شيئا؟. فقلنا: نرى غربانا فيها غراب أعصم أحمر المنقار والرجلين. فقال رسول الله ﷺ: لا يدخل الجنة من النساء، إلا من كان منهن مثل هذا الغراب في الغربان». [7] . وإسناده صحيح. وعن «ابن عمر أنه تزوج امرأة فأصابها شمطاء فطلقها، وقال: حصير في بيت، خير من امرأة لا تلد، والله ما أقربكن شهوة، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة». [8] . وهو صحيح كما سبق في الديوان برقم: **(877)**. لكن

(1) إحكام النظر في أحكام النظر بحاسة البصر (ص216)

(2) الإصابة في تمييز الصحابة (7/ 7)

(3) تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (11/ 590)

(4) الأسامي والكنى – أبو أحمد الحاكم – ت الأزهري (1/ 329)

(5) الأسامي والكنى – أبو أحمد الحاكم – ت الأزهري (1/ 329)

(6) السنن الكبير للبيهقي (14/ 12 ت التركي)

(7) مسند أحمد (29/ 305 ط الرسالة)

(8) تاريخ بغداد (14/ 353 ت بشار)

ليس فيهما ذكر المتبرجات.

966 - عَنِ ابْنِ الرُّفَيْلِ قَالَهُ: قَالُوا : «**ثُمَّ إِنَّ سَعْدًا قَدَّمَ زُهْرَةَ إِلَى بَهْرَسِيرَ، فَمَضَى زُهْرَةُ مِنْ كُوثَى فِي الْمُقَدِّمَاتِ حَتَّى يَنْزِلَ بَهْرَسِيرَ، وَقَدْ تَلَقَّاهُ شِيرَزَادُ بِسَابَاطٍ بِالصُّلْحِ وَتَأْدِيَةِ الْجَزَاءِ، فَأَمْضَاهُ إِلَى سَعْدٍ، فَأَقْبَلَ مَعَهُ وَتَبِعَتْهُ الْمُجَنِّبَاتُ، وَخَرَجَ هَاشِمٌ، وَخَرَجَ سَعْدٌ فِي أَثَرِهِ، وَقَدْ فَلَّ زُهْرَةُ كَتِيبَةَ كِسْرَى بُورَانَ حَوْلَ الْمُظْلِمِ، وَانْتَهَى هَاشِمٌ إِلَى مُظْلِمِ سَابَاطٍ، وَوَقَفَ لِسَعْدٍ حَتَّى لَحِقَ بِهِ، فَوَافَقَ ذَلِكَ رُجُوعَ الْمُقَرِّطِ أَسَدٍ كَانَ لِكِسْرَى قَدْ أَلِفَهُ وَتَخَيَّرَهُ مِنْ أُسُودِ الْمُظْلِمِ، وَكَانَتْ بِهِ كَتَائِبُ كِسْرَى الَّتِي تُدْعَى بُورَانَ، وَكَانُوا يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ كُلَّ يَوْمٍ: لَا يَزُولُ مُلْكُ فَارِسَ مَا عِشْنَا-، فَبَادَرَ الْمُقَرِّطُ النَّاسَ حِينَ انْتَهَى إِلَيْهِمْ سَعْدٌ، فَنَزَلَ إِلَيْهِ هَاشِمٌ فَقَتَلَهُ، وَسُمِّيَ سَيْفُهُ الْمُتْنَ، فَقَبَّلَ سَعْدٌ رَأْسَ هَاشِمٍ، وَقَبَّلَ هَاشِمٌ قَدَمَ سَعْدٍ، فَقَدَّمَهُ سَعْدٌ إِلَى بَهْرَسِيرَ، فَنَزَلَ إِلَى الْمُظْلِمِ وَقَرَأَ: أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلُ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ، فَلَمَّا ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ هَدْأَةٌ ارْتَحَلَ، فَنَزَلَ عَلَى النَّاسِ بِبَهْرَسِيرَ، وَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ كُلَّمَا قَدِمَتْ خَيْلٌ عَلَى بَهْرَسِيرَ وَقَفُوا ثُمَّ كَبَّرُوا، فَكَذَلِكَ حَتَّى نَجَزَ آخِرُ مَنْ مَعَ سَعْدٍ، فَكَانَ مَقَامُهُ بِالنَّاسِ عَلَى بَهْرَسِيرَ شَهْرَيْنِ، وَعَبَرُوا فِي الثَّالِثِ**».

الحكم: موقوف – باطل

التصنيف: الفضائل

ملاحظات على الحكم: الخبر باطل.

أحكام المحدثين: الخبر ضعفه محمد بن طاهر البرزنجي [1] .

تخريج الحديث: الخبر رواه الطبري :«كتب إلي السري، عن شعيب، عن سيف، عن محمد وطلحة والمهلب وعمرو وسعيد والنضر، عن ابن الرفيل، قالوا..». [2] . سيف إخباري مشهور متهم، وشعيب هو شعيب بن إبراهيم الكوفي، راوية كتب سيف عنه، فيه جهالة، انتهى. ذكره ابن عدي وقال: ليس بالمعروف، وله أحاديث وأخبار، وفيه بعض النكرة، وفيها ما فيه تحامل على السلف. [3] .

(1) صحيح وضعيف تاريخ الطبري (8/ 275)

(2) تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (3/ 622)

(3) لسان الميزان (4/ 247)

967 - عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : «ذُكِرَ لَهُ أَنَّ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ صَلَاةُ الْغَفْلَةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: فِي الْغَفْلَةِ وَقَعْتُمْ».

الحكم: موقوف – منكر

التصنيف: الصلاة

ملاحظات على الحكم: الأثر منكر.

أحكام المحدثين: قال محمد بن نصر المروزي :«هذا حديث منكر». [1] .

تخريج الحديث: الأثر رواه ابن أبي شيبة :«5932 – حدثنا وكيع، قال: حدثنا إسرائيل، عن ثوير بن أبي فاختة، عن أبيه، عن علي..». [2] . ثوير بن أبي فاختة، عن يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال معاوية بن صالح وأبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى: ضعيف. وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: ضعيف الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بذاك القوي. وقال أبو حاتم: ضعيف، مقارب لهلال بن خباب، وحكيم ابن جبير. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني: متروك. [3] .

وفي الباب ما رواه الطبراني 9449 – حدثنا محمد بن النضر الأزدي، ثنا معاوية، ثنا زائدة، عن ليث، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: ساعة ما أتيت عبد الله بن مسعود، فيها إلا وجدته فيها يصلي ما بين المغرب، والعشاء، فسألت عبد الله فقلت: ساعة ما أتيتك فيها قط إلا وجدتك تصلي، فقال: «إنها ساعة غفلة». [4] . ليث هو ابن أبي

(1) مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر (ص89)
(2) مصنف ابن أبي شيبة (2/ 15 ت الحوت)
(3) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (4/ 430)
(4) المعجم الكبير للطبراني (9/ 287)

سليم ضعيف الحديث.

فوائد الحديث:

- صح عن النبي ﷺ التنفل ما بين المغرب والعشاء، من ذلك حديث حذيفة قال: «سألتني أمي متى عهدك؟ -تعني بالنبي ﷺ- فقلت: ما لي به عهد منذ كذا وكذا، فنالت مني، فقلت لها: دعيني آتي النبي ﷺ فأصلي معه المغرب وأسأله أن يستغفر لي ولك!. فأتيت النبي ﷺ فصليت معه المغرب، فصلى حتى صلى العشاء..». [1] . فتبين أن النبي ﷺ كان يتنفل بعد المغرب ما شاء حتى صلاة العشاء.

- اختلف في عدد ركعاتها: فقيل هي ست ركعات كما عن الحنفية، وذهب الشافعية إلى أن أقلها ركعتان وأكثرها عشرون ركعة. وذهب المالكية إلى أنه لا حد لأكثرها. [2] . وبالنظر للأحاديث فإنه لم يصح في عدد ركعاتها حديث، فالمسلم يصلي الراتبة ثم يصلي ما شاء، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال :«حفظت من النبي ﷺ عشر ركعات؛ ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب في بيته، وركعتين بعد العشاء في بيته، وركعتين قبل صلاة الصبح، كانت ساعة لا يدخل على النبي ﷺ فيها». [3] .

- أما عن تسميتها بصلاة الغفلة فلم يرد فيها شيء، ووردت آثار ضعيفة كما رأيت. كما ورد تسميتها بصلاة الأوابين ولم يصح في ذلك شيء كما بينت في الديوان برقم: 968.

(1) سنن الترمذي (6/ 121)

(2) الموسوعة الفقهية الكويتية (2/ 238)

(3) صحيح البخاري (2/ 58)

فيجوز التنفل المطلق بين المغرب والعشاء دون حد ودون تسمية خاصة.

968 - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ رَحِمَهُ اللَّهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«مَنْ صَلَّى مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فَإِنَّهَا مِنْ صَلَاةِ الْأَوَّابِينَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الصلاة

أحكام المحدثين: قال العراقي :«مرسل». [1] .

تخريج الحديث: رواه محمد بن نصر :«حدثنا الحسن بن عيسى، أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا حيوة بن شريح، حدثني أبو صخر، أنه سمع محمد بن المنكدر رحمه الله يحدث عن النبي ﷺ..». [2] . وهذا مرسل.

وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنه قال :«إن الملائكة لتحف بالذين يصلون بين المغرب والعشاء، وهي صلاة الأوابين». [3] . ولا أصل له. وما رواه ابن المبارك :1260 – أخبرنا موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن عبيدة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال :«صلاة الأوابين الخلوة التي بين المغرب والعشاء، حتى يثوب الناس إلى الصلاة». [4] . موسى بن عبيدة ضعيف. وراجع 967.

(1) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (ص233)

(2) مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر (ص88)

(3) تفسير البغوي – طيبة (6/ 303)

(4) الزهد والرقائق – ابن المبارك – ت الأعظمي (ص445)

969 - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ. وَذَكَرَ خَصْلَةً أُخْرَى».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الطهارة، الفضائل

أحكام المحدثين: احتج به مسلم «522». [1] . وابن حبان «3848». [2] .

تخريج الحديث: رواه الطيالسي «418». [3] . وابن أبي شيبة مختصرا «1662». [4] . ومسلم «522». [5] .والنسائي «7968». [6] . وابن حبان «3848». [7] . عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة رفعه.. وزاد ابن حبان :«وأوتيت هؤلاء الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطه أحد قبلي، ولا يعطى أحد بعدي». [8] .

(1) صحيح مسلم (2/ 63)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 502)

(3) مسند أبي داود الطيالسي (1/ 334)

(4) مصنف ابن أبي شيبة (1/ 144 ت الحوت)

(5) صحيح مسلم (2/ 63)

(6) السنن الكبرى – النسائي – ط الرسالة (7/ 260)

(7) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 502)

(8) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 502)

970 - عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ – قَالَ وَكِيعٌ مَرَّةً: يَعْنِي الثَّقَفِيَّ، وَلَمْ يَقُلْ مَرَّةً: عَنْ أَبِيهِ -: **«أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا بِهِ لَمَمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ، أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: فَبَرَأَ. فَأَهْدَتْ إِلَيْهِ كَبْشَيْنِ، وَشَيْئًا مِنْ أَقِطٍ، وَشَيْئًا مِنْ سَمْنٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خُذِ الْأَقِطَ وَالسَّمْنَ وَأَحَدَ الْكَبْشَيْنِ، وَرُدَّ عَلَيْهَا الْآخَرَ»**.

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: السيرة والشمائل، العقيدة

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة». [1] .

وقال الهيثمي :«رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». [2] . وقال الألباني أنه جيد «485». [3] .

لكن ذكره الوادعي في «385». [4] . وضعفه محققو المسند «17549». [5] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «17549 – حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن يعلى بن مرة، عن أبيه – قال وكيع مرة: يعني الثقفي، ولم يقل مرة: عن أبيه..». [6] .

وهو منقطع بين المنهال بن عمرو ويعلى بن مرة.

ورواه أحمد :«17548 – حدثنا عبد الله بن نمير، عن عثمان بن حكيم، قال: أخبرني عبد

(1) المستدرك على الصحيحين (5/ 338)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 6)

(3) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (1/ 874)

(4) أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص358)

(5) مسند أحمد (29/ 92 ط الرسالة)

(6) مسند أحمد (29/ 92 ط الرسالة)

الرحمن بن عبد العزيز، عن يعلى بن مرة رفعه..». [1] . عبد الرحمن بن عبد العزيز مجهول.

(1) مسند أحمد (29/ 89 ط الرسالة)

971 - عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أُلْبِسَ وَالِدَاهُ تَاجًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ضَوْءُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا لَوْ كَانَتْ فِيكُمْ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهَذَا».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيف: القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «1453». [1] . وقال الحاكم :«هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». [2] . وذكره المنذري بصيغة الجزم [3] .

لكن قال الهيثمي :«رواه أحمد، وفيه زبان بن فائد، وهو ضعيف». [4] . وقال الذهبي :«فيه زيان بن فائد وهو ضعيف، ويحيى بن أيوب وليس بالقوي». [5] . وضعفه محققو «15645». [6] . وقال حسين أسد :«إسناده ضعيف». [7] . وحكم عليه السناري بالنكارة «1493». [8] . وكذلك آل عيد «1453». [9] . وضعفه الألباني «259». [10]. وضياء الرحمن [11]. والعدوي

(1) سنن أبي داود (1/ 543 ط مع عون المعبود)
(2) المستدرك على الصحيحين (1/ 756)
(3) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (2/ 227)
(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (7/ 162)
(5) مختصر تلخيص الذهبي لمستدرك الحاكم (1/ 483)
(6) مسند أحمد (24/ 402 ط الرسالة)
(7) مسند أبي يعلى (3/ 65 ت حسين أسد)
(8) مسند أبي يعلى – ت السناري (2/ 632)
(9) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (17/ 512)
(10) ضعيف أبي داود – الأم (2/ 84)
(11) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (10/ 60)

مع بعض الباحثين. [1] . والعباد [2] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «15645». [3] . وأبو داود «1453». [4] . وأبو يعلى «1493». [5] . والحاكم «2085». [6] . عن زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ الجهني، عن أبيه عن النبي ﷺ.

زبان بن فائد من أهل مصر، يروي عن سهل بن معاذ بن أنس، روى عنه سعيد بن أبي أيوب والمصريون، منكر الحديث جدا، ينفرد عن سهل بن معاذ بنسخة كأنها موضوعة، لا يحتج به. وسئل يحيى بن معين عن زبان بن فايد؟. فقال: ضعيف. [7] .

وراجع الحديث رقم: **(972)**.

(1) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (6/ 76)

(2) شرح سنن أبي داود للعباد (175/ 18)

(3) مسند أحمد (24/ 402 ط الرسالة)

(4) سنن أبي داود (1/ 543 ط مع عون المعبود)

(5) مسند أبي يعلى (3/ 65 ت حسين أسد)

(6) المستدرك على الصحيحين (1/ 756)

(7) المجروحين لابن حبان ت حمدي (1/ 392)

972 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : **«قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَتَعَلَّمَهُ وَعَمِلَ بِهِ أُلْبِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجًا مِنْ نُورٍ ضَوْءُهُ مِثْلُ ضَوْءِ الشَّمْسِ، وَيُكْسَى وَالِدَيْهِ حُلَّتَانِ لَا تَقُومُ لَهُمَا الدُّنْيَا، فَيَقُولَانِ: بِمَا كُسِينَا هَذَا؟ فَيُقَالُ: بِأَخْذِ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: القرآن وفضائله

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». [1] . وقال البغوي :«حسن غريب». [2] . وذكره المنذري بصيغة الجزم [3] . وقال الهيثمي :«رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». [4] . وقال البوصيري :«هذا إسناد حسن». [5] . وكذلك قال ابن حجر «3478». [6] . وابن كثير [7] . وضياء الرحمن [8] . وقال محققو المسند :«إسناده حسن في المتابعات والشواهد». [9] . وحسنه حسين أسد «3434». [10]. وحسنه لغيره الألباني

(1) المستدرك على الصحيحين (1/ 756)

(2) شرح السنة للبغوي (4/ 454)

(3) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (2/ 231)

(4) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (7/ 159)

(5) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (6/ 330)

(6) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (14/ 324)

(7) تفسير ابن كثير – ت السلامة (1/ 152)

(8) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (10/ 59)

(9) مسند أحمد (38/ 42 ط الرسالة)

(10) مسند الدارمي – ت حسين أسد (4/ 2135)

«1434». [1] . وحسنه الإثيوبي [2] .

لكن قال العقيلي :«لا يصح في هذا الباب عن النبي عليه السلام حديث. أسانيدها كلها متقاربة». [3] . وضعفه الشثري «32040». [4] . وآل عيد [5] . والعدوي مع بعض الباحثين [6] .

تخريج الحديث: رواه ابن أبي شيبة «30045». [7] . وأحمد «22950». [8] . والدارمي «3434». [9] . والحاكم «2086». [10]. والبيهقي «1989». [11]. والبغوي «1190». [12]. عن بشير بن المهاجر، قال: حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه يرفعه..

بشير بن المهاجر مختلف فيه، وقد قال الإمام أحمد :«اعتبرت أحاديثه، فإذا هو يجيء بالعجب أو كما قال». [13]. ولم يصح له شاهد. راجع :[14].

وراجع الحديث رقم: **(971)**.

(1) صحيح الترغيب والترهيب (2/ 169)

(2) البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج (16/ 353)

(3) الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 143)

(4) مصنف ابن أبي شيبة (16/ 426 ت الشثري)

(5) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (17/ 513)

(6) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (6/ 78)

(7) مصنف ابن أبي شيبة (6/ 129 ت الحوت)

(8) مسند أحمد (38/ 41 ط الرسالة)

(9) مسند الدارمي – ت حسين أسد (4/ 2135)

(10) المستدرك على الصحيحين (1/ 756)

(11) شعب الإيمان (2/ 344 ت زغلول)

(12) شرح السنة للبغوي (4/ 453)

(13) الجامع لعلوم الإمام أحمد – الرجال (16/ 328)

(14) فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود (17/ 513)

973 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «سَافِرُوا تَصِحُّوا، وَاغْزُوا تَسْتَغْنُوا».

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: صححه الألباني «3352».[1]

لكن ذكره الصاغاني في الموضوعات «109».[2] وضعفه محققو المسند «8945».[3]

تخريج الحديث: رواه أحمد :«8945 - حدثنا قتيبة، حدثنا ابن لهيعة، عن دراج، عن ابن حجيرة، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ..».[4]

ابن لهيعة ضعيف، ودراج له مناكير.

ورواه القضاعي :«623 - أنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني، أنا أبو مسلم عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن مهران الحافظ، حدثني محمد بن زهير بن الفضل، نا بشر بن معاذ، نا محمد بن عبد الرحمن بن الرداد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره».[5] محمد بن عبد الرحمن بن الرداد قال أبو حاتم :«ليس بقوى».[6]

وللحديث شواهد لم يصح منها شيء، منها ما رواه الطبراني «7400».[7] : حدثنا محمد

(1) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (7/ 1065)

(2) الموضوعات للصغاني (ص65)

(3) مسند أحمد (14/ 507 ط الرسالة)

(4) مسند أحمد (14/ 507 ط الرسالة)

(5) مسند الشهاب (1/ 364)

(6) الجرح والتعديل - ابن أبي حاتم (7/ 315)

(7) المعجم الأوسط للطبراني (7/ 245)

بن أبان، ثنا عبد الله بن هارون أبو علقمة الفروي، ثنا يحيى بن محمد الجاري، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن رداد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ.. قال أبو حاتم :«هذا حديث منكر».[1]

ورواه ابن عدي :«حدثنا محمد بن أحمد بن هارون الدقاق، حدثنا علي بن مسلم، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سوار الضرير عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ السفر قطعة من العذاب. وقال قال رسول الله ﷺ سافروا تصحوا».[2] سوار بن مصعب ليس بشيء.

وما رواه ابن عدي عن «نهشل بن سعيد عن الضحاك، عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ سافروا تصحوا وصوموا تصحوا واغزوا تغنموا».[3] نهشل متروك الحديث.

وراجع الحديث رقم: 604.

شرح الحديث: (سَافِرُوا تَصِحُّوا) السفر سبب من أسباب نشاط البدن وانبعاث النفس، لما فيه من الحركة، وتغير الهواء، ومفارقة الكسل والدعة، وطلب المعاش أو العبادة أو العلم **(وَاغْزُوا تَسْتَغْنُوا)** الجهاد المشروع في سبيل الله، تحت راية الإمام وبضوابط الشرع، سبب للعزة والغنيمة وفتح أبواب الرزق للأمة.

(1) العلل لابن أبي حاتم (6/ 180 ت الحميد)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (4/ 532)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 324)

974 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ خُبْزًا حَتَّى أَشْبَعَهُ، وَسَقَاهُ مَاءً حَتَّى يَرْوِيَهُ، بَعَّدَهُ اللَّهُ عَنِ النَّارِ سَبْعَ خَنَادِقَ، بُعْدُ مَا بَيْنَ خَنْدَقَيْنِ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: قال الحاكم :«هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». [1] . وذكره المنذري بصيغة الجزم [2] . وقال الذهبي مرة :«غريب جيد الإسناد». [3] .

لكن قال ابن حبان :«هذا شيء ليس من حديث رسول الله ﷺ». [4] . وذكره ابن الجوزي في [5] . وقال الذهبي مرة أخرى :«هذا حديث غريب منكر، تفرد به إدريس أحد الزهاد». [6] . وقال الهيثمي :«وفيه رجاء بن أبي عطاء، وهو ضعيف». [7] . وقال محققو المستدرك :«إسناده تالف». [8] . وحكم عليه الألباني «70». [9] . والحويني «176». [10] . بالوضع.

(1) المستدرك على الصحيحين (4/ 144)

(2) الترغيب والترهيب – المنذري – ط العلمية (2/ 36)

(3) تاريخ الإسلام – ت تدمري (15/ 57)

(4) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 301)

(5) الموضوعات لابن الجوزي (2/ 172)

(6) ميزان الاعتدال (2/ 46)

(7) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (3/ 130)

(8) المستدرك على الصحيحين (ط الرسالة 8/ 120)

(9) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (1/ 170)

(10)إسعاف اللبيث بفتاوى الحديث (2/ 179)

تخريج الحديث: رواه الدولابي «637». [1] . وابن حبان [2] . والطبراني «159». [3] . وفي «135». [4] . وفي «6518». [5] . وابن شاهين «373». [6] . والحاكم «7172». [7] . والبيهقي «3368». [8] . عن إدريس بن يحيى الخولاني، حدثني رجاء بن أبي عطاء، عن واهب بن عبد الله الكعبي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنهما قال.. وعند بعضهم «ما بين خندقين مسيرة خمسمائة سنة». [9] . وعند آخرين «سبع حدائق كل حديق مسيرة سبعمائة». [10]. رووه عن إدريس بن يحيى الخولاني، حدثني رجاء بن أبي عطاء، عن واهب بن عبد الله الكعبي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص.. فذكره.

رجاء بن أبي عطاء شيخ يروي عن المصريين الأشياء الموضوعة لا يحل الاحتجاج به بحال. [11].

(1) الكنى والأسماء – للدولابي (1/ 359)

(2) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 301)

(3) مكارم الأخلاق للطبراني (ص371)

(4) المعجم الكبير للطبراني (13/ 54)

(5) المعجم الأوسط للطبراني (6/ 320)

(6) الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك لابن شاهين (ص112)

(7) المستدرك على الصحيحين (4/ 144)

(8) شعب الإيمان (3/ 217 ت زغلول)

(9) المستدرك على الصحيحين (4/ 144)

(10) تاريخ دمشق لابن عساكر (18/ 93)

(11) المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 301)

975 - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : **«إِنَّكُمْ لَا تَغْلِبُونَ عَدُوَّكُمْ بِعَدَدٍ وَلَا عُدَّةٍ، وَلَكِنْ تَغْلِبُونَهُمْ بِهَذَا الدِّينِ، فَإِذَا اسْتَوَيْتُمْ أَنْتُمْ وَعَدُوُّكُمْ فِي الذُّنُوبِ كَانَتِ الْغَلَبَةُ لِلْأَقْوَى».**

الحكم: موقوف – لا أصل له

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الفضائل

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: الخبر لا أصل له، وذكر ابن عبد ربه أن عمر بن الخطاب كتب إلى سعد بن أبي وقاص- رضي الله عنهما ومن معه من الأجناد: أما بعد؛ فإني آمرك ومن معك من الأجناد بتقوى الله على كل حال؛ فإن تقوى الله أفضل العدة على العدو، وأقوى المكيدة في الحرب، وآمرك ومن معك أن تكونوا أشد احتراسا من المعاصي منكم من عدوكم، فإن ذنوب الجيش أخوف عليهم من عدوهم، وإنما ينصر المسلمون بمعصية عدوهم لله، ولولا ذلك لم تكن لنا بهم قوة؛ لأن عددنا ليس كعددهم، ولا عدتنا كعدتهم، فإذا استوينا في المعصية كان لهم الفضل علينا في القوة، وإلا ننصر عليهم بفضلنا لم نغلبهم بقوتنا.. [1] .

ولا أصل له كذلك.

وروى ابن عبد الحكم :حدثنا يحيى بن خالد، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: لما أبطأ على عمر بن الخطاب فتح مصر، كتب إلى عمرو بن العاص: أما بعد، فقد عجبت لإبطائكم عن فتح مصر؛ إنكم تقاتلونهم منذ سنتين؛ وما ذاك إلا لما أحدثتم

(1) العقد الفريد (1/ 117)

وأحببتم من الدنيا ما أحب عدوكم، وإن الله تبارك وتعالى لا ينصر قوما إلا بصدق نياتهم..

[1] . عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال محمد بن يحيى الذهلي :«حديث عبد الرحمن واه». [2] .

(1) فتوح مصر والمغرب (ص102)

(2) سنن ابن ماجه (1/ 375 ت عبد الباقي)

976 - عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ الْجَنَّةَ قَالَ لَهَا تَكَلَّمِي قَالَتْ: سَعِدَ مَنْ دَخَلَنِي فَقَالَ الْجَبَّارُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا يَسْكُنُ فِيكِ ثَمَانِيَةُ نَفَرٍ مِنَ النَّاسِ، لَا يَسْكُنُكِ مُدْمِنُ خَمْرٍ وَلَا مُصِرٌّ عَلَى الزِّنَا وَلَا قَتَّاتٌ وَهُوَ النَّمَّامُ وَلَا دَيُّوثٌ وَلَا شُرَطِيٌّ وَلَا مُخَنَّثٌ وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ وَلَا الَّذِي يَقُولُ عَلَى عَهْدِ اللَّهِ إِنْ لَمْ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ لَمْ يَفِ بِهِ».**

الحكم: مرفوع – لا أصل له

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الجنة والنار، بر الوالدين وصلة الرحم

أحكام المحدثين: قال العراقي :«لم أجده هكذا بتمامه». [1] .

تخريج الحديث: لا أصل له. وفي الباب عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال:«لا يدخل الجنة منان، ولا عاق، ولا مدمن خمر». [2] .

(1) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار (2) مسند أحمد (17/ 320 ط الرسالة) (ص1048)

977 - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «**بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى خَثْعَمَ، فَاعْتَصَمَ نَاسٌ مِنْهُمْ بِالسُّجُودِ، فَأَسْرَعَ فِيهِمُ الْقَتْلُ قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَ لَهُمْ بِنِصْفِ الْعَقْلِ، وَقَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ؟ قَالَ: لَا تَرَايَا نَارَاهُمَا**».

الحكم: مرفوع – صحيح لغيره

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: أصلحه أبو داود «2645». [1] . وصححه ابن القطان الفاسي [2] . وقال ابن دقيق العيد :«الذي أسنده عندهم ثقة. يعني فيكون مقدما على رواية الإرسال على القاعدة المقرر». [3] . وقال الغماري :«وإن اختلف في إرساله ووصله، إلا أن المقدم هو من أوصله، وتأيد ذلك بحديث حجاج بن أرطأة الذي حديثه وحده حسن، إلا أن المتن صحيح على كل حال». [4] . وصححه الألباني «1207». [5] . ومحققو «2645». [6] .

لكن أعله البخاري بالإرسال «483». [7] . وكذلك الترمذي «1605». [8] . وأبو حاتم «942».

(1) سنن أبي داود (2/ 348 ط مع عون المعبود)

(2) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (5/ 421)

(3) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (9/ 164)

(4) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (6/ 206)

(5) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (5/ 29)

(6) سنن أبي داود (4/ 280 ت الأرنؤوط)

(7) العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير (ص264)

(8) سنن الترمذي (3/ 252)

[1] . وابن الجوزي [2] . والدارقطني «3355-». [3] . وقال البيهقي :«وهو بإرساله أصح». [4] . وأعله ضياء الرحمن [5] . وذكره باشنفر في «404». [6] . ورجح العدوي إرساله مع بعض الباحثين. [7] . وقال الطاهر السمعوني :«والمرسل أشبه». [8] . وضعفه الطريفي [9] .

تخريج الحديث: رواه أبو داود «2645». [10]. والترمذي «1604». [11]. والبيهقي «16549». [12].

أبو معاوية، عن إسماعيل، عن قيس ، عن جرير بن عبد الله..

وتابع أبا معاوية على الوصل الحجاج بن أرطأة «2526». [13]. وحفص بن غياث عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن خالد بن الوليد [14].

ورواه قوم مرسلا، قال الترمذي «وأكثر أصحاب إسماعيل، قالوا: عن قيس بن أبي حازم أن رسول الله ﷺ بعث سرية، ولم يذكروا فيه عن جرير». [15].

فالصحيح أن الحديث مرسل، لكن يشهد له حديث :«جرير بن عبد الله، قال: أتيت رسول

(1) العلل لابن أبي حاتم (3/ 370 ت الحميد)

(2) جامع المسانيد لابن الجوزي (2/ 185)

(3) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (13/ 464)

(4) معرفة السنن والآثار (12/ 195)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (10/ 359)

(6) أوهام المحدثين الثقات (4/ 450)

(7) سلسلة الفوائد الحديثية والفقهية (12/ 207)

(8) توجيه النظر إلى أصول الأثر (2/ 25)

(9) التفسير والبيان لأحكام القرآن (2/ 976)

(10) سنن أبي داود (2/ 348 ط مع عون المعبود)

(11) سنن الترمذي (3/ 252)

(12) السنن الكبير للبيهقي (16/ 470 ت التركي)

(13) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (4/ 471)

(14) المعجم الكبير للطبراني (4/ 114)

(15) سنن الترمذي (3/ 252)

الله ﷺ أبايعه فقلت: هات يدك، واشترط علي، وأنت أعلم بالشرط. فقال: أبايعك على أن لا تشرك بالله شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتنصح المسلم، وتفارق المشرك». [1] .

و«عن أبي العلاء بن الشخير، قال: كنت مع مطرف في سوق الإبل فجاء أعرابي معه قطعة أديم، أو جراب، فقال: من يقرأ، أو فيكم من يقرأ؟ قلت: نعم، فأخذته فإذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله، لبني زهير بن أقيش – حي من عكل -: إنهم إن شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وفارقوا المشركين». [2] .

وعن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :«لا يقبل الله من مشرك أشرك بعد ما أسلم، عملا حتى يفارق المشركين إلى المسلمين».[3] وهو في الديوان برقم: 1635.

(1) مسند أحمد (31/ 561 ط الرسالة)

(2) مسند أحمد (34/ 340 ط الرسالة)

(3) سنن ابن ماجه (2/ 848 ت عبد الباقي)

978 - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «**يَا ابْنَ آدَمَ ! جَعَلْتُكَ فِي بَطْنِ أُمِّكَ، وَغَشَّيْتُ وَجْهَكَ بِغِشَاءٍ لِئَلَّا تَنْفِرَ مِنَ الرَّحِمِ، وَجَعَلْتُ وَجْهَكَ إِلَى ظَهْرِ أُمِّكَ لِئَلَّا تُؤْذِيَكَ رَائِحَةُ الطَّعَامِ، وَجَعَلْتُ لَكَ مُتَّكَأً عَنْ يَمِينِكَ، وَمُتَّكَأً عَنْ شِمَالِكَ، فَأَمَّا الَّذِي عَنْ يَمِينِكَ فَالْكَبِدُ، وَأَمَّا الَّذِي عَنْ شِمَالِكَ فَالطِّحَالُ، وَعَلَّمْتُكَ الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ فِي بَطْنِ أُمِّكَ، فَهَلْ يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ غَيْرِي، فَلَمَّا أَنْ تَمَّتْ مُدَّتُكَ، وَأَوْحَيْتُ إِلَى الْمَلَكِ بِالْأَرْحَامِ أَنْ يُخْرِجَكَ فَأَخْرَجَكَ عَلَى رِيشَةٍ مِنْ جَنَاحِهِ، لَا لَكَ سِنٌّ تَقْطَعُ، وَلَا يَدٌ تَبْطِشُ، وَلَا قَدَمٌ تَسْعَى، فَأَبْعَثُ لَكَ عِرْقَيْنِ رَقِيقَيْنِ فِي صَدْرِ أُمِّكَ يَجْرِيَانِ لَبَنًا خَالِصًا، حَارًّا فِي الشِّتَاءِ، وَبَارِدًا فِي الصَّيْفِ، وَأَلْقَيْتُ مَحَبَّتَكَ فِي قَلْبَيْ أَبَوَيْكَ فَلَا يَشْبَعَانِ حَتَّى تَشْبَعَ، وَلَا يَرْقُدَانِ حَتَّى تَرْقُدَ ، فَلَمَّا قَوِيَ ظَهْرُكَ، وَاشْتَدَّ أَزْرُكَ، بَارَزْتَنِي بِالْمَعَاصِي فِي خَلَوَاتِكَ، وَلَمْ تَسْتَحِ مِنِّي، وَمَعَ هَذَا إِنْ دَعَوْتَنِي أَجَبْتُكَ، وَإِنْ سَأَلْتَنِي أَعْطَيْتُكَ، وَإِنْ تُبْتَ إِلَيَّ قَبِلْتُكَ**».

الحكم: قدسي – مكذوب

التصنيف: العقيدة

أحكام المحدثين: لم نجد من حكم عليه.

تخريج الحديث: الحديث مكذوب، ولا وجود له في كتب السنة.

979 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بَعَثَ اللَّهُ جِبْرِيلَ إِلَى آدَمَ وَحَوَّاءَ فَقَالَ لَهُمَا: ابْنِيَا لِي بَيْتًا فَخَطَّ لَهُمَا جِبْرِيلُ فَجَعَلَ آدَمُ يَحْفِرُ وَحَوَّاءُ تَنْقُلُ حَتَّى أَجَابَهُ الْمَاءُ نُودِيَ مِنْ تَحْتِهِ: حَسْبُكَ يَا آدَمُ. فَلَمَّا بَنَيَاهُ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِ، وَقِيلَ لَهُ: أَنْتَ أَوَّلُ النَّاسِ، وَهَذَا أَوَّلُ بَيْتٍ. ثُمَّ تَنَاسَخَتِ الْقُرُونُ حَتَّى حَجَّهُ نُوحٌ، ثُمَّ تَنَاسَخَتِ الْقُرُونُ حَتَّى رَفَعَ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنْهُ»**.

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: قال البيهقي :«تفرد به ابن لهيعة هكذا مرفوعا». (1) . وقال ابن كثير :«وقفه على عبد الله بن عمرو أقوى وأثبت». (2) . وحكم عليه الألباني بالنكارة «1106». (3) .

تخريج الحديث: رواه البيهقي (4) . ومن طريقه ابن عساكر (5) . عن يحيى بن عثمان بن صالح قال: حدثنا أبو صالح الجهني قال: حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه.. ابن لهيعة ضعيف، وعبد الله بن صالح هو كاتب الليث فيه لين. ولم أقف عليه موقوفا كما ذكر ابن كثير رحمه الله.

(1) دلائل النبوة – البيهقي (2/ 45)

(2) البداية والنهاية (3/ 477)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (3/ 231)

(4) دلائل النبوة – البيهقي (2/ 45)

(5) تاريخ دمشق لابن عساكر (7/ 427)

980 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بَعَثَ اللَّهُ نُوحًا لِأَرْبَعِينَ سَنَةً وَلَبِثَ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا يَدْعُوهُمْ، وَعَاشَ بَعْدَ الطُّوفَانِ سِتِّينَ سَنَةً حَتَّى كَثُرَ النَّاسُ، وَفَشَوْا».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: ضعفه محققو «4049». [1] .

تخريج الحديث: رواه الحاكم :«4005 – حدثنا أبو سعيد أحمد بن محمد الأحمسي، ثنا الحسن بن حميد بن الربيع، ثنا موسى بن إسماعيل، وهدبة بن خالد، قالا: ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ..». [2] . علي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف الحديث.

ورواه ابن أبي حاتم عن موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس موقوفا عليه. [3] .

(1) المستدرك على الصحيحين (ط الرسالة 5/ 16)

(2) المستدرك على الصحيحين (2/ 595)

(3) تفسير ابن أبي حاتم (9/ 3041)

981 - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: **«لَمَّا أَرَادَ مُعَاوِيَةُ أَنْ يُجْرِيَ عَيْنَهُ الَّتِي بِأُحُدٍ كَتَبُوا إِلَيْهِ: إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُجْرِيَهَا إِلَّا عَلَى قُبُورِ الشُّهَدَاءِ، قَالَ فَكَتَبَ: انْبُشُوهُمْ. قَالَ فَرَأَيْتُهُمْ يُحْمَلُونَ عَلَى أَعْنَاقِ الرِّجَالِ كَأَنَّهُمْ قَوْمٌ نِيَامٌ، وَأَصَابَتِ الْمِسْحَاةُ طَرَفَ رِجْلِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَانْبَعَثَتْ دَمًا».**

الحكم: موقوف – صحيح

التصنيف: الفضائل

ملاحظات على الحكم: الخبر صحيح.

أحكام المحدثين: صحح إسناده ابن حجر [1] .

تخريج الحديث: الخبر رواه ابن سعد عن شهاب بن عباد العبدي، قال أخبرنا عبد الجبار بن الورد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله.. [2] . والسند حسن.

ورواه عن عمرو بن الهيثم أبو قطن قال: أخبرنا هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر قال :«صرخ بنا إلى قتلانا يوم أحد حين أجرى معاوية العين فأخرجناهم بعد أربعين سنة لينة أجسادهم تتثنى أطرافهم». [3] . وإسناده صحيح. ومن طريق هشام أخرجه كذلك ابن أبي شيبة «36790». [4] . وأبو نعيم «516». [5] . ورواه البيهقي عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن

(1) فتح الباري لابن حجر (3/ 216 ط السلفية)

(2) الطبقات الكبير (3/ 10 ط الخانجي)

(3) الطبقات الكبير (3/ 522 ط الخانجي)

(4) مصنف ابن أبي شيبة (7/ 372 ت الحوت)

(5) دلائل النبوة – أبو نعيم الأصبهاني (ص570)

أبي الزبير، عن جابر قال :«استصرخنا إلى قتلانا يوم أحد، وذلك حين أجرى معاوية العين فأتيناهم فأخرجناهم تثنى أطرافهم، قال: وقال حماد: وزادني صاحب لي في الحديث، فأصاب قدم حمزة فانثعب دما».[1] .

(1) دلائل النبوة – البيهقي (3/ 291)

982 - عَنْ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بُعِثْتُ دَاعِيًا وَمُبَلِّغًا وَلَيْسَ إِلَيَّ مِنَ الْهُدَى شَيْءٌ، وَخُلِقَ إِبْلِيسُ مُزَيِّنًا وَلَيْسَ إِلَيْهِ مِنَ الضَّلَالَةِ شَيْءٌ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: ذكره كل من العقيلي [1] . وابن عدي [2] . ضمن مناكير خالد بن عبد الرحمن، وقال ابن القيسراني :«خالد هذا ترك حديثه لأجل هذا الحديث». [3] . وذكره ابن الجوزي في [4] . وقال ابن السيوطي :«فليس في الحديث إلا الإرسال». [5] . وقال الدارقطني :«لا أعلمه روى غير هذا الحديث الباطل». [6] . وحكم عليه الألباني بالوضع «2249». [7] .

تخريج الحديث: رواه الدولابي «2017». [8] . والعقيلي [9] . وابن حبان [10]. وابن عدي [11]. وأبو

(1) الضعفاء الكبير للعقيلي (2/ 8)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 472)

(3) تذكرة الحفاظ لابن القيسراني =أطراف أحاديث كتاب المجروحين لابن حبان (ص165)

(4) الموضوعات لابن الجوزي (1/ 273)

(5) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (1/ 233)

(6) موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (1/ 236)

(7) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (5/ 275)

(8) الكنى والأسماء – للدولابي (3/ 1157)

(9) الضعفاء الكبير للعقيلي (2/ 8)

(10)المجروحين لابن حبان ت زايد (1/ 281)

(11)الكامل في ضعفاء الرجال (3/ 472)

الشيخ الأصبهاني [1] . واللالكائي «1082». [2] . والبيهقي «167». [3] . عن خالد بن عبد الرحمن العبدي، عن سماك بن حرب، عن طارق بن شهاب، عن عمر رفعه.

خالد بن عبد الرحمن اختلاف فيه، هل هو الخراساني أو غيره، فبعضهم جزم بأنه الخراساني ومنهم ابن حبان، ورواه جماعة فاقتصروا في وصفه على العبدي كما قال الدولابي. وقد مشى على هذا جماعة ففرقوا بين العبدي والخراساني. وفرق بينهما صاحب التهذيب، فذكر أولا الخراساني ثم بعده ترجمة ذكر العبدي. وقال الدارقطنى في العبدي :«لا أعلمه روى غير هذا الحديث الباطل، يعني ما رواه عيسى بن أحمد العسقلاني ببلخ». [4] .

وقد اتفق ابن حبان وابن عدي والحاكم والنقاش على أنهما واحد، وليس هناك ما يدل على التفرقة إلا وجود أحاديث صالحة ووجود أحاديث منكرة توهم من قال بالتفرقة أن العبدي هو صاحبها لا الخراساني، وقد أورد ابن عدي للخراساني أحاديث منكرة كما حكاه الحافظ نفسه فالظاهر أنهما واحد. راجع :[5] .

(1) طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (4/ 293)

(2) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (4/ 670)

(3) القضاء والقدر – البيهقي (ص183)

(4) موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (1/ 236)

(5) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (3/ 232)

983 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«بَعَثَنِي اللَّهُ تَعَالَى حِينَ أُسْرِيَ بِي إِلَى يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ فَدَعَوْتُهُمْ إِلَى دِينِ اللَّهِ وَإِلَى عِبَادَتِهِ، فَأَبَوْا أَنْ يُجِيبُونِي، فَهُمْ فِي النَّارِ مَعَ مَنْ عَصَى مِنْ وَلَدِ آدَمَ وَوَلَدِ إِبْلِيسَ».**

الحكم: مرفوع – باطل

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الفتن وأشراط الساعة

أحكام المحدثين: قال السيوطي :«سنده واه». [1] .

تخريج الحديث: رواه نعيم بن حماد «1653». [2] . ومن طريقه الخلال «4». [3] . عن نوح بن أبي مريم، عن مقاتل بن حيان، عن عكرمة، عن ابن عباس، رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال..

نوح بن أبي مريم، قال أبو زرعة : ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم، ومسلم بن الحجاج، وأبو بشر الدولابي، والدارقطني : متروك الحديث. وقال البخاري: نوح بن يزيد بن جعونة يقال: إنه نوح بن أبي مريم أبو عصمة المروزي قاضي مرو عن مقاتل بن حيان منكر الحديث. وقال في موضع آخر: نوح بن أبي مريم ذاهب الحديث جدا.

وقال النسائي: أبو عصمة نوح بن جعونة، وقيل: نوح بن يزيد بن جعونة، وهو نوح بن أبي مريم قاضي مرو ليس بثقة، ولا مأمون، روى عنه المقرئ. وقال في موضع آخر: ليس بثقة،

(1) الدر المنثور في التفسير بالمأثور (5/ 458)

(2) الفتن لنعيم بن حماد (2/ 593)

(3) أحكام أهل الملل والردة – من الجامع للخلال – ت كسروي (ص7)

ولا يكتب حديثه. [1] .

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (30/ 60)

984 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بُغْضُ الْعَرَبِيِّ لِلْمَوْلَى نِفَاقٌ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: العقيدة، الفضائل

أحكام المحدثين: حكم عليه بالنكارة محققو زهر الفردوس «1101».[1]

تخريج الحديث: علقه الديلمي : «1101 – قال ابن لال: حدثنا حامد الرفا، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن أبي جعفر، حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ..». [2] . الحسن بن أبي جعفر، قال ابن حبان :«وكان الحسن بن أبي جعفر من المتعبدين المجابين الدعوة في الأوقات، ولكنه ممن غفل عن صناعة الحديث وحفظه، واشتغل بالعبادة عنها، فإذا حدث وهم فيما يروي، وقلب الأسانيد وهو لا يعلم، حتى صار ممن لا يحتج به وإن كان فاضلا».[3]

وعن الرحال بن سالم، عن عطاء، قال: قال رسول الله ﷺ :«الأبدال من الموالي، ولا يبغض الموالى إلا منافق».[4] الرحال لا يعرف. قال الذهبي :«والخبر فمنكر».[5]

ورواه الخلال مقطوعا :354 – أخبرنا علي بن حرب، قال: ثنا محمد بن الفضيل، عن أبيه، عن الرحال بن سالم، عن عطاء :«بغض العربي المولى نفاق».[6]

(1) زهر الفردوس (3/ 379)
(2) زهر الفردوس (3/ 379)
(3) المجروحين لابن حبان ت حمدي (1/ 287)
(4) ميزان الاعتدال (2/ 47)
(5) ميزان الاعتدال (2/ 47)
(6) السنة لأبي بكر بن الخلال (1/ 290)

شرح الحديث: (بغض العربي للمولى نفاق) كراهة العربي للمولى بسبب نسبه أو أصله أو طبقته من أخلاق النفاق، لأن الإسلام هدم عصبية الجاهلية، وجعل التفاضل بالتقوى لا بالعرق ولا بالحسب. والمولى هنا من كان من غير قبائل العرب أو كان حليفًا أو معتقًا، فاحتقاره لأجل ذلك كبر وعصبية، لا دين ولا مروءة.

985 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «**بُغْضُ بَنِي هَاشِمٍ وَالْأَنْصَارِ كُفْرٌ، وَبُغْضُ الْعَرَبِ نِفَاقٌ**».

الحكم: مرفوع – شديد الضعف

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: قال العراقي :«هذا حديث حسن، ورجاله كلهم ثقات». [1] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني، ورجاله ثقات». [2] .

لكن قال الهيثمي مرة :«رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفهم». [3] . وقال الألباني :«ضعيف جدا». [4] . وقال محققو المتسردك في الهامش :«إسناده تالف، فيه غير واحد متهم». [5] .

تخريج الحديث: رواه الطبراني :«11312 – حدثنا علي بن المبارك الصنعاني، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أبو حفص عمر بن حفص بن يزيد القرظي، عن عمرو بن شمر، عن جابر بن يزيد، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ قال..». [6] .

عمرو بن شمر الجعفي، كنيته أبو عبد الله، قال ابن حبان :«كان رافضيا يشتم أصحاب رسول الله ﷺ وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات في فضائل أهل البيت عليهم السلام

(1) محجة القرب إلى محبة العرب (ص 228)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 27)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (9/ 172)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (7/ 380)

(5) المستدرك على الصحيحين (ط الرسالة 7/ 692)

(6) المعجم الكبير للطبراني (11/ 145)

وغيرها، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب». [1] .

وجابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يغوث، اختلف فيه العلماء، والظاهر أنه متروك الحديث، قال ابن حبان :«وكان سبئيا من أصحاب عبد الله بن سبأ، وكان يقول: إن عليا عليه السلام يرجع إلى الدنيا». [2] .

وفي الباب ما رواه الحاكم :6998 – حدثني علي بن حمشاذ العدل، أنبأ أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله، أن معقل بن مالك، حدثهم قال: ثنا الهيثم بن حماد، عن ثابت، عن أنس، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «حب العرب إيمان وبغضهم نفاق». [3] . الهيثم بن جماز متروك الحديث.

(1) المجروحين لابن حبان ت حمدي (2/ 41)

(2) المجروحين لابن حبان ت حمدي (1/ 245)

(3) المستدرك على الصحيحين (4/ 97)

986 - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بُكَاءُ الْمُؤْمِنِ مِنْ قَلْبِهِ، وَبُكَاءُ الْمُنَافِقِ مِنْ هَامَتِهِ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيف: الترغيب والترهيب

أحكام المحدثين: ذكره العقيلي ضمن مناكير إسماعيل بن عمرو [1] . وقال الطبراني :«تفرد به إسماعيل بن عمرو». [2] .وقال أبو نعيم :«غريب من حديث الأعمش لم نكتبه إلا من هذا الوجه». [3] . وقال ابن حجر :«يشبه أن يكون موضوعا». [4] . وقال المناوي :«فيه إسماعيل بن عمرو البجلي قال العقيلي والأزدي: منكر الحديث ثم ساق له العقيلي هذا». [5] . وحكم عليه الغماري بالوضع [6] . وضعفه الألباني «2342». [7] .

تخريج الحديث: رواه العقيلي[8] . والطبراني «745». [9] . وعنه أبو نعيم الأصبهاني [10]. عن إسماعيل بن عمرو البجلي، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن الأعمش، عن أبى وائل، عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم..

إسماعيل بن عمرو البجلي، كوفي كان بأصبهان، في حديثه مناكير ، ويحيل على من لا

(1) الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 86)

(2) المعجم الصغير للطبراني (2/ 41)

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (4/ 111)

(4) لسان الميزان (1/ 426)

(5) التنوير شرح الجامع الصغير (4/ 558)

(6) المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي (3/ 234)

(7) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص346)

(8) الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 86)

(9) المعجم الصغير للطبراني (2/ 41)

(10) تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان (2/ 121)

يحتمل[1] .

قوله: **(وبكاء المنافق من هامته)** أي من رأسه لأن قلبه غير مصدق بجنة ولا نار. [2] .

(1) الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 86)

(2) التنوير شرح الجامع الصغير (4/ 558)

987 - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : **«شَكَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَخْزُومِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَنَامُ اللَّيْلَ مِنْ الْأَرَقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَقُلِ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظَلَّتْ، وَرَبَّ الْأَرَضِينَ وَمَا أَقَلَّتْ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضَلَّتْ، كُنْ لِي جَارًا مِنْ شَرِّ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَمِيعًا أَنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ أَنْ يَبْغِيَ، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيف: الأذكار والأدعية

أحكام المحدثين: قال الترمذي :«هذا حديث ليس إسناده بالقوي، والحكم بن ظهير قد ترك حديثه بعض أهل الحديث. ويروى هذا الحديث عن النبي ﷺ مرسلا من غير هذا الوجه». [1] . وذكره ابن عدي ضمن مناكير الحكم بن ظهير[2] . وضعفه النووي«536». [3] . وقال الألباني :«ضعيف جدا». [4] . وأعله ضياء الرحمن [5] .

(1) سنن الترمذي (5/ 497)

(2) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 493)

(3) الأذكار للنووي ط ابن حزم (ص189)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (5/ 424)

(5) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (9/ 650)

تخريج الحديث: رواه الترمذي«3523». [1] . والطبراني «1085». [2] . وابن عدي [3] . الحكم بن ظهير، قال: حدثنا علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : شكا خالد بن الوليد المخزومي إلى النبي ﷺ.. الحكم بن ظهير الفزاري قال عنه البخاري: «تركوه منكر الحديث». [4] . وقال ابن حبان :«كان يشتم الصحابة ويروي عن الثقات الأشياء الموضوعات». [5] .

والمرسل الذي أشار الترمذي هو ما رواه ابن أبي شيبة :29623 – حدثنا محمد بن بشر، حدثنا مسعر، عن علقمة بن مرثد، عن ابن سابط، قال: أصاب خالد بن الوليد أرق، فقال له النبي ﷺ: «ألا أعلمك كلمات إذا قلتهن نمت، اللهم رب السماوات وما أظلت، ورب الأرضين وما أقلت، ورب الشياطين وما أضلت، كن لي جارا من شر خلقك كلهم جميعا أن يفرط علي أحد منهم أو يبغي، عز جارك ولا إله غيرك». [6] .

وقد وردت أحاديث أخرى في الأرق لم يصح منها حديث غير ما ورد في من **(تعار من الليل)**، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ قال: «من تعار من الليل فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، الحمد لله، وسبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال: اللهم اغفر لي، أو دعا، استجيب، فإن توضأ قبلت صلاته». [7] . ومعنى تعار من الليل أي يعني استيقظ، فهذا يقوم

(1) سنن الترمذي (5/ 496)

(2) الدعاء – الطبراني (ص332)

(3) الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 493)

(4) الضعفاء الكبير للعقيلي (1/ 259)

(5) تهذيب التهذيب (2/ 428)

(6) مصنف ابن أبي شيبة (6/ 80 ت الحوت)

(7) صحيح البخاري (2/ 54 ط السلطانية)

ويصلي حتى لا يضيع وقتا للذكر.

988 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : **«بُنِيَ هَذَا الْبَيْتُ عَلَى سَبْعٍ وَرَكْعَتَيْنِ».**

الحكم: موقوف – مكذوب

التصنيف: الفضائل

أحكام المحدثين: قال الدارقطني :«تفرد به أبو حذيفة إسحاق بن بشر البخاري، وكان ضعيفا عن ابن جريج». [1] . وحكم عليه بالوضع محققو «1100». [2] .

تخريج الحديث: رواه الديلمي :«1100 – قال: أخبرنا عبدوس، أخبرنا أبو منصور الصوفي، حدثنا الدارقطني، حدثنا أحمد بن محمد بن أبي عثمان، حدثنا مكي بن عبدان، حدثنا محمد بن عمر الداربجردي، حدثنا أبو حذيفة البخاري، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس موقوفا..». [3] . أبو حذيفة إسحاق بن بشر البخاري صاحب كتاب المبتدأ، حدث فيه بالموضوعات.«177». [4] .

(1) أطراف الغرائب والأفراد (3/ 280)

(2) زهر الفردوس (3/ 379)

(3) زهر الفردوس (3/ 379)

(4) سير أعلام النبلاء (9/ 477)

989 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ إِذَا وَجَدَهَا».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، التوحيد

أحكام المحدثين: احتج به مسلم «2675». [1] . وقال الترمذي :«وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه». [2] . وأورده ابن حبان في «621». [3] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «8192». [4] . ومسلم «2675». [5] . والترمذي «3538». [6] . وابن حبان «621». [7] . وابن ماجه «4247». [8] . وأبو عوانة «12011». [9] . عن أبي هريرة رفعه.

(1) صحيح مسلم (8/ 91)

(2) سنن الترمذي (5/ 508)

(3) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (2/ 387)

(4) مسند أحمد (13/ 516 ط الرسالة)

(5) صحيح مسلم (8/ 91)

(6) سنن الترمذي (5/ 507)

(7) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (2/ 387)

(8) سنن ابن ماجه (2/ 1419 ت عبد الباقي)

(9) مستخرج أبي عوانة (21/ 123)

990 - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«يَا عَائِشَةُ، بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ، يَا عَائِشَةُ، بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ أَوْ جَاعَ أَهْلُهُ، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الأطعمة والأشربة، الفضائل

أحكام المحدثين: احتج به مسلم «2046». [1] . وأصلحه أبو داود «3831». [2] . وقال الترمذي :«هذا حديث حسن غريب». [3] . وذكره ابن حبان في «4695». [4] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «25458». [5] . والدارمي «2104». [6] . ومسلم «2046». [7] . عن يعقوب بن محمد بن طحلاء، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن، عن أمه، عن عائشة ..

ورواه مسلم «2046». [8] . وابن ماجه «3327». [9] . وأبو داود «3831». [10]. والترمذي «1815». [11]. وابن حبان «4695». [12]. عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعا..

---

(1) صحيح مسلم (6/ 123)

(2) سنن أبي داود (3/ 426 ط مع عون المعبود)

(3) سنن الترمذي (3/ 403)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 432)

(5) مسند أحمد (42/ 288 ط الرسالة)

(6) مسند الدارمي – ت حسين أسد (2/ 1309)

(7) صحيح مسلم (6/ 123)

(8) صحيح مسلم (6/ 123)

(9) سنن ابن ماجه (2/ 1104 ت عبد الباقي)

(10) سنن أبي داود (3/ 426 ط مع عون المعبود)

(11) سنن الترمذي (3/ 403)

(12) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (5/ 432)

ومن أطراف الحديث :«لا يجوع أهل بيت عندهم التمر». [1] . و«بيت ليس فيه تمر جياع أهله». [2] . و«بيت لا تمر فيه، كالبيت لا طعام فيه». [3] .

(1) صحيح مسلم (6/ 123)

(2) مسند أحمد (42/ 288 ط الرسالة)

(3) سنن ابن ماجه (ص711 ت هادي)

991 - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بَيْتٌ لَا صِبْيَانَ فِيهِ لَا بَرَكَةَ فِيهِ، وَبَيْتٌ لَا خَلَّ فِيهِ قَفَارٌ لِأَهْلِهِ».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الفضائل

أحكام المحدثين: قال المناوي :«فيه عبد الله بن هارون الفروي أورده الذهبي في الضعفاء وقال: له مناكير واتهمه بعضهم أي بالوضع وقدامة بن محمد المدني خرجه ابن حبان». [1] . وحكم عليه بالنكارة محققو «1119». [2] . وضعفه الألباني «2358». [3] .

تخريج الحديث: رواه الديلمي :«عن أبي الشيخ: حدثنا زكريا الساجي، حدثنا عبد الله بن هارون الفروي، حدثنا قدامة بن محمد بن خشرم، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن أبيه، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس رفعه..». [4] .

عبد الله بن هارون بن أبي علقمة الفروي المدني. له عن القعنبي وغيره مناكير، ولم يترك. ذكره ابن عدي وطعن فيه. [5] . وراجع ترجمته عند ابن عدي «1095-». [6] . وقدامة بن محمد بن خشرم الخشرمي من أهل المدينة يروي عن أبيه ومخرمة بن بكير عن بكير بن

(1) فيض القدير (3/ 209)

(2) زهر الفردوس (3/ 410)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (5/ 383)

(4) زهر الفردوس (3/ 410)

(5) ميزان الاعتدال (2/ 516)

(6) الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 427)

عبد الله بن الأشج المقلوبات التي لا يشارك فيها. [1] .

قوله **(قَفار لأهله)**. قَفر: القفر والقفرة: الخلاء من الأرض، وجمعه قفار وقفور؛ قال الشماخ: يخوض أمامهن الماء حتى تبين أن ساحته قفور وربما قالوا: أرضون قفر. ويقال: أرض قفر ومفازة قفر وقفرة أيضا؛ وقيل: القفر مفازة لا نبات بها ولا ماء، وقالوا: أرض مقفار أيضا. [2] . والمراد: الخبز بلا أدم.

(1) المجروحين لابن حبان ت زايد (2/ 219)

(2) لسان العرب (5/ 110)

992 - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ : «**كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَعَلَّمُونَ هَذَا الدُّعَاءَ إِذَا دَخَلَتِ السَّنَةُ أَوِ الشَّهْرُ: اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ، وَالْإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ، وَالْإِسْلَامِ، وَرِضْوَانٍ مِنَ الرَّحْمَنِ، وَجِوَازٍ مِنَ الشَّيْطَانِ**».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: الأذكار والأدعية

أحكام المحدثين: قال ابن حجر :«هذا موقوف على شرط الصحيح». [1] . وقال الهيثمي :«رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن». [2]

لكن قال البيهقي :«لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن هشام إلا بهذا الإسناد، تفرد به رشدين بن سعد». [3] وضعفه الألباني. [4]

تخريج الحديث: رواه الطبراني :«6241 – حدثنا محمد بن علي الصائغ قال: نا مهدي بن جعفر الرملي قال: نا رشدين بن سعد، عن أبي عقيل زهرة بن معبد، عن جده عبد الله بن هشام قال..». [5] إسناده ضعيف لضعف رشدين بن سعد. لكن لم يتفرد به، فقد رواه البغوي :«1539 – حدثني إبراهيم بن هانئ بن أصبغ قال: أخبرني ابن وهب، عن حيوة، عن أبي عقيل، عن جده عبد الله بن هشام فذكره..». [6] وهذا إسناد صحيح. وتضعيف

(1) الإصابة في تمييز الصحابة (4/ 218)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (10/ 139)

(3) المعجم الأوسط للطبراني (6/ 221)

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (8/ 6)

(5) المعجم الأوسط للطبراني (6/ 221)

(6) معجم الصحابة للبغوي (3/ 543)

الألباني للحديث إنما بناه على إسناد الطبراني ولم يقف على سند البغوي.

وفي الباب حديث طلحة بن عبيد الله :«أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: اللهم أهلله علينا باليمن والإيمان والسلامة والإسلام ربي وربك الله». [1] وعن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال، قال :«اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام، والتوفيق لما تحب وترضى، ربنا وربك الله». [2] وراجع الحديث رقم: 1558.

(1) سنن الترمذي (5/ 447)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (7/ 421)

993 - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : **«صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى، ثُمَّ أَدْبَرَ فَاتَّبَعَهُ أَبِي، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَاتَّبَعْتُهُمْ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى اللَّحَّامِينَ عِنْدَ دَارِ أَبِي كَثِيرٍ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَسْلُخُوا ذَبِيحَتَكُمْ حَتَّى تَمُوتَ، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَلَقَّوُا السِّلَعَ، وَلَا تَحْتَكِرُوا».**

الحكم: مرفوع – باطل

التصنيفات: الأطعمة والأشربة، البيوع والمعاملات

أحكام المحدثين: قال الهيثمي :«وفيه عمرو بن صهبان أيضا، وهو متروك». [1] .

تخريج الحديث: عزاه الهيثمي إلى الطبراني «6360». [2] . ولم أجده فيه، ولعله ضمن الجزء المفقود. وقال بعد إيراده :«وفيه عمرو بن صهبان أيضا، وهو متروك». [3] .

وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :«نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد، ولا تناجشوا، ولا يبيع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنائها». [4] .

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 81)

(2) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 81)

(3) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (4/ 81)

(4) صحيح البخاري (3/ 69)

994 - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«إِنَّ اللَّهَ لَيَطَّلِعُ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيفات: الصيام، شهر شعبان

أحكام المحدثين: ذكره ابن حبان في «791». [1] . وصححه بشواهده محققو «6642». [2] . وصححه أحمد شاكر «6642». [3] . والألباني «1144». [4] .

لكن قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم :«لم أدرك أحدا من مشيختنا ولا فقهائنا يلتفتون إلى ليلة النصف من شعبان، ولم ندرك أحدا منهم يذكر حديث مكحول، ولا يرى لها فضلا على ما سواها من الليالي». [5] . وقال الدارقطني :«الحديث غير ثابت». [6] . وذكره ابن الجوزي في[7] . وقال العقيلي :«في النزول في ليلة النصف من شعبان أحاديث فيها لين، والرواية في النزول في كل ليلة أحاديث ثابتة صحاح، فليلة النصف من شعبان داخلة فيها إن شاء الله». [8] . وقال ابن رجب :«في فضل ليلة نصف شعبان أحاديث أُخَر متعددة، وقد

(1) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 521)

(2) مسند أحمد (11/ 216 ط الرسالة)

(3) مسند أحمد (6/ 197 ت أحمد شاكر)

(4) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (3/ 135)

(5) البدع والنهي عنها (ص92)

(6) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (6/ 51)

(7) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (2/ 66)

(8) الضعفاء الكبير للعقيلي (3/ 29)

اختلف فيها، فضعفها الأكثرون». [1] . وقال القاسمي :«قال أهل التعديل والتجريح: ليس في حديث ليلة النصف من شعبان حديث يصح». [2] . وقال ابن العربي المالكي :«وليس في ليلة النصف من شعبان حديث يعول عليه، لا في فضلها، ولا في نسخ الآجال فيها، فلا تلتفتوا إليها». [3] . وقال ضياء الرحمن :«لا يوجد في نزول الله تبارك وتعالى في ليلة النصف من شعبان وفضله حديث يعتمد عليه. ولكن ورود هذه الأحاديث الكثيرة في نزول الله تبارك وتعالى في ليلة النصف من شعبان يدل على أن له أصلا. وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة نزول تبارك وتعالى كل ليلة، وليلة النصف من شعبان داخل فيها.». [4] . وقال البراك :«وأما ما ورد من النزول ليلة النصف من شعبان؛ فالمعروف أنه لم يصح فيه شيء بخصوصه». [5] .

تخريج الحديث: الحديث رواه ابن حبان «791». [6] وابن أبي عاصم«512». [7] . والطبراني«215». [8] . من طريق مكحول، عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ قال: يطلع الله إلى خلقه في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن.

وهذا إسناد منقطع، فمكحول لم يلق مالك بن يخامر، وهو مضطرب فرواه أبو خليد عتبة

(1) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف (ص245 ت عوض الله)

(2) إصلاح المساجد من البدع والعوائد (ص100)

(3) أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية (4/ 117)

(4) الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المرتب على أبواب الفقه (1/ 282)

(5) توضيح المقصود من حائية ابن أبي داود (ص77)

(6) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (1/ 521)

(7) السنة لابن أبي عاصم (1/ 224)

(8) المعجم الكبير للطبراني (20/ 108)

بن حماد القاري، عن الأوزاعي، عن مكحول، وعن ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل. قال ذلك هشام بن خالد: عن أبي خليد.

وخالفه سليمان بن أحمد الواسطي، فرواه عن أبي خليد، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن معاذ بن جبل، كلاهما غير محفوظ.

وقد روى عن مكحول في هذا روايات، وقال هشام بن الغاز: عن مكحول، عن عائشة، وقيل: عن الأحوص بن حكيم، عن مكحول، عن أبي ثعلبة. وقيل: عن الأحوص، عن حبيب بن صهيب، عن أبي ثعلبة. وقيل: عن مكحول، عن أبي إدريس مرسلا. وقال: الحجاج بن أرطاة، عن مكحول، عن كثير بن مرة مرسلا، أن النبي ﷺ، قال. وقيل: عن مكحول من قوله. «970-». [1] .

ورواه الدارقطني «82». [2] عن الحجاج، عن مكحول، عن كثير بن مرة الحضرمي، قال : قال رسول الله ﷺ.. كثير ليس صحابيا، فالعسكري لما ذكره في جملة الصحابة قال :«ذكره ابن أبي خيثمة في جملة الصحابة الذين يعرفون بكناهم، وهو وهم.». [3] . فعلى هذا هو مرسل. ثم الحجاج ضعيف.

ورواه ابن أبي الدنيا «3». [4] . من طريق: إسحاق بن عبد الله، عن مكحول، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة قال : أدركت أصحاب رسول الله ﷺ يحدثون عن رسول الله ﷺ

(1) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية (6/ 50) (2) النزول للدارقطني (ص165)

(3) الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة (2/ 115) (4) فضائل رمضان لابن أبي الدنيا (ص27)

حديثا لم أنسه.. إسناده ساقط إسحاق بن عبد الله القرشي متروك الحديث.

ورواه إسحاق بن راهويه:1702 – أخبرنا عبد الرزاق، أنا إبراهيم بن عمر الأنباري، أنه سمع الوضين بن عطاء، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله يطلع ليلة النصف من شعبان فيغفر الذنوب لأهل الأرض إلا لمشرك أو مشاحن وله في تلك الليلة عتقاء عدد شعر مسوك غنم كلب» .. [1] . إسناده معضل، وإبراهيم بن عمرو الصنعاني مجهول. والوضين بن عطاء قال فيه ابن حجر :«صدوق سيء الحفظ ورمي بالقدر». [2] .

ورواه عنه ابن أبي شيبة«87». [3] . من طريق الأحوص بن حكيم، عن حبيب بن صهيب، عن أبي ثعلبة الخشني، أن النبي ﷺ قال : إن الله تبارك وتعالى يطلع إلى عباده في ليلة النصف من شعبان , فيغفر لعباده المؤمنين , ويملي للكافرين , ويدع أهل الحقد بحقدهم حتى يدعوه. أحوص بن حكيم بن عمير بن الأسود منكر الحديث.

وهو أيضا مضطرب، يرويه الأحوص بن حكيم، واختلف عنه: فرواه عيسى بن يونس، عن الأحوص، عن حبيب بن صهيب، عن أبي ثعلبة. وخالفه مخلد بن يزيد، فرواه عن الأحوص، عن مهاصر بن حبيب، عن أبي ثعلبة..

ورواه أحمد «6642». [4] وفيه ابن لهيعة ضعيف الحديث اختلط آخر عمره. و تابعه رشدين بن سعد بن حيي، رشدين لا يفرح بمتابعته فهو ضعيف مشهور.

ورواه ابن ماجة : 1390 – حدثنا راشد بن سعيد بن راشد الرملي قال: حدثنا الوليد، عن ابن

(1) مسند إسحاق بن راهويه (3/ 981)

(2) تقريب التهذيب (ص581)

(3) العرش وما روي فيه (ص485)

(4) مسند أحمد (11/ 216 ط الرسالة)

لهيعة، عن الضحاك بن أيمن، عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب، عن أبي موسى الأشعري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله ليطلع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن». [1] . الوليد بن مسلم مدلس مشهور، وابن لهيعة مشهور وقد تقدم ضعفه. ووالد الضحاك هو عبد الرحمن بن عرزب مجهول.

وذكره ابن فيل :«82- حدثنا الحسن، ثنا الجوهري، ثنا عبيد بن أبي فرد، ثنا ابن لهيعة، عن الزبير بن سليمان، سمعت الضحاك بن عبد الله بن عروب، على منبر دمشق حدثني أبي، عن أبي موسى الأشعري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **((ينزل الله تعالى ليلة النصف من شعبان فيغفر لكل مسلم إلا لمشرك أو مشاحن))** ». [2] . عبيد بن أبي قرة ضعيف، والزبير بن سليمان مجهول.

ورواه ابن خزيمة :48 – روى عمرو بن الحارث، أن عبد الملك حدثه، عن المصعب بن أبي ذئب، عن القاسم بن محمد، عن أبيه، أو عمه، عن جده، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ينزل الله عز وجل ليلة النصف من شعبان إلى سماء الدنيا، فيغفر لكل شيء إلا الإنسان في قلبه شحناء، أو مشرك بالله». [3] . عبد الملك بن عبد الملك القرشي، منكر الحديث، قال البخاري :«فيه نظر. حديثه في أهل المدينة.». [4] . وقال ابن حبان :«منكر الحديث جدا يروي مالا يتابع عليه فالأولى في أمره ترك ما انفرد به من الأخبار». [5] .

(1) سنن ابن ماجه (1/ 445 ت عبد الباقي)

(2) جزء ابن فيل (ص109)

(3) التوحيد لابن خزيمة (1/ 325)

(4) التاريخ الكبير للبخاري (6/ 558 ت الدباسي والنحال)

(5) المجروحين لابن حبان ت زايد (2/ 136)

ورواه البزار :«2754 – حدثنا أحمد بن منصور، قال: أخبرنا أبو صالح الحراني يعني عبد الغفار بن داود، قال: أخبرنا عبد الله بن لهيعة، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبادة بن نسي، عن كثير بن مرة، عن عوف رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم..». [1] . عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقى، قال الترمذي :«ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه يحيى القطان وغيره، ورأيت محمد بن إسماعيل يقوي أمره ويقول: هو مقارب الحديث. وقال ابن خراش: متروك. وقال ابن عدي: أروي الناس عنه: أبو عبد الرحمن المقرئ، وعامة حديثه لا يتابع عليه.». [2] . وابن لهيعة ضعيف سبق بيانه.

ورواه أحمد :«26018 – حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا الحجاج بن أرطاة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة، قالت: فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فخرجت، فإذا هو بالبقيع رافع رأسه إلى السماء، فقال لي: أكنت تخافين أن يحيف الله عليك ورسوله؟ قالت: قلت: يا رسول الله ظننت أنك أتيت بعض نسائك. فقال: إن الله عز وجل ينزل ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا، فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب». [3] . الحجاج ضعيف كما سبق. وهو منقطع، قال البخاري :«يحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة، والحجاج بن أرطاة لم يسمع من يحيى بن أبي كثير.». [4] .

فالحديث ضعيف مضطرب.

شرح الحديث: (شحناء) هي البغضاء، والمراد بالذنب الذي لا يغفر هو ذنب المشاحنة

(1) مسند البزار = البحر الزخار (7/ 186)

(2) تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (5/ 410) (3) مسند أحمد (43/ 146 ط الرسالة)

(4) سنن الترمذي (2/ 108)

لا كل الذنوب، وهذا كمن تاب من الربا، ولم يتب من شرب الخمر، فإن توبته من الربا صحيحة. [1] .

فوائد الحديث: وصح عن النبيﷺ قوله:«تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا إلا رجلا كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا أنظروا هذين حتى يصطلحا أنظروا هذين حتى يصطلحا». [2] . فمن العجيب أن يركز الناس على حديث النصف من شعبان -مع ضعفه- وينسون هذا الحديث الذي فيه أن الأمر يتكرر كل اثنين وخميس!.

والحديث إنما في البغضاء التي لا تستحق، كمن يشاحن أخاه لدنيا، أو أمور تافهة، ولا يدخل في هذا الهجر من أجل الدين، وكذا الهروب من الأذية، فقد هجر النبي ﷺ كعب بن مالك، وأمر رسول الله ﷺ أصحابه أن يهجروه ولا يكلموه، هو وهلال بن أمية ومرارة بن ربيعة؛ لتخلفهم عن غزوة تبوك، حتى أنزل الله عز وجل توبتهم وعذرهم، فأمر رسول الله ﷺ أصحابه أن يراجعوهم الكلام. وقد مضى على ذلك خمسين ليلة. [3] . وهجر ابن عمر ابنه حتى مات [4] . فالذين لا يحل هجرهم هم الذين يأمنهم الناس على دمائهم وأموالهم وأعراضهم المصدقون بوعد الله ووعيده المجتنبون لكبائر الإثم والفواحش. [5] . فمن كان من الفساق أو سيء الدين، أو يتسبب في أذيتك، فهذا لا يدخل في من حرم هجرهم ولا في المراد بالمتشاحنين.

(1) مدارج السالكين (1/ 425 ط عطاءات العلم)

(2) صحيح مسلم (8/ 11 ط التركية)

(3) صحيح البخاري (6/ 5)

(4) مسند أحمد (8/ 527 ط الرسالة)

(5) الاستذكار (8/ 294)

995 - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْجَنَّةِ سَبْعُ عِقَابٍ، أَهْوَنُهَا الْمَوْتُ. قَالَ أَنَسٌ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَمَا أَصْعَبُهَا، قَالَ: الْوُقُوفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا تَعَلَّقَ الْمَظْلُومُونَ بِالظَّالِمِينَ».**

الحكم: مرفوع – مكذوب

التصنيفات: الترغيب والترهيب، العقيدة

أحكام المحدثين: ذكره السيوطي في «990». [1] . والفتني [2] . وحكم عليه الألباني بالوضع «7157». [3] .

تخريج الحديث: رواه ابن النجار من طريق أبي سعيد محمد بن علي بن عمرو النقاش قراءة عليه في معجم شيوخه وأنا أسمع، أنبأنا أبو القاسم علي بن أحمد بن إبراهيم القراري بقصر ابن هبيرة، حدثني عبد الله بن زيد بن جعفر بن عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب، عن جده جعفر، عن أبي هدبة، عن أنس بن مالك..». [4] . إبراهيم بن هدبة أبو هدبة، الفارسي. قال ابن عدي :«كان بالبصرة ثم وافي بغداد، وحدث عن أنس وغيره بالبواطيل». [5] .

قوله **(عقاب)** جمع عقبة وهي المرقى الصعب في الجبل وأراد بها ها هنا الأمور الشاقة لأنه جعل الموت منها حيث. [6] .

(1) الزيادات على الموضوعات (2/ 782)

(2) تذكرة الموضوعات للفتني (ص214)

(3) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (14/ 1266)

(4) ذيل تاريخ بغداد للمحب ابن النجار (18/ 18 ط العلمية)

(5) الكامل في ضعفاء الرجال (1/ 341)

(6) التنوير شرح الجامع الصغير (4/ 569)

996 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، خَرَّ عَلَيْهِ رِجْلُ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَى رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى؟. قَالَ: بَلَى، يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ».**

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: احتج به البخاري «3391». [1] . وذكره ابن حبان في «3084». [2] .

تخريج الحديث: رواه البخاري «3391». [3] . وابن حبان «3084». [4] . والبيهقي «259». [5] . عن عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه.. والحديث في صحيفة همام «46». [6] .

ورواه النسائي :«409 – أخبرنا أحمد بن حفص بن عبد الله قال: حدثني أبي قال: حدثني إبراهيم، عن موسى بن عقبة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ..». [7] .

قوله **(رجل جراد)** الرجل بالكسر: الجراد الكثير. [8] .

(1) صحيح البخاري (4/ 151)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 85)

(3) صحيح البخاري (4/ 151)

(4) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 85)

(5) الأسماء والصفات – البيهقي (1/ 330)

(6) صحيفة همام بن منبه (ص39)

(7) سنن النسائي (1/ 276)

(8) النهاية في غريب الحديث والأثر (2/ 203)

997 - أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ. فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ، فَتَتَبَّعَ الْمَاءَ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلَانٌ. لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ. فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ لِاسْمِكَ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟. قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتَ هَذَا فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثًا، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ».

الحكم: مرفوع – صحيح

التصنيفات: الترغيب والترهيب، الزكاة والصدقات

أحكام المحدثين: احتج به مسلم «2984». [1] . وذكره ابن حبان في «3178». [2] .

تخريج الحديث: رواه أحمد «7941». [3] . ومسلم «2984». [4] . وابن حبان «3178». [5] . عن يزيد بن هارون ، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن وهب بن كيسان ، عن عبيد بن عمير الليثي ، عن أبي هريرة..

(1) صحيح مسلم (8/ 222)

(2) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 135)

(3) مسند أحمد (13/ 323 ط الرسالة)

(4) صحيح مسلم (8/ 222)

(5) صحيح ابن حبان: التقاسيم والأنواع (4/ 135)

ورواه الطيالسي «2710». [1] . ومن طريقه مسلم «2984». [2] . عن عبد العزيز بن أبي سلمة بمثله..

قوله **(بينا)** أي بين أوقات **(رجل بفلاة)** أي: بصحراء واسعة **(من الأرض فسمع صوتا في سحابة: اسق حديقة فلان)** الحديقة هي بستان يدور عليه حائط، وفلان كناية منه عليه الصلاة والسلام عن اسم صاحب الحديقة. **(فتنحى ذلك السحاب)** أي: ابتعد عن مقصده **(فأفرغ ماءه في حرة)** وهي أرض ذات حجارة سود **(فإذا شَرْجة)** مسيل الماء إلى السهل من الأرض **(من تلك الشِراج)** أي: الواقعة في تلك الحرة **(قد استوعبت)** أي: بالأخذ **(ذلك الماء)** أي: النازل من السحاب الواقع في الحرة **(كله فتتبع)** أي: ذلك الرجل **(الماء)** أي: أثره **(فإذا رجل قائم في حديقته يحول الماء)** أي: من مكان إلى مكان من حديقته **(بِمسحاته)** بكسر الميم وهي المجرفة من الحديد أو غيره **(فقال)** أي: الرجل **(له)** أي: لصاحب الحديقة **(يا عبد الله ما اسمك؟)** أي: المخصوص **(قال: فلان؛ الاسم)** بالرفع وقيل بالنصب، قال الطيبي: هو صرح باسمه لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كنى عنه بفلان ثم فسر بقوله: الاسم **(الذي سمع في السحابة)** ولعل العدول عن التصريح إلى الكناية للإشارة إلى أن معرفة الأسماء المبهمة في بعض المواضع ليست من الأمور المهمة **(فقال له)** أي للرجل **(يا عبد الله لم تسألني عن اسمي؟ فقال: إني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه ويقول)** أي: ذلك الصوت يعني صاحبه للسحاب، وفي نسخة يقول **(اسق حديقة فلان لاسمك)** قال الطيبي أي: قلت أنا فلان لاسمك المخصوص

(1) مسند أبي داود الطيالسي (4/ 312)

(2) صحيح مسلم (8/ 223)

وبدله، فإن الهاتف صرح بالاسم، والكناية من السامع **(فما تصنع فيها؟)** أي: في حديقتك من الخير حتى تستحق هذه الكرامة **(قال: أما إذ قلت هذا فإني أنظر إلى ما يخرج منها)** أي: من زرع الحديقة وثمرها **(فأتصدق بثلثه وآكل أنا وعيالي ثلثا وأرد فيها)** أي: وأصرف في الحديقة للزراعة والعمارة **(ثلثه)**. راجع: [1] .

(1) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (4/ 1327)

998 - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لِكَعْبٍ : **«أَلَا أُحَدِّثُكَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ؟. قَالَ: بَلَى، فَتَوَاعَدَا لَيْلَةَ قُبَّةٍ مِنْ قِبَابِ مُعَاوِيَةَ وَاجْتَمَعَ عَلَيْهِمَا النَّاسُ فَمَا زَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَيْلَتَهُ أَجْمَعَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ حَتَّى أَصْبَحَ فَلَمْ يَرُدَّهُ كَعْبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ أَحَادِيثَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: بَيْنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ يَسِيرُ فِي مَوْكِبِهِ إِذْ مَرَّ بِامْرَأَةٍ تَصِيحُ بِابْنِهَا يَا لَادِينَ فَوَقَفَ سُلَيْمَانُ فَقَالَ: إِنَّ دِينَ اللَّهِ لَظَاهِرٌ وَأَرْسَلَ إِلَى الْمَرْأَةِ فَسَأَلَهَا فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا سَافَرَ وَلَهُ شَرِيكٌ، فَزَعَمَ شَرِيكُهُ أَنَّهُ مَاتَ، وَأَوْصَى إِنْ وَلَدَتْ غُلَامًا أَنْ أُسَمِّيَهُ يَالَادِينَ فَأَرْسَلَ إِلَى الشَّرِيكِ، فَاعْتَرَفَ أَنَّهُ قَتَلَهُ؛ فَقَتَلَهُ سُلَيْمَانُ».**

الحكم: مرفوع – ضعيف

التصنيف: السيرة والشمائل

أحكام المحدثين: قال أبو نعيم :«غريب من حديث مكحول لم نكتبه إلا من حديث سعيد». [1].

تخريج الحديث: رواه الطبراني «301». [2] . وعنه أبو نعيم [3] . حدثنا محمد بن هارون الدمشقي، ثنا العباس بن عثمان الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، قال: قال أبو هريرة لكعب..محمد بن هارون بن محمد بن بكار بن هلال العاملي من أهل

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (8/ 276) (2) مسند الشاميين للطبراني (1/ 177)

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء – ط السعادة (8/ 276)

دمشق كنيته أبو عمر. [1] مجهول، وهو منقطع بين مكحول وبين أبي هريرة.

(1) الثقات لابن حبان (9/ 151)

999 - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : «**الْبَابُ الْأَوْسَطُ مِنَ الْجَنَّةِ مَفْتُوحٌ لِبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، فَمَنْ بَرَّهُمَا فُتِحَ لَهُ، وَمَنْ عَقَّهُمَا أُغْلِقَ دُونَهُ**».

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيفات: الترغيب والترهيب، بر الوالدين وصلة الرحم

أحكام المحدثين: حكم عليه بالنكارة محققو «1152». [1] .

تخريج الحديث: رواه ابن شاهين «289». [2] . ومن طريقه الديلمي «1152». [3] . ورواه ابن الجوزي «74». [4] . عن محمد بن سليمان، عن أبيه، عن عبد الكريم بن فرات بن ثعلبة الهمداني، عن أبي الدرداء، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.. سليمان بن أبي داود الحراني كنيته أبو أيوب، قال ابن حبان :«منكر الحديث جدا، يروي عن الأثبات ما يخالف حديث الثقات حتى خرج عن حد الاحتجاج به إلا فيما وافق الأثبات من رواية ابنه عنه». [5] .

(1) زهر الفردوس (3/ 467)

(2) الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك لابن شاهين (ص91)

(3) زهر الفردوس (3/ 467)

(4) البر والصلة لابن الجوزي (ص79)

(5) المجروحين لابن حبان ت حمدي (1/ 422)

1000 - عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ الْمِقْرَائِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِرِجَالٍ تُقَطَّعُ جُلُودُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ. فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ؟. قَالَ الَّذِينَ يَتَزَيَّنُونَ لِلزِّينَةِ. قَالَ: ثُمَّ مَرَرْتُ بِجُبٍّ مُنْتِنِ الرِّيحِ فَسَمِعْتُ فِيهِ أَصْوَاتًا شَدِيدَةً. فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟. فَقَالَ نِسَاءٌ كُنَّ يَتَزَيَّنَّ لِلزِّينَةِ وَيَفْعَلْنَ مَا لَا يَحِلُّ لَهُنَّ. ثُمَّ مَرَرْتُ عَلَى نِسَاءٍ وَرِجَالٍ مُعَلَّقِينَ بِثَدْيِهِنَّ فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْغَمَّازَاتُ النَّمَّازَاتُ وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ {وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ}».**

الحكم: مرفوع – منكر

التصنيف: الجنة والنار

ملاحظات على الحكم: منكر بهذا السياق.

أحكام المحدثين: قال البيهقي :«هذا مرسل وقد رويناه موصولا فيما مضى». [1] .

تخريج الحديث: رواه أبو العباس الأصم «156». [2] . ومن طريقه البيهقي «6750». [3] . عن أبي عتبة، نا بقية، نا سعيد بن سنان، عن سعد بن خالد، عن عمه راشد بن سعد المقرائي قال: قال رسول الله ﷺ.. وهذا مرسل.وسعيد بن سنان الشامي، أبو مهدي الحنفي، قال أبو حاتم:

(1) شعب الإيمان (5/ 309 ت زغلول)

(2) مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم وإسماعيل الصفار (ص104)

(3) شعب الإيمان (5/ 309 ت زغلول)

ضعيف الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. [1] .

والموصول الذي أشار إليه البيهقي عنده في «6716». [2] من طريق أبي داود وهو في سننه :4878 – حدثنا ابن المصفى، نا بقية وأبو المغيرة قالا: حدثنا صفوان قال: حدثني راشد بن سعد وعبد الرحمن بن جبير، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس، ويقعون في أعراضهم». [3] . وهو صحيح.

(1) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (10/ 497)

(2) شعب الإيمان (5/ 299 ت زغلول)

(3) سنن أبي داود (4/ 420 ط مع عون المعبود)

فهرس الأحاديث بالأرقام

الرقم	بداية الحديث	الحكم	الصفحة
801	يَا أَبَا بَكْرٍ انْتَظِرْ بِهَا الْقَضَاءَ. فَذَكَرَ	[ضعيف]	1
802	اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَاعْمُرُوهَا بِالْقُرْآنِ	[ضعيف]	2
803	اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا	[صحيح]	3
804	أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ	[صحيح لغيره]	4
805	يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَجِدُ لِلْقُرْآنِ مِنْكَ	[ضعيف]	6
806	اجْلِدُوا فِي قَلِيلِ الْخَمْرِ وَكَثِيرِهِ؛ فَإِنَّ أَوَّلَهَا	[ضعيف]	7
807	يَا رَبِيعَةُ، أَلَا تَتَزَوَّجُ؟. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا	[حسن]	8
808	ذَهَبْتُ أَنَا وَأَخِي، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	[صحيح]	12
809	مَا مِنْ عَبْدٍ يَغْدُو فِي طَلَبِ عِلْمٍ	[ضعيف]	22
810	أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ	[صحيح]	24
811	اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ	[شديد الضعف]	28
812	إِنْ كَانَتْ أَحَبَّ أَسْمَاءِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ	[صحيح]	29
813	اسْتَأْذَنَ الْأَسْوَدُ بْنُ وَهْبٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ	[ضعيف]	30
814	وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ	[صحيح]	33
815	سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ	[ضعيف]	39
816	اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي	[منكر]	41
817	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يُحَرَّمُ عَلَى النَّارِ؟. أَوْ	[حسن لغيره]	44

818	أَنَّ جَارِيَةً بِكْرًا أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ	[ضعيف]	46
819	مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا	[ضعيف]	49
820	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا	[ضعيف]	52
821	رَحِمَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا فَأَتْقَنَهُ	[لا أصل له]	55
822	لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى	[ضعيف]	56
823	جَعَلَ أَبُو أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ يَنْصِبُ	[ضعيف]	61
824	خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ	[منكر]	63
825	كُنْتُ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ	[حسن]	66
826	أَجْلُوا اللهَ يَغْفِرْ لَكُمْ. قَالَ ابْنُ ثَوْبَانَ	[ضعيف]	68
827	لَطَمَ أَبُو جَهْلٍ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ	[مكذوب]	69
828	قَالَ اللهُ تَعَالَى: إِنِّي لَا أَتَقَبَّلُ الصَّلَاةَ	[منكر]	71
829	لِلْمَرْأَةِ سِتْرَانِ، قِيلَ: وَمَا هُمَا؟. قَالَ: الزَّوْجُ	[منكر]	74
830	أَيْنَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَفَقَّدُهُمْ	[ضعيف]	76
831	اجْمَعُوا، مَنْ وَجَدَ عُودًا فَلْيَأْتِ بِهِ، وَمَنْ	[ضعيف]	80
832	تُرْفَعُ أَعْمَالُهُمْ. أَيْ بَعْضُ النَّاسِ.	[ليس بحديث]	81
833	أَجْمِلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ كُلًّا مُيَسَّرٌ	[صحيح]	82
834	لَمَّا دَخَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّامَ	[ضعيف]	84
835	كَانَ أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ يَأْتُونَا بِاللَّحْمِ، فَكَانَ	[شديد الضعف]	86
836	أَجْوَدُ خُرَاسَانَ نَيْسَابُورُ	[مكذوب]	88
837	أَجْوَعُ النَّاسِ: طَالِبُ الْعِلْمِ، وَأَشْبَعُهُمُ الَّذِي لَا	[مكذوب]	89

838	سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوِتْرِ فَقَالَ: أَحَبُّ	[ضعيف]	91
839	أَجِيفُوا أَبْوَابَكُمْ وَأَكْفِؤُوا آنِيَتَكُمْ، وَأَوْكُوا أَسْقِيَتَكُمْ، وَأَطْفِئُوا	[منكر]	92
840	سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ أَهْلِ بَيْتِكَ	[ضعيف]	94
841	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ	[صحيح]	96
842	كُنْتُ جَالِسًا إِذْ جَاءَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ	[ضعيف]	97
843	لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا بَكْرٍ الْوَفَاةُ أَقْعَدَنِي عِنْدَ	[مكذوب]	99
844	يَا صَاحِبَ الذَّنْبِ لَا تَأْمَنَنَّ مِنَى سُوءِ	[شديد الضعف]	101
845	إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ، عَبْدُ اللَّهِ	[صحيح]	103
846	قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ	[ضعيف]	104
847	دَخَلْنَا عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ مَرِيضٌ	[منكر]	107
848	دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَوَضَعْتُ	[ضعيف]	110
849	إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ بَعْدَ الْفَرَائِضِ	[ضعيف]	113
850	أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سُبْحَةُ	[باطل]	115
851	أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ	[باطل]	117
852	مَرَّ عَلَى امْرَأَتَيْنِ تُصَلِّيَانِ فَقَالَ: إِذَا سَجَدْتُمَا	[ضعيف]	119
853	هَذَا وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ جَاءَكُمْ، لَمْ يَجِئْكُمْ	[ضعيف]	122
854	أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ	[صحيح]	124
855	الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ فَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ	[منكر]	125
856	أَحَبُّ اللَّهْوِ إِلَى اللَّهِ إِجْرَاءُ الْخَيْلِ وَالرَّمْيُ	[منكر]	127
857	أَنَّ أَبَا جَهْلٍ مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ	[ضعيف]	130

858	بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَتَّابَ بْنَ أَسِيدٍ إِلَى	[ليس بحديث]	132
859	خَيْرُ بُيُوتِكُمْ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ مُكْرَمٌ	[منكر]	134
860	إِذَا وَقَعَتِ الْمَلَاحِمُ، بَعَثَ اللَّهُ بَعْثًا مِنْ	[ضعيف]	136
861	أَذِيبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ، وَلَا تَنَامُوا	[مكذوب]	139
862	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ قَائِمًا حِينَ	[ضعيف]	141
863	يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ عِنْدَ	[ضعيف]	146
864	أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَى اللَّهِ الْغُرَبَاءُ. قِيلَ: وَمَنِ	[ضعيف]	148
865	سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي رِجَالٌ يَرْكَبُونَ عَلَى	[ضعيف]	150
866	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ أَدْرُعًا	[حسن لغيره]	153
867	يَنْزِلُ الدَّجَّالُ فِي هَذِهِ السَّبْخَةِ بِمَرِّ قَنَاةَ	[ضعيف]	156
868	إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَّ الْقُبُورِ	[ضعيف]	159
869	مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ	[ضعيف]	161
870	تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَكُمْ بِالْمَالِ	[ضعيف]	162
871	أَشْرَافُ أُمَّتِي حَمَلَةُ الْقُرْآنِ	[باطل]	164
872	عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ	[صحيح]	166
873	مَنْ قَالَ جَزَى اللَّهُ عَنَّا مُحَمَّدًا مَا	[منكر]	167
874	إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ	[منكر]	169
875	كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى بِالْأَلْسِنَةِ كُلِّهَا، وَكَانَ فِيهَا	[باطل]	177
876	بُورِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا	[حسن لغيره]	179
877	أَنَّ عُمَرَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَأَصَابَهَا شَمْطَاءُ وَقَالَ	[صحيح]	181

878	حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ؛ فَإِنَّهُ	[ليس بحديث]	183
879	دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ	[حسن]	186
880	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ الْتَزَمَ عَلِيًّا وَقَبَّلَهُ وَيَقُولُ	[منكر]	189
881	بِئْرُ غَرْسٍ مِنْ عُيُونِ الْجَنَّةِ	[باطل]	190
882	سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الِاحْتِكَارِ مَا	[منكر]	191
883	لَتَنْقُضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً، فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ	[حسن]	193
884	نُهِينَا أَنْ نُصَلِّيَ بَيْنَ الْأَسَاطِينِ	[ضعيف]	195
885	كُنَّا نُنْهَى أَنْ نَصُفَّ بَيْنَ السَّوَارِي عَلَى	[ضعيف]	196
886	صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ	[صحيح]	198
887	يُؤْتَى بِالْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُدْفَعُ لَهُ كِتَابُهُ	[لا أصل له]	200
888	مَنْ أَرَادَ الدُّنْيَا فَعَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ، وَمَنْ أَرَادَ	[ليس بحديث]	201
889	مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً	[ليس بحديث]	202
890	دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ	[صحيح]	203
891	لَا تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا	[حسن]	204
892	خَصْلَتَانِ لَيْسَ فَوْقَهُمَا شَيْءٌ مِنَ الشَّرِّ: الشِّرْكُ	[لا أصل له]	206
893	قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ : عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ	[ضعيف]	207
894	أَنَّهَا شَوَّفَتْ جَارِيَةً وَطَافَتْ بِهَا وَقَالَتْ: لَعَلَّنَا	[ضعيف]	209
895	مَا مِنِ امْرَأَةٍ تُخَلِّفُ زَوْجَهَا فِي بَيْتِهِ	[لا أصل له]	210
896	أَنَّ مِسْكِينًا سَأَلَهَا وَهِيَ صَائِمَةٌ، وَلَيْسَ فِي	[ضعيف]	211
897	أَنْتَ طَالِقٌ إِلَى حِينٍ، ثُمَّ لَمَّا هَدَأَ	[لا أصل له]	212

898	دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي زَوْجًا يَصُبُّ الْحُبَّ	[لا أصل له]	214
899	دَخَلَ مَلَكُ الْمَوْتِ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُودَ	[ليس بحديث]	215
900	يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ	[ضعيف]	217
901	لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُضِيفُ	[حسن]	219
902	بِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يُنْزِلُونَ الضَّيْفَ	[حسن]	221
903	إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ قَبْلَكُمْ مَاتَ وَلَيْسَ مَعَهُ	[منكر]	222
904	صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: مِزْمَارٌ عِنْدَ	[ضعيف]	224
905	لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَمْرٌ فِي مَالِهَا إِذَا	[حسن]	226
906	بِئْسَ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ	[صحيح]	229
907	بَابُ أُمَّتِي الَّذِي يَدْخُلُونَ مِنْهُ الْجَنَّةَ عَرْضُهُ	[منكر]	230
908	يَا زُبَيْرُ، إِنَّ مَفَاتِيحَ الرِّزْقِ بِإِزَاءِ الْعَرْشِ	[باطل]	232
909	إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ يُكْثِرُ ذِكْرَ الصَّلَاةِ	[ضعيف]	234
910	بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ	[صحيح]	236
911	بَادِرُوا بِأَبْنَائِكُمْ الْكُنَى لَا تَلْزَمُهُمُ الْأَلْقَابُ	[مكذوب]	237
912	ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ	[حسن لغيره]	239
913	نَامَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ	[لا أصل له]	241
914	خَرَجْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفْدَ سَدُوسَ	[ضعيف]	242
915	بَاطِنُ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الْوَجْهِ، وَظَاهِرُهُمَا مِنَ الرَّأْسِ	[مكذوب]	244
916	بَاكِرُوا بِالصَّدَقَةِ، فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَتَخَطَّاهَا	[مكذوب]	245
917	بَاكِرُوا طَلَبَ الرِّزْقِ وَالْحَوَائِجِ، فَإِنَّ الْغُدُوَّ بَرَكَةٌ	[ضعيف]	247

918	لِلدَّاخِلِ دَهْشَةٌ فَتَلَقَّوْهُ بِالْمَرْحَبَا	[ضعيف]	249
919	دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ، وَهِيَ	[باطل]	250
920	بِتُّ اللَّيْلَةَ أَقْرَأُ عَلَى الْجِنِّ، رُفَقَاءَ بِالْحَجُونِ	[شاذ]	252
921	بَجِّلُوا الْمَشَايِخَ فَإِنَّ تَبْجِيلَ الْمَشَايِخِ مِنْ تَبْجِيلِ	[مكذوب]	254
922	بِحَسْبِ أَصْحَابِي الْقَتْلُ	[صحيح]	256
923	بِحَسْبِ امْرِئٍ أَنْ يَدْعُوَ، أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ	[ضعيف]	258
924	بَيْنَا أَنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ	[ضعيف]	259
925	أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ الشِّفَاءَ	[منكر]	261
926	أَمَرَنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ	[صحيح]	262
927	أَنَّهُ وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ	[ضعيف]	265
928	مَنْ قَرَأَ عِنْدَ مَنَامِهِ آيَاتٍ مِنَ الْبَقَرَةِ	[صحيح]	266
929	أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ خِضَابِ الْحِنَّاءِ؟	[ضعيف]	268
930	كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ	[منكر]	270
931	سَمِعْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي الْحَقَّ يَقُولُ: يَا	[ليس بحديث]	273
932	لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ	[حسن لغيره]	274
933	بَيْنَا أَنَا أَطُوفُ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَقَدْ أَعْجَبَنِي	[منكر]	276
934	أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: هَذَا	[لا أصل له]	281
935	إِنَّ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ	[ضعيف]	282
936	كَانَ إِذَا خَتَمَ السُّورَةَ فِي صَلَاتِهِ تَطَوُّعًا	[ضعيف]	286
937	لَقَدْ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ	[حسن]	287

938	وَكَّلَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مَلَكَيْنِ يَكْتُبَانِ عَمَلَهُ	[مكذوب]	289
939	أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ فِي زَمَنِ عُمَرَ، فَجَاءَ	[ضعيف]	292
940	مَنْ صَلَّى لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ	[ضعيف]	294
941	بَخِّرُوا بُيُوتَكُمْ بِاللُّبَّانِ وَالشِّيحِ	[ضعيف]	302
942	بَخِلَ النَّاسُ. قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمَ	[ضعيف]	304
943	يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِمَ أَتَّقِي النَّارَ؟. قَالَ	[مكذوب]	305
944	جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا	[باطل]	307
945	بِرُّ الْمَرْأَةِ الْمُؤْمِنَةِ كَعَمَلِ سَبْعِينَ صِدِّيقًا، وَفُجُورُ	[شديد الضعف]	309
946	بِرُّ الْوَالِدَيْنِ يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ، وَالدُّعَاءُ يَرُدُّ	[شديد الضعف]	311
947	بَرِّدُوا طَعَامَكُمْ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ	[شديد الضعف]	313
948	بَشِّرْ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا بِالْجَنَّةِ	[ضعيف]	315
949	بُطْحَانُ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ	[ضعيف]	316
950	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ	[ضعيف]	318
951	مَا فَعَلْتَ الْبَارِحَةَ يَا أَبَا الْحَسَنِ؟. فَقَالَ	[ليس بحديث]	319
952	شَتَمَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ	[صحيح]	320
953	قَالَ اللَّهُ: إِنَّ عَبْدًا صَحَّحْتُ لَهُ جِسْمَهُ	[ضعيف]	321
954	غَدَوْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ	[صحيح]	325
955	اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ	[ضعيف]	327
956	قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ	[صحيح]	330
957	أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ	[صحيح]	335

958	سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى	[صحيح]	337
959	لِكُلِّ مُؤْمِنٍ فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ: فَبَابٌ	[ليس بحديث]	339
960	مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ، لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ	[ضعيف]	340
961	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَحَوَّلَ خِيَارُ أَهْلِ	[ضعيف]	342
962	دَفَعَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ	[ضعيف]	344
963	مَا هَذَا يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟. قُلْتُ: رُوَيْحَةٌ	[ضعيف]	347
964	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا مُوسَى	[ضعيف]	349
965	خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْوَدُودُ الْوَلُودُ الْمُوَاتِيَةُ الْمُوَاسِيَةُ، إِذَا	[ضعيف]	351
966	ثُمَّ إِنَّ سَعْدًا قَدَّمَ زُهْرَةَ إِلَى بَهْرَسِيرَ	[باطل]	354
967	ذُكِرَ لَهُ أَنَّ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ	[منكر]	356
968	مَنْ صَلَّى مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فَإِنَّهَا	[ضعيف]	359
969	فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ	[صحيح]	360
970	أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَهَا	[ضعيف]	361
971	مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أُلْبِسَ	[منكر]	363
972	قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ	[ضعيف]	365
973	سَافِرُوا تَصِحُّوا، وَاغْزُوا تَسْتَغْنُوا	[ضعيف]	367
974	مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ خُبْزًا حَتَّى أَشْبَعَهُ، وَسَقَاهُ	[مكذوب]	369
975	إِنَّكُمْ لَا تَغْلِبُونَ عَدُوَّكُمْ بِعَدَدٍ وَلَا عُدَّةٍ	[لا أصل له]	371
976	إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ الْجَنَّةَ قَالَ لَهَا	[لا أصل له]	373
977	بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى خَثْعَمَ	[صحيح لغيره]	374

978	يَا ابْنَ آدَمَ ! جَعَلْتُكَ فِي بَطْنِ	[مكذوب]	377
979	بَعَثَ اللَّهُ جِبْرِيلَ إِلَى آدَمَ وَحَوَّاءَ فَقَالَ	[ضعيف]	378
980	بَعَثَ اللَّهُ نُوحًا لِأَرْبَعِينَ سَنَةً وَلَبِثَ فِي	[ضعيف]	379
981	لَمَّا أَرَادَ مُعَاوِيَةُ أَنْ يُجْرِيَ عَيْنَهُ الَّتِي	[صحيح]	380
982	بُعِثْتُ دَاعِيًا وَمُبَلِّغًا وَلَيْسَ إِلَيَّ مِنَ الْهُدَى	[منكر]	382
983	بَعَثَنِي اللَّهُ تَعَالَى حِينَ أُسْرِيَ بِي إِلَى	[باطل]	384
984	بُغْضُ الْعَرَبِيِّ لِلْمَوْلَى نِفَاقٌ	[منكر]	386
985	بُغْضُ بَنِي هَاشِمٍ وَالْأَنْصَارِ كُفْرٌ، وَبُغْضُ الْعَرَبِ	[شديد الضعف]	388
986	بُكَاءُ الْمُؤْمِنِ مِنْ قَلْبِهِ، وَبُكَاءُ الْمُنَافِقِ مِنْ	[منكر]	390
987	شَكَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَخْزُومِيُّ إِلَى النَّبِيِّ	[منكر]	393
988	بُنِيَ هَذَا الْبَيْتُ عَلَى سَبْعٍ وَرَكْعَتَيْنِ	[مكذوب]	395
989	لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ أَحَدِكُمْ	[صحيح]	396
990	يَا عَائِشَةُ، بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ	[صحيح]	397
991	بَيْتٌ لَا صِبْيَانَ فِيهِ لَا بَرَكَةَ فِيهِ	[منكر]	399
992	كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَعَلَّمُونَ هَذَا الدُّعَاءَ	[صحيح]	401
993	صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ	[باطل]	403
994	إِنَّ اللَّهَ لَيَطَّلِعُ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ	[ضعيف]	404
995	بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْجَنَّةِ سَبْعُ عِقَابٍ، أَهْوَنُهَا الْمَوْتُ	[مكذوب]	411
996	بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، خَرَّ عَلَيْهِ رِجْلُ	[صحيح]	412
997	بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا	[صحيح]	413

998 أَلَا أُحَدِّثُكَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ؟. قَالَ [ضعيف] 416
999 الْبَابُ الْأَوْسَطُ مِنَ الْجَنَّةِ مَفْتُوحٌ لِبِرِّ الْوَالِدَيْنِ [منكر] 418
1000 لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِرِجَالٍ تُقَطَّعُ جُلُودُهُمْ [منكر] 419

فهرس الأحاديث على حروف المعجم

الرقم	بداية الحديث	الحكم	الصفحة
803	اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا	[صحيح]	3
802	اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَاعْمُرُوهَا بِالْقُرْآنِ	[ضعيف]	2
806	اجْلِدُوا فِي قَلِيلِ الْخَمْرِ وَكَثِيرِهِ؛ فَإِنَّ أَوَّلَهَا	[ضعيف]	7
826	أَجْلُوا اللهَ يَغْفِرْ لَكُمْ. قَالَ ابْنُ ثَوْبَانَ	[ضعيف]	68
831	اجْمَعُوا، مَنْ وَجَدَ عُودًا فَلْيَأْتِ بِهِ، وَمَنْ	[ضعيف]	80
833	أَجْمِلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ كُلًّا مُيَسَّرٌ	[صحيح]	82
836	أَجْوَدُ خُرَاسَانَ نَيْسَابُورُ	[مكذوب]	88
837	أَجْوَعُ النَّاسِ: طَالِبُ الْعِلْمِ، وَأَشْبَعُهُمُ الَّذِي لَا	[مكذوب]	89
839	أَجِيفُوا أَبْوَابَكُمْ وَأَكْفِؤُوا آنِيَتَكُمْ، وَأَوْكُوا أَسْقِيَتَكُمْ، وَأَطْفِئُوا	[منكر]	92
851	أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ	[باطل]	117
854	أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ	[صحيح]	124
850	أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سُبْحَةُ	[باطل]	115
856	أَحَبُّ اللَّهْوِ إِلَى اللَّهِ إِجْرَاءُ الْخَيْلِ وَالرَّمْيُ	[منكر]	127
864	أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَى اللَّهِ الْغُرَبَاءُ. قِيلَ: وَمَنِ	[ضعيف]	148
860	إِذَا وَقَعَتِ الْمَلَاحِمُ، بَعَثَ اللَّهُ بَعْثًا مِنْ	[ضعيف]	136
861	أَذِيبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ، وَلَا تَنَامُوا	[مكذوب]	139
813	اسْتَأْذَنَ الْأَسْوَدُ بْنُ وَهْبٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ	[ضعيف]	30

811	اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ	[شديد الضعف]	28
871	أَشْرَافُ أُمَّتِي حَمَلَةُ الْقُرْآنِ	[باطل]	164
934	أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: هَذَا	[لا أصل له]	281
939	أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ فِي زَمَنِ عُمَرَ، فَجَاءَ	[ضعيف]	292
998	أَلَا أُحَدِّثُكَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ؟. قَالَ	[ضعيف]	416
817	أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يُحَرَّمُ عَلَى النَّارِ؟. أَوْ	[حسن لغيره]	44
999	الْبَابُ الْأَوْسَطُ مِنَ الْجَنَّةِ مَفْتُوحٌ لِبِرِّ الْوَالِدَيْنِ	[منكر]	418
855	الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ فَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ	[منكر]	125
955	اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ	[ضعيف]	327
816	اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي	[منكر]	41
926	أَمَرَنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ	[صحيح]	262
857	أَنَّ أَبَا جَهْلٍ مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ	[ضعيف]	130
845	إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ، عَبْدُ اللَّهِ	[صحيح]	103
849	إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ بَعْدَ الْفَرَائِضِ	[ضعيف]	113
868	إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَّ الْقُبُورِ	[ضعيف]	159
909	إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ يُكْثِرُ ذِكْرَ الصَّلَاةِ	[ضعيف]	234
874	إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ	[منكر]	169
976	إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ الْجَنَّةَ قَالَ لَهَا	[لا أصل له]	373
994	إِنَّ اللَّهَ لَيَطَّلِعُ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ	[ضعيف]	404
820	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا	[ضعيف]	52

970 أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَهَا	[ضعيف]	361
929 أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ خِضَابِ الْحِنَّاءِ؟	[ضعيف]	268
818 أَنَّ جَارِيَةً بِكْرًا أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ	[ضعيف]	46
810 أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ	[صحيح]	24
903 إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ قَبْلَكُمْ مَاتَ وَلَيْسَ مَعَهُ	[منكر]	222
866 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ أَدْرُعًا	[حسن لغيره]	153
964 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا مُوسَى	[ضعيف]	349
862 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ قَائِمًا حِينَ	[ضعيف]	141
877 أَنَّ عُمَرَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فَأَصَابَهَا شَمْطَاءُ وَقَالَ	[صحيح]	181
925 أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ الشِّفَاءَ	[منكر]	261
812 إِنْ كَانَتْ أَحَبَّ أَسْمَاءِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ	[صحيح]	29
896 أَنَّ مِسْكِينًا سَأَلَهَا وَهِيَ صَائِمَةٌ، وَلَيْسَ فِي	[ضعيف]	211
935 إِنَّ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ	[ضعيف]	282
897 أَنْتَ طَالِقٌ إِلَى حِينٍ، ثُمَّ لَمَّا هَدَأَ	[لا أصل له]	212
975 إِنَّكُمْ لَا تَغْلِبُونَ عَدُوَّكُمْ بِعَدَدٍ وَلَا عُدَّةٍ	[لا أصل له]	371
804 أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ	[صحيح لغيره]	4
927 أَنَّهُ وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ	[ضعيف]	265
894 أَنَّهَا شَوَّفَتْ جَارِيَةً وَطَافَتْ بِهَا وَقَالَتْ: لَعَلَّنَا	[ضعيف]	209
957 أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ	[صحيح]	335
830 أَيْنَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَفَقَّدُهُمْ	[ضعيف]	76

907	بَابُ أُمَّتِي الَّذِي يَدْخُلُونَ مِنْهُ الْجَنَّةَ عَرْضُهُ	[منكر]	230
910	بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ	[صحيح]	236
911	بَادِرُوا بِأَبْنَائِكُمْ الْكُنَى لَا تَلْزَمُهُمُ الْأَلْقَابُ	[مكذوب]	237
881	بِئْرُ غَرْسٍ مِنْ عُيُونِ الْجَنَّةِ	[باطل]	190
902	بِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يُنْزِلُونَ الضَّيْفَ	[حسن]	221
906	بِئْسَ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ	[صحيح]	229
915	بَاطِنُ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الْوَجْهِ، وَظَاهِرُهُمَا مِنَ الرَّأْسِ	[مكذوب]	244
916	بَاكِرُوا بِالصَّدَقَةِ، فَإِنَّ الْبَلَاءَ لَا يَتَخَطَّاهَا	[مكذوب]	245
917	بَاكِرُوا طَلَبَ الرِّزْقِ وَالْحَوَائِجِ، فَإِنَّ الْغُدُوَّ بَرَكَةٌ	[ضعيف]	247
920	بِتُّ اللَّيْلَةَ أَقْرَأُ عَلَى الْجِنِّ، رُفَقَاءَ بِالْحَجُونِ	[شاذ]	252
921	بَجِّلُوا الْمَشَايِخَ فَإِنَّ تَبْجِيلَ الْمَشَايِخِ مِنْ تَبْجِيلِ	[مكذوب]	254
922	بِحَسْبِ أَصْحَابِي الْقَتْلُ	[صحيح]	256
923	بِحَسْبِ امْرِئٍ أَنْ يَدْعُوَ، أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ	[ضعيف]	258
941	بَخِّرُوا بُيُوتَكُمْ بِاللُّبَّانِ وَالشِّيحِ	[ضعيف]	302
942	بَخِلَ النَّاسُ. قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمَ	[ضعيف]	304
945	بِرُّ الْمَرْأَةِ الْمُؤْمِنَةِ كَعَمَلِ سَبْعِينَ صِدِّيقًا، وَفُجُورُ	[شديد الضعف]	309
946	بِرُّ الْوَالِدَيْنِ يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ، وَالدُّعَاءُ يَرُدُّ	[شديد الضعف]	311
947	بَرِّدُوا طَعَامَكُمْ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ	[شديد الضعف]	313
948	بَشِّرْ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا بِالْجَنَّةِ	[ضعيف]	315
949	بُطْحَانُ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ	[ضعيف]	316

979	بَعَثَ اللَّهُ جِبْرِيلَ إِلَى آدَمَ وَحَوَّاءَ فَقَالَ	[ضعيف]	378
980	بَعَثَ اللَّهُ نُوحًا لِأَرْبَعِينَ سَنَةً وَلَبِثَ فِي	[ضعيف]	379
858	بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَتَّابَ بْنَ أَسِيدٍ إِلَى	[ليس بحديث]	132
977	بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى خَثْعَمَ	[صحيح لغيره]	374
982	بُعِثْتُ دَاعِيًا وَمُبَلِّغًا وَلَيْسَ إِلَيَّ مِنَ الْهُدَى	[منكر]	382
983	بَعَثَنِي اللَّهُ تَعَالَى حِينَ أُسْرِيَ بِي إِلَى	[باطل]	384
984	بُغْضُ الْعَرَبِيِّ لِلْمَوْلَى نِفَاقٌ	[منكر]	386
985	بُغْضُ بَنِي هَاشِمٍ وَالْأَنْصَارِ كُفْرٌ، وَبُغْضُ الْعَرَبِ	[شديد الضعف]	388
986	بُكَاءُ الْمُؤْمِنِ مِنْ قَلْبِهِ، وَبُكَاءُ الْمُنَافِقِ مِنْ	[منكر]	390
988	بُنِيَ هَذَا الْبَيْتُ عَلَى سَبْعٍ وَرَكْعَتَيْنِ	[مكذوب]	395
876	بُورِكَ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا	[حسن لغيره]	179
991	بَيْتٌ لَا صِبْيَانَ فِيهِ لَا بَرَكَةَ فِيهِ	[منكر]	399
995	بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْجَنَّةِ سَبْعُ عِقَابٍ، أَهْوَنُهَا الْمَوْتُ	[مكذوب]	411
933	بَيْنَا أَنَا أَطُوفُ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَقَدْ أَعْجَبَنِي	[منكر]	276
924	بَيْنَا أَنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ	[ضعيف]	259
997	بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا	[صحيح]	413
996	بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، خَرَّ عَلَيْهِ رِجْلُ	[صحيح]	412
832	تُرْفَعُ أَعْمَالُهُمْ. أَيْ بَعْضُ النَّاسِ.	[ليس بحديث]	81
870	تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَكُمْ بِالْمَالِ	[ضعيف]	162
912	ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ	[حسن لغيره]	239

966	ثُمَّ إِنَّ سَعْدًا قَدَّمَ زُهْرَةَ إِلَى بَهْرَسِيرَ	[باطل]	354
944	جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا	[باطل]	307
823	جَعَلَ أَبُو أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ يَنْصِبُ	[ضعيف]	61
878	حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ؛ فَإِنَّهُ	[ليس بحديث]	183
824	خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ	[منكر]	63
914	خَرَجْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفْدَ سَدُوسَ	[ضعيف]	242
892	خَصْلَتَانِ لَيْسَ فَوْقَهُمَا شَيْءٌ مِنَ الشَّرِّ: الشِّرْكُ	[لا أصل له]	206
859	خَيْرُ بُيُوتِكُمْ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ مُكْرَمٌ	[منكر]	134
965	خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْوَدُودُ الْوَلُودُ الْمُوَاتِيَةُ الْمُوَاسِيَةُ، إِذَا	[ضعيف]	351
879	دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ	[حسن]	186
919	دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ، وَهِيَ	[باطل]	250
899	دَخَلَ مَلَكُ الْمَوْتِ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُودَ	[ليس بحديث]	215
848	دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَوَضَعْتُ	[ضعيف]	110
890	دَخَلْتُ مَعَ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ	[صحيح]	203
847	دَخَلْنَا عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ مَرِيضٌ	[منكر]	107
898	دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي زَوْجًا يَصُبُّ الْحُبَّ	[لا أصل له]	214
962	دَفَعَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ	[ضعيف]	344
967	ذُكِرَ لَهُ أَنَّ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ	[منكر]	356
808	ذَهَبْتُ أَنَا وَأَخِي، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	[صحيح]	12
880	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ الْتَزَمَ عَلِيًّا وَقَبَّلَهُ وَيَقُولُ	[منكر]	189

950	رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ	[ضعيف]	318
821	رَحِمَ اللَّهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا فَأَتْقَنَهُ	[لا أصل له]	55
973	سَافِرُوا تَصِحُّوا، وَاغْزُوا تَسْتَغْنُوا	[ضعيف]	367
838	سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوِتْرِ فَقَالَ: أَحَبُّ	[ضعيف]	91
840	سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ أَهْلِ بَيْتِكَ	[ضعيف]	94
958	سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى	[صحيح]	337
882	سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الِاحْتِكَارِ مَا	[منكر]	191
931	سَمِعْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي الْحَقَّ يَقُولُ: يَا	[ليس بحديث]	273
815	سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ	[ضعيف]	39
865	سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي رِجَالٌ يَرْكَبُونَ عَلَى	[ضعيف]	150
952	شَتَمَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ	[صحيح]	320
987	شَكَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَخْزُومِيُّ إِلَى النَّبِيِّ	[منكر]	393
993	صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ	[باطل]	403
886	صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ	[صحيح]	198
904	صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: مِزْمَارٌ عِنْدَ	[ضعيف]	224
872	عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ	[صحيح]	166
954	غَدَوْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ	[صحيح]	325
969	فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ	[صحيح]	360
953	قَالَ اللَّهُ: إِنَّ عَبْدًا صَحَّحْتُ لَهُ جِسْمَهُ	[ضعيف]	321
828	قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي لَا أَتَقَبَّلُ الصَّلَاةَ	[منكر]	71

846	قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ	[ضعيف]	104
972	قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ	[ضعيف]	365
893	قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ : عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ	[ضعيف]	207
956	قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ	[صحيح]	330
936	كَانَ إِذَا خَتَمَ السُّورَةَ فِي صَلَاتِهِ تَطَوُّعًا	[ضعيف]	286
992	كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَعَلَّمُونَ هَذَا الدُّعَاءَ	[صحيح]	401
835	كَانَ أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ يَأْتُونَا بِاللَّحْمِ، فَكَانَ	[شديد الضعف]	86
930	كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ	[منكر]	270
875	كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى بِالْأَلْسِنَةِ كُلِّهَا، وَكَانَ فِيهَا	[باطل]	177
885	كُنَّا نُنْهَى أَنْ نَصُفَّ بَيْنَ السَّوَارِي عَلَى	[ضعيف]	196
842	كُنْتُ جَالِسًا إِذْ جَاءَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ	[ضعيف]	97
825	كُنْتُ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ	[حسن]	66
891	لَا تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا	[حسن]	204
961	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَحَوَّلَ خِيَارُ أَهْلِ	[ضعيف]	342
901	لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُضِيفُ	[حسن]	219
905	لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَمْرٌ فِي مَالِهَا إِذَا	[حسن]	226
883	لَتَنْقُضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً، فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ	[حسن]	193
827	لَطَمَ أَبُو جَهْلٍ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ	[مكذوب]	69
932	لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ	[حسن لغيره]	274
937	لَقَدْ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ	[حسن]	287

959	لِكُلِّ مُؤْمِنٍ فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ: فَبَابٌ	[ليس بحديث]	339
918	لِلدَّاخِلِ دَهْشَةٌ فَتَلَقَّوْهُ بِالْمَرْحَبَا	[ضعيف]	249
829	لِلْمَرْأَةِ سِتْرَانِ، قِيلَ: وَمَا هُمَا؟. قَالَ: الزَّوْجُ	[منكر]	74
989	لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ أَحَدِكُمْ	[صحيح]	396
981	لَمَّا أَرَادَ مُعَاوِيَةُ أَنْ يُجْرِيَ عَيْنَهُ الَّتِي	[صحيح]	380
843	لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا بَكْرٍ الْوَفَاةُ أَقْعَدَنِي عِنْدَ	[مكذوب]	99
834	لَمَّا دَخَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشَّامَ	[ضعيف]	84
1000	لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِرِجَالٍ تُقَطَّعُ جُلُودُهُمْ	[منكر]	419
822	لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَى	[ضعيف]	56
951	مَا فَعَلْتَ الْبَارِحَةَ يَا أَبَا الْحَسَنِ؟. فَقَالَ	[ليس بحديث]	319
895	مَا مِنِ امْرَأَةٍ تُخَلِّفُ زَوْجَهَا فِي بَيْتِهِ	[لا أصل له]	210
809	مَا مِنْ عَبْدٍ يَغْدُو فِي طَلَبِ عِلْمٍ	[ضعيف]	22
963	مَا هَذَا يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟. قُلْتُ: رُوَيْحَةٌ	[ضعيف]	347
852	مَرَّ عَلَى امْرَأَتَيْنِ تُصَلِّيَانِ فَقَالَ: إِذَا سَجَدْتُمَا	[ضعيف]	119
888	مَنْ أَرَادَ الدُّنْيَا فَعَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ، وَمَنْ أَرَادَ	[ليس بحديث]	201
974	مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ خُبْزًا حَتَّى أَشْبَعَهُ، وَسَقَاهُ	[مكذوب]	369
841	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ	[صحيح]	96
940	مَنْ صَلَّى لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ	[ضعيف]	294
968	مَنْ صَلَّى مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فَإِنَّهَا	[ضعيف]	359
873	مَنْ قَالَ جَزَى اللَّهُ عَنَّا مُحَمَّدًا مَا	[منكر]	167

869	مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ	[ضعيف]	161
971	مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أُلْبِسَ	[منكر]	363
889	مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً	[ليس بحديث]	202
928	مَنْ قَرَأَ عِنْدَ مَنَامِهِ آيَاتٍ مِنَ الْبَقَرَةِ	[صحيح]	266
819	مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا	[ضعيف]	49
960	مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ، لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ	[ضعيف]	340
913	نَامَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ	[لا أصل له]	241
884	نُهِينَا أَنْ نُصَلِّيَ بَيْنَ الْأَسَاطِينِ	[ضعيف]	195
853	هَذَا وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ جَاءَكُمْ، لَمْ يَجِئْكُمْ	[ضعيف]	122
938	وَكَّلَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مَلَكَيْنِ يَكْتُبَانِ عَمَلَهُ	[مكذوب]	289
814	وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ	[صحيح]	33
801	يَا أَبَا بَكْرٍ انْتَظِرْ بِهَا الْقَضَاءَ. فَذَكَرَ	[ضعيف]	1
978	يَا ابْنَ آدَمَ ! جَعَلْتُكَ فِي بَطْنِ	[مكذوب]	377
807	يَا رَبِيعَةُ، أَلَا تَتَزَوَّجُ؟. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا	[حسن]	8
805	يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَجِدُ لِلْقُرْآنِ مِنْكَ	[ضعيف]	6
863	يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ عِنْدَ	[ضعيف]	146
943	يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِمَ أَتَّقِي النَّارَ؟. قَالَ	[مكذوب]	305
908	يَا زُبَيْرُ، إِنَّ مَفَاتِيحَ الرِّزْقِ بِإِزَاءِ الْعَرْشِ	[باطل]	232
844	يَا صَاحِبَ الذَّنْبِ لَا تَأْمَنَنَّ مِنَى سُوءِ	[شديد الضعف]	101
990	يَا عَائِشَةُ، بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ	[صحيح]	397

887 يُؤْتَى بِالْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُدْفَعُ لَهُ كِتَابُهُ [لا أصل له] 200

900 يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ [ضعيف] 217

867 يَنْزِلُ الدَّجَّالُ فِي هَذِهِ السَّبْخَةِ بِمَرِّ قَنَاةَ [ضعيف] 156